

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

16-17-18 محرم 1437 / 30-31 أكتوبر/ 1 نوفمبر 2015





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	7
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	13
حقوق الإنسان فى العالم	63



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

شركات تستنجد لتحصيل 300 مليون

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015م

http://alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=240919&CategoryID=2

جدة: سامية العيسى

في خطوة تعد غريبة من نوعها، استنجدت عشر شركات مقاولات بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لتحصيل مستحقات مالية متأخرة تبلغ 300 مليون ريال لدى جهات حكومية، أبرزها وزارتا العدل والتعليم، إضافة إلى شكاوى تتعلق بأنظمة وزارة العمل التي أثرت سلباً في الحالة التي تمر بها، إذ تواجه الشركات تسرب عمالة، نظراً لتأخر الأجور وعدم دفع تكاليف إجراءات التجديد لها.

ووفقاً لخطاب حصلت عليه "الوطن" موجه من الشركات إلى الجمعية، قدر أصحاب تلك المنشآت الخسائر التي تكبدها جراء تأخر المستحقات بنحو 70 مليون ريال.

لجأت عشر شركات مقاولات إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، في خطوة تسعى من خلالها إلى تصعيد مطالباتها المتكررة لمستحقات مالية متأخرة تبلغ 300 مليون ريال، لدى جهات حكومية من أبرزها وزارتا العدل والتعليم، إضافة إلى شكاوى تتعلق بأنظمة وزارة العمل التي أثرت سلباً في الحالة التي تمر بها، حيث تواجه الشركات تسرب عمالة ونزوحها إلى شركات أخرى في القطاع، نظراً لتأخر الأجور، وتأخر دفع تكاليف إجراءات التجديد لها.

ووفقاً لخطاب الشركات العشر الموجه للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، فقد قدر أصحاب تلك المنشآت الخسائر التي تكبدها جراء تأخر المستحقات بنحو 70 مليون ريال، فيما تمثلت المشاريع التي تعثرت في تنفيذها الشركات بسبب تأخر المستحقات في إنشاء مدارس، صيانة محاكم، أعمال نظافة، وتشديد مواقع لكتابات العدل، وكذلك مراكز للشرطة، وسط مطالب بسرعة تسديد المستحقات المتأخرة حتى يتسنى للشركات إكمال أعمالها.

غرامات تأخير

رجل الأعمال، المتحدث باسم الشركات، مشرف المالكي قال إن هذه المستحقات تقع ضمن مشاريع تم التعاقد عليها مع وزارة العدل والتعليم، وجهات أخرى، مشيراً إلى أن الجهات تتجاهل العقبات التي تواجهها شركات المقاولات جراء تأخر دفع المستحقات المتفق عليها إلى العام والعامين.

وأضاف المالكي أن المشكلة تتفاقم بتأخر استلام المستحقات، ما يؤدي إلى تحمل الشركات غرامات التأخر بسبب عدم استكمال المشاريع، الأمر الذي يؤدي إلى وقوع خسائر لا تتحملها تلك الجهات وتقع على عاتق المقاول، إضافة إلى تسرب العمالة جراء تأخر استلام رواتبها.

أنظمة العمل

وأوضح مشرف المالكي في حديثه إلى "الوطن" أنه إلى جانب تأخر المستحقات وما يترتب عليها من خسائر، تبرز مشاكل أخرى تعانيها المنشآت وتتمثل في رفع وزارة العمل رسوم نقل الخدمات، وهو ما يؤخر عملية تجديد الإقامات للعمالة الوافدة، والتعرض لغرامة إضافية من قبل إدارة الترحيل بحجة أن العمالة المقبوض عليها من الدوريات الأمنية مخالفة، ما يجعل المنشأة تدفع ألف ريال عن كل عامل إضافة إلى تعرض المؤسسة لغرامات تأخر تنفيذ المشاريع وحجز العمال بالترحيل.

وذكر المالكي أنه بعث بعدة خطابات إلى الجهات المعنية، وتتضمن طلب عدم السماح لعمالة منشأته بنقل الخدمات، حيث تلتزم أكثر شركات ومؤسسات المقاولات ب عقود وتعهدات منها تجديد الإقامات للعمالة، ودفع الأجور، إلا أن تأخر القطاعات الحكومية في دفع المبالغ المتأخرة عليها يجعل المنشآت عرضة لتأخير الأجور، والوقوع في غرامات تأخير خدمات العمالة.

تعطل المشاريع

وأشار المالكي إلى تعطل أعمال منشأته وإيقاف مشاريع لوزارة التعليم بقيمة 90 مليون ريال بسبب تسرب العمالة، وعدم دفع المستحقات المتعاقد عليها مع الوزارة وجهات أخرى، وكذلك تطبيق وزارة العمل نظام دفع الرسوم المقررة على العمالة التي وضعتها مؤخرًا بقيمة 2400 ريال كل عام.

وطالب المالكي وزارة العمل بسن نظام يسمح للمقاول بالعمل وعدم إيقاف الخدمات الإلكترونية له بعد الاطلاع على نسخ تأخر دفع المستحقات المفروضة من الجهات التي تعاقد معها على تشييد مشاريعها.

صعوبة التوطين

من ناحيته، أكد المقاول عايض القرني أن قطاع المقاولات الوطني يسهم بشكل ملحوظ في بناء المشاريع الحكومية والخاصة، مؤكداً أن العاملين فيه يعون أهمية توظيف الوظائف الممكنة التي تعود بالنفع على شباب وشابات المملكة، لكنه يختلف مع أساليب وأنظمة وزارة العمل الساعية إلى توظيف الوظائف.

وأكد القرني أنه سبق للمستثمرين المطالبة بتخفيض نسبة التوظيف المفروضة على قطاع المقاولات بما لا يتجاوز 5%، حيث توقفت المستحقات التي تشتغل عليها شركته والخاصة بمشاريع الجهات الحكومية، وسط إخفاقه في تسليم المشاريع المتعاقدة مع التعليم وجهات أخرى في الموعد المحدد، بسبب تأخر دفعها المبرمة بالعقود لمدة تزيد على العامين.

خروج من السوق

ويقول المقاول زين الدين فادي إن تأخر دفع مستحقات شركات المقاولات يؤدي إلى خروج بعض المقاولين من السوق في وقت تحتاج السوق فيه إلى الشركات والمؤسسات الوطنية، مبيناً أن عدم توافر الأيدي الوطنية التي ترغب في العمل بسوق البناء والتشييد يدفع منشآت المقاولات إلى استقدام عمالة لمهن التنظيف وصيانة المباني.

وأشار فادي إلى تكرار الغرامات والخسائر التي تدفعها المؤسسات الوطنية لتصفية أعمالها، منها عدم الاهتمام والبطء في دفع الأموال التي تؤدي إلى توقف عدد من الشركات عن ممارسة نشاطها في الأسواق، مع إخفاق بعض أصحاب الشركات الصغيرة في الاستمرار بالسوق.



”طفولة آمنة” .. شراكة لعودة مفاهيم ”حقوق الإنسان“

المصدر: جريدة عين اليوم الاربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015م

<http://www.3alyoum.com/news>

بن اليوم – حنان الحامدي

صرحت رئيسة فريق ”طفولة آمنة“ عائشة عادل السيد لـ”عين اليوم“ بأنها تعتبر مبادرة جمعية ”حقوق الإنسان“ لتوقيع الشراكة بينها وبين الفريق التطوعي ”طفولة آمنة“ من المبادرات المهمة التي تسعى لتطويرها وبنائها، وقد حرصت الجمعية على التواجد لتدعم الطفل من خلال أنشطة وبرامج توعوية في أماكن تواجده، ليتعرف أكثر على معايير الوثيقة الدولية لحقوق الطفل التي وقعتها المملكة العربية السعودية، والمقصود بالطفل هنا كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره، وتهدف الأنشطة إلى التعرف على حقوقه المحفوظة في كل أنحاء المجتمع السعودي بينما ترى أن الطفل عليه أن يلتزم أولاً باحترام ذويه مع معرفة القوانين.

ومن منطلق المسؤولية الاجتماعية والإنسانية، التقى مسؤولو الجهات الحكومية والخاصة متمثلين في الشرطة بحضور المقدم طلال الصيدلاني والتعليم وجمعية ”حقوق الإنسان“ والشؤون الاجتماعية والفريق التطوعي ”طفولة آمنة“ لتوقيع عقد شراكة وتوقيع وثيقة تعاون بين كل من جمعية ”حقوق الإنسان“ ويمثلها الدكتور عمر بن زهير حافظ وفريق ”طفولة آمنة“ والذي يعمل بترخيص جمعية الثقافة والفنون بجدة، هذا وقد تضمنت الوثيقة التعاون بين الطرفين على حماية حقوق الطفل والعمل على نشر الثقافة الحقوقية له وعمل الندوات وورش العمل التي تحقق نشر الوعي بالحقوق والالتزامات ودعم الأنشطة التدريبية التي تكون في سياق حماية الطفل وأمنه وأمانه.

من جهته، قال المستشار القانوني ماجد الفيصل: القضايا التي تمت ملاحظتها في الإعلام مؤخراً من انتهاك حقوق الطفل ألزمت على المشرع إصدار قوانين تفصيلية، رغم أنه لا يزال يعتز بوحدة التشريع فأصدر نظام الحماية من الإيذاء وبعد

قراءة الـ30 عامًا أصدر نظام حماية الطفل، مستندًا إلى توقيع المملكة على ميثاق الأمم المتحدة والجهود المبذولة لتوضيح مفاهيم "حقوق الإنسان" وآلياتها والموجودة في الشريعة الإسلامية.



نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية بالمملكة...؟!)

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 18 محرم 1437 هـ - 1 نوفمبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151101/Con20151101805686.htm>

صدقة يحي فاضل

طرح مشروع «نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية»، على مجلس الشورى، في شهر ربيع الأول 1427هـ. ونوقش، وروجع ونقح من قبل لجنة «خاصة» ومتخصصة، ثم صدر عن المجلس في ذات العام. وقد لقي هذا النظام، عندئذ، اهتماما إعلاميا وأكاديميا سعوديا كبيرا... يتناسب مع أهمية هذا القانون، والدور الذي يجب أن يلعبه في حياة شعب هذا البلد الطيب، عندما يطبق. وأكد من أهتم به فهمه وتقديره لهذا المشروع، وما سيكون له من دور إيجابي في هذا البلد، وعلى كافة الصعد. ولا شك، أن من التسرع الحكم على هذا النظام وبنوده قبل دخوله حيز النفاذ. كما أن صدور هذا النظام، بمضمون معين، لا يعني: نهاية المطاف وانتهاء الاجتهاد، أو قفل الباب أمام الجيد (والعملي) من الآراء. فأى نظام - مهما علا وسما - يجب أن يخضع (ودائما) للمراقبة، ومن ثم المراجعة والتعديل... بما يتلاءم ومستجدات الحياة، المتغيرة أبدا. وإن مجرد صدور هذا النظام سيعتبر - على أي حال - خطوة إيجابية كبرى، في سبيل استتباب ثقافة «المجتمع المدني» في البلاد، وتهيئة السبل لتطوير هذا المفهوم وتبعاته، في النظرية والواقع****.

ولا نبالغ إذا اعتبرنا ذلك النظام من أهم «الأنظمة» التي ناقشها مجلس الشورى، منذ نشأته... لأنه يدعم (أو هكذا يجب) الدولة العصرية الحديثة، التي يتوق إليها المسؤولون والمواطنون في بلادنا. فهذا هو عصر المجتمع المدني ومؤسساته... وهذه التنظيمات ستضطلع بإدارة وتوجيه دفة معظم الحياة العصرية، بالتعاون مع المؤسسات الحكومية. وتنامي وتمكن هذه المؤسسات يجسد عهدا جديدا من الحرية والمؤسساتية، ورعاية مصالح أطراف المجتمع المختلفة. والإقدام على هذه الخطوة هو بمثابة: تبني لإحدى أهم وسائل التنمية الوطنية الشاملة، القائمة على عنصري: توازن المصالح، والرضا... المنبثق من فتح أبواب المشاركة.

وسأكتب مقالا، مرة أخرى، عن ماهية مؤسسات المجتمع المدني، والإطار العام الذي تتواجد فيه. وبحكم تكوين ونشاط هذه المؤسسات، في كل الدول الحديثة، نظام، أو قانون... يحدد هذه المؤسسات، ويقتن تكوينها، ونشاطها... بما يحقق - في النهاية - الهدف الإيجابي العام منها. وقد استتب المجتمع المدني، بمؤسساته المختلفة، في الدول العصرية، وأسهم ذلك في استقرار وازدهار تلك الدول... التي يجب أن تكون الأنظمة التي تحكم تكوين ونشاط مؤسسات المجتمع المدني بها، مصدر إلهام مرجعي... لكل الدول الراغبة في السير في هذا النهج التعاوني.

إن مشروع «نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية» الذي نتحدث عنه هنا، يقنن تكوين ونشاط مؤسسات المجتمع المدني بالمملكة، بمعناها الضيق، والذي ينحصر في: الجمعيات والمؤسسات غير الساعية للربح. وأتمنى أن يشمل هذا النظام أيضا: الجمعيات التعاونية بأنواعها.

إن المؤسسات الحكومية السعودية تخضع (دائما) لعمليات مراجعة وتطوير. كما أن المملكة ترى: إن المصلحة العامة تقتضي حظر الجماعات ذات الأهداف السياسية البحتة، في هذه المرحلة - على الأقل. أما جماعات المصالح ذات الأهداف الاجتماعية والاقتصادية (مثل: الغرف التجارية، والمشيخات المهنية) فهي موجودة وقابلة للتزايد، والتطور، تحت مظلة النظام الجديد.

وقد تنامت، مؤخراً، حركة المجتمع المدني بالمملكة... وتجلّى ذلك في : تكوين العديد من الهيئات والجمعيات مثل: جمعيات الطب والهندسة والجيولوجيا والمحاسبة والاقتصاد والإدارة والصحفيين والأدباء... الخ. وكذلك الجمعيات الخيرية وجمعية حقوق الإنسان. وأعتقد أن مشروع «نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية» يراعي عنصر «الاستقلالية» (النسبية). فهذه هي كلمة الفصل بين وجود هذا الأمر من عدمه. فلا بد أن تكون الجمعيات والمؤسسات، التي تنشأ بموجب هذا النظام، مستقلة، نسبياً... حتى لا تفقد الغاية من وجودها.

نعم، لا بد من وجود «جهة» مشرفة أو منظمة (مرجعية)... ولكن، ليقصر عملها على تفسير النظام والإشراف على تطبيقه، دون أن «تتدخل» أكثر من اللازم، في إدارة ونشاط هذه المؤسسات. فالتدخل الكثيف يلغي «مدنية» هذه المنظمات، ويجعلها مؤسسات شبه رسمية... وبذلك، ينتفي الغرض الأساس من قيام هذه الجمعيات والمؤسسات، أصلاً. إن: المتطلب الأساس لنجاح مؤسسات المجتمع المدني، في أغلب البلاد، هو: آلية المشاركة. ففي ظل هذه الآلية تزدهر هذه المؤسسات والجمعيات، وفي غيابها تتعثر، أو يصبح وجودها شكلياً.

هيئة حقوق الإنسان

تشتت الجهود الرقابية سهل على المتلاعبين إغراق السوق بالردء والمقلد

• الغش التجاري.. عين المواطن أداة فاعلة في الرقابة لكن من يستجيب؟

المصدر: جريدة الرياض الأحد 18 محرم 1437 هـ - 1 نوفمبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1095912>

تحقيق- منصور الجفن

حالات الغش في السلع الاستهلاكية والبضائع على مختلف أنواعها وأصنافها لم تكن وليدة اليوم، لكنها مع الأسف الشديد كانت واقعاً متجذراً في صلب العملية الاقتصادية على مختلف صورها وألوانها منذ نشأتها، بل إنها كانت جزءاً من الدورة الاقتصادية، صناعة وتجارة وزراعة، وقد ساهم في تطور وتنامي مظاهر الغش وجود طبقات اجتماعية فقيرة تبحث عن الأسعار الأقل غير عابئة بما يترتب على ذلك من أضرار صحية أو مخاطر قاتلة جراء استخدام تلك البضائع المغشوشة. ومثلها فئات اجتماعية لا تؤمن بفوارق الجودة وبالتالي استثمر الغشاشون هذه الوضع، يساندتهم في ذلك وفي كثير من الحالات غياب الرقيب وغياب تطبيق التشريعات التي تجرم مثل هذه الأعمال، ومن هنا وأمام هذه الظاهرة المستحقة يتساءل المواطن عن دور عدد من الجهات المعنية بالرقابة على المواد الغذائية والاستهلاكية بأنواعها، وكذلك المستحضرات الطبية وأدوات التجميل، وقطع الغيار وكافة البضائع.

ويتساءل المواطن من الذي سمح بدخول هذه البضائع المقلدة والمغشوشة والردئية إلى أسواقنا؟ وكيف غابت متطلبات المواصفات والمقاييس؟ وأين الرقابة الجمركية عن ذلك؟ ولماذا تمر مثل هذه المخالفات من بين أيدي الجهات الرقابية من دون اكتراث؟، ثم كيف يتم تصنيع منتجات مقلدة ومغشوشة داخل أقبية البنايات والأماكن النائية والمزارع والمستودعات ومسكن العمالة وفي الأحياء القديمة بهذه البساطة وهذه الجرأة، لئتم تسويقها بكل بساطة على المستهلك؟ من المؤكد أنه لو كان هناك حزم في الرقابة والمتابعة وتطبيق للأنظمة بشكل صارم على كل المخالفين والغشاشين والمتهاونين من المراقبين لأمكن القضاء على نسبة كبيرة من أعمال الغش والتدليس على المستهلك المغلوب على أمره، ووقف انتشار الظاهرة التي اتسعت بشكل مقلق ومتزايد في السنوات الأخيرة، حيث يقف وراء ذلك في المقام الأول وبشكل محترف بعض العمالة الوافدة التي تمارس التجارة تحت عباءة التستر، والتي تسيطر على مفاصل قطاع التجزئة ومن خلاله يتم تمرير البضائع المغشوشة من دون مراعاة لسلامة المواطن أو الاقتصاد الوطني.

وهناك في الجانب الآخر فئة من العمالة الوافدة تمارس تصنيع البضائع والسلع المقلدة وتعبئة وتغليف سلع رديئة ومغشوشة في عبوات مزورة لعلامات تجارية مشهورة، والسبب في تنامي واستفحال هذه المشكلة هو في كل مرة غياب الرقابة الصارمة من قبل الجهات المعنية بمتابعة الغش وتزوير العلامات التجارية بدءاً من هيئة المواصفات والمقاييس ومصالح الجمارك ووزارة التجارة والصناعة، والبلديات وهيئة الغذاء والدواء ووزارة الصحة، ووزارة العمل ووزارة الثقافة والإعلام، وكل جهة معنية بالرقابة.

لذا فإن استمرار التراخي في مواجهة هذه الكوارث التي تهدد صحة وسلامة المجتمع وتضر بالاقتصاد الوطني كفيل بأن يزداد معها عبث الغشاشين والمزورين للعلامات التجارية، واستهتار من يقدم لهم الخدمات اللوجستية من بعض مطابع الملصقات ومصانع الكرتون لتعبئة قطع الغيار المغشوشة والمقلدة، ومصانع العبوات البلاستيكية المستخدمة في تعبئة زيوت السيارات وغيرها التي تستفيد من تنامي هذه الظاهرة وتساعد على وجودها.

وبنفس الوقت فإن استمرار تراخي وعدم جدية تلك الجهات الرقابية في تشديد الرقابة يستدعي تفعيل مهام المركز الوطني لقياس أداء الأجهزة العامة في الدولة الذي أقره مجلس الوزراء المؤقر مؤخراً، بشكل عاجل لمحاسبة كل مقصر في حق الوطن والمجتمع.

ومن ناحية أخرى ينبغي التفكير بشكل جاد ومدرّس لتحويل أعمال الرقابة على الأسواق والقطاعات الانتاجية إلى القطاع الخاص بشكل تدريجي لتوفير الحماية العملية للمستهلك.

الغش بهدف الربح

في البداية قال د. عبدالله بن أحمد المغلوث عضو الجمعية السعودية للاقتصاد، بأن الغش التجاري يلعب دوراً سيئاً في المجتمع، إلى جانب هدره للأموال وضياع للمصادقية والثقة وهذا مما يؤخر رقي المجتمع لافتاً إلى أن هناك عوامل تساعد على هذه الظاهرة التي تؤرق المجتمع وتضعف كياناته واقتصاده ومن هذه العوامل غياب الوطنية لدى بعض رجال الأعمال السعوديين الذين يكون هدفهم الربح السريع وتقديم منتج غائب عن الجودة والمواصفات.

وأضاف: ها نحن نرى بضائع تأتي من الصين وغيرها وجزء آخر يصنع ويجهز ويعد هنا من خلال مصانع محلية وورش ومزارع واستراحات غائبة عن أوجه الرقابة، واللاعب الرئيس في هذه المعضلة هم العمالة الوافدة حيث ان بعضهم لا يخاف الله ويحاول ان يكون ثروة كبيرة على حساب الآخرين وهدر أموالهم، كما أشار إلى عدم وجود الرقابة المكثفة والتي ينبغي أن تكون داخل المدينة وأطرافها على المستودعات والورش والاستراحات، داعياً إلى تكثيف الزيارات المفاجئة التي لا تكون في الحسبان على أن تتصافر الجهود الرسمية حول تكثيف حملات التفتيش والمتابعة للحد من هذه الظاهرة المؤرقة.

جميعيات تعاونية

ولفت د. المغلوث إلى أن عدم وجود جمعيات تعاونية تساعد جهات الرقابة المتخصصة في الرقابة على الجودة، وعدم إشراك القطاع الخاص والراغبين بالتعاون في الرقابة ساهم أيضاً في تفاقم هذه المشكلة، لافتاً إلى أن أكثر صور الغش تتركز في قطع الغيار والمواد الغذائية بل والمواد الطبية التي تستخدم كعلاج للناس.

وقال: لكي ننجح في القضاء على هذه الظاهرة لا بد من تكاتف الجهود الرسمية والقطاع الخاص وتأسيس جمعيات تعاونية للإشراف والمتابعة والتفتيش على جميع نقاط البيع والمصانع لمعرفة المنتج ومدى مطابقته لمتطلبات الجودة والمواصفات السعودية والعالمية، ونحن نعلم أن هناك هيئة مستقلة يطلق عليها الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس ولكن من الواضح أنه لا دور لها في التفتيش والمتابعة الميدانية، ولذلك علينا أن نؤسس لهيئة مستقلة يطلق عليها (هيئة مكافحة الغش التجاري) لكي تقوم بالمتابعة والإجراءات الميدانية والتفتيش والمعاقبة من خلال صدور أحكام، مع تعميم خدمات هذه الهيئة من خلال فروع لها في جميع مناطق المملكة، لافتاً إلى أن هناك طاقات من الشباب لم يستفد منهم ولديهم الرغبة في التعاون في أعمال الرقابة وهم شباب جامعيون، ملمحاً إلى أنه من الممكن الاستفادة من طاقاتهم للقيام بحملات تنقيفية في الشوارع الرئيسية لتوعية المواطنين والمقيمين عن أضرار الغش التجاري وأنواعه والضحايا الذين يقعون فيه سواء مستخدمى الأدوية الطبية أو المواد الغذائية والأجهزة وقطع الغيار وكافة السلع، وجميع هذه البضائع المغشوشة تؤدي إلى الاضرار بالبشر لا حصر لها.

فسح البضائع

وتساءل د. المغلوث عن دور الجمارك في التصدي للبضائع المغشوشة والردئية، مشيراً إلى أن هناك مسؤولية كبيرة تقع على هذا الجهاز بعدم فسح البضائع حتى يتم التأكد من مطابقتها للمواصفات والمقاييس المعتمدة، داعياً إلى عدم الاستثناء في فسح تلك البضائع تحت أي ظرف إذ من الممكن أن تأتي تلك البضائع الردئية بالضرر على المجتمع، هذا إلى جانب هدر الأموال، كما أشار إلى أن هناك علامات تجارية لشركات عالمية تطبق المواصفات في منتجاتها وتدفع ملايين الدولارات للحفاظ على سمعة تلك الشركات المصنعة (الماركات) ونتفاجأ بوجود عمالة وافدة تسوق لبعض الماركات المغشوشة والمزيفة، محذراً من أن غياب الرقيب جعل السوق مرتعاً للبضائع المغشوشة.

تكريس ثقافة الجودة

وقال: لقد أن الأوان ان نربي ابناءنا على الحفاظ على الأمانة، وأن نكرس لديهم ثقافة الاهتمام بالجودة عند التسوق وعند اقتناء الأجهزة من خلال التعريف على العلامات التجارية والبضائع ذات الجودة العالية والمرخصة، والتي تحمل علامة الجودة والتأكد من مطابقتها للمواصفات والمقاييس، معززة بختمها، ودعا إلى تثقيف المجتمع للأخذ بالجودة والتعاون في مواجهة مظاهر الغش التجاري عبر تحريك الحس الوطني من خلال منابر الجوامع والمساجد والخطباء والمحاضرات الثقافية بل لا بد من إنشاء ورش تثقيفية في الجامعات والدوائر الحكومية للتعريف بأضرار البضائع المقلدة والغش التجاري الذي أصبح يؤدي صحتنا مثل الأغذية والأدوية الطبية المغشوشة، ويهدر أموالنا ويضر باقتصادنا.

توعية المجتمع

كما أكد على أهمية توعية المجتمع بأنواع الغش التجاري وأساليبه، لافتاً إلى أن ذلك أمر لا يقل أهمية عن سن القوانين والأنظمة ابتداءً، مشيراً إلى أن الأنظمة تحتاج لتفعيلها تعقيداً كاملاً وإلى وعي الأفراد المعنيين بها بمعانيها وكيفية تطبيقها والاستفادة منها، وأنه بدون ذلك لا يمكن للنظام أن يحقق فعاليته والغاية التي يروجها المشرع منه، وذكر أن توعية أفراد المجتمع تكون عن طريق إقامة الجهات المعنية بذلك للمحاضرات والملتقيات التي تبين جوانب النظام وكيفية الاستفادة منه، وإيضاح الإجراءات المطلوبة للتبليغ عن حالات الغش التجاري وتسهيل ذلك على الأفراد، وكذلك نشر التوعية عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام المختلفة، بحيث يصل لأكبر شريحة ممكنة من المجتمع، ونوه د. الخرجي في هذا الصدد بجهود وزارة التجارة ودورها الفاعل في توعية الناس بحقوقهم كمستهلكين، وكذلك تسهيلها لإجراءات التبليغ عن حالات الغش التجاري عن طريق إصدار تطبيق على الهاتف الجوال ما يجعل التبليغ أمراً يسيراً وفي متناول الجميع، متمنياً من الجهات المختصة الأخرى أن تحذو حذوها في القريب العاجل.

الأدوية المغشوشة

من جهته أوضح د. يوسف العريني، رئيس اللجنة الاقتصادية بمجلس منطقة القصيم، بأن السوق السعودي لا يخلو من كميات من الأدوية المغشوشة أو المزيفة أو المقلدة سواء التي تُجلب من خارج المملكة، أو التي يقوم بتزويرها جهات خفية في الداخل بغية الحصول على الكسب المادي، مشيراً إلى أن نسبة الأدوية المغشوشة في العالم بشكل عام، وفق ما ذكرته منظمة الصحة العالمية في أحد تقاريرها تبلغ 10% من مجمل الأدوية الموجودة في الأسواق العالمية، لافتاً إلى أن 70% منها توجد في البلدان النامية وتتفاوت بين الدول بشكل كبير فبينما تصل في بعضها إلى 50% تصل في بلدان متقدمة إلى 1%، مؤكداً أنه لا يخلو سوق أي دولة في العالم من الغش الدوائي تقريباً ون هذه الأدوية المغشوشة أدت في إحدى الدول إلى وفيات بأعداد كبيرة، مشيراً إلى أن أكبر مصدر للدواء المغشوش والمقلد في جميع بلدان العالم يأتي من خلال البيع والتسويق عبر الإنترنت، محذراً من هذه الوسائل والطرق التي يتم من خلالها الترويج لهذه الأدوية المغشوشة، منبهة إلى أن أكثر الأدوية التي يحدث بها تزوير أو غش هي الأدوية غالية الثمن والأكثر مبيعاً، والأكثر طلباً عليها في السوق، مثل بعض الأدوية المستخدمة في الإنجاب وأدوية تساقط الشعر أو التخلص من السمّة والأدوية العشبية وأحياناً بعض المضادات الحيوية وغيرها.

جودة سعودية

وعن جودة الأدوية المصنعة هنا في المملكة، قال د. العريني إنها تعتبر من أرقى وأفضل الأدوية العالمية، مرجعاً ذلك إلى القدرات المالية المتوفرة لدى المصانع، وخبرات المستثمرين فيها وحرصهم الشديد على الظهور بمستوى تصنيعي دوائي عالمي، لافتاً إلى أن هناك سمعة جيدة للمصانع السعودية داخل وخارج المملكة، مذكراً بحرص هيئة الدواء السعودية على تطبيق أرقى معايير الصناعة الدوائية في المصانع المحلية والمتابعة المستمرة منها.

وقال إن الشخص العادي لا يستطيع معرفة الدواء المُقلد من غيره، فهناك صعوبة في اكتشافها من قبل الأشخاص غير المتخصصين، لنشابهها بشكل كبير جداً مع مثيلاتها من الأدوية الحقيقية، إلا أن هناك فروقات بسيطة ربما تكون ظاهرة أحياناً للعيان، مثل لون العبوة الخارجية أو لون الحبة نفسها أو رداءة الكتابة على العبوة الخارجية أو نحو من ذلك أو عدم وجود ملصق للسعر أو الوكيل وربما المذاق للأدوية السائلة لمن سبق له تناول الدواء ويعلم مذاقه سلفاً.

توحيد الرقابة وتفعيل دور المواطن

قال د. عبدالحكيم الخرجي إن المواطن يحتاج إلى إظهار نوع من الاهتمام برأيه وشكواه لدى الجهات المعنية ليصبح أداة فاعلة في الرقابة على السلع والمنتجات التي تطرح له في الأسواق، عن طريق سرعة تجاوبهم معه وإصلاح الخطأ أو مخالفة المنتج المغشوش أو الفاسد، مؤكداً أنه متى ما شعر المواطن بالتجاوب فإنه لن يتقاعس عن التبليغ، لما لوحظ من وعي حقوقي بين أفراد المجتمع في الآونة الأخيرة مقارنة بالسابق.

وحول أهمية وجود هيئة عامة تتوحد من خلالها عملية الرقابة على واردات الموانئ وكذلك البضائع المعروضة في الأسواق، والرقابة على المصانع المحلية، عوضاً عن تلك الجهود المشتتة بين عدد من الجهات مثل وزارة التجارة والصناعة، ووزارة الصحة، ومصلحة الجمارك، والهيئة العامة للغذاء والدواء، ووزارة الشؤون البلدية والقروية، ووزارة العمل وجمعية حماية المستهلك، وغيرها من الجهات المعنية بالرقابة على المواد الاستهلاكية بأنواعها وجميع السلع.

مشيراً إلى أن تعدد هذه الجهات المسؤولة عن سلامة المنتجات المطروحة بالأسواق تجعل المستهلك في حيرة لمعرفة الجهة التي ينبغي عليه اللجوء إليها لرفع شكواه، لافتاً إلى أنه كثيراً ما يؤدي ذلك إلى تراجع المستهلك عن المطالبة بحقه أو تقديم شكوى، نظراً لعدم وضوح الإجراءات أو جهله بالجهة المختصة بموضوع المخالفة، وهذا ما يحفز إلى وجود هذه الهيئة المعنية بالرقابة العامة.

«الغش» جريمة جنائية.. وللمتضرر طلب التعويض

حول ما إذا كان الغش التجاري وما يترتب عليه من أضرار صحية أو مالية ضمن القضايا الجنائية، قال د. عبدالحكيم الخرجي - الرئيس التنفيذي لأحد مكاتب المحاماة عضو هيئة حقوق الإنسان: - إن المشرع السعودي جعل اختصاص التحقيق في قضايا الغش التجاري لهيئة التحقيق والادعاء العام، وذلك حسب ما ورد في نظام مكافحة الغش التجاري الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/19) بتاريخ 1429/4/23هـ، ما يعني أن المشرع عد الغش التجاري جريمة جنائية، تتصدى الدولة بمؤسساتها المعنية في هذا الجانب بمحاسبة المخالفين وإيقاع العقوبات عليهم وفقا لما جاء في النظام، موضحا أنه يحق لأي متضرر من أي منتج مغشوش أو فاسد أن يرفع دعوى لتعويضه عن الضرر الذي لحقه من ذلك المنتج، وهو ما أشارت إليه المادة الثانية والعشرون من نظام مكافحة الغش التجاري: "مع عدم الإخلال بحق من أصابه ضرر في التعويض نتيجة ارتكاب إحدى المخالفات المنصوص عليها في هذا النظام، ويلتزم المخالف بسحب المنتج المغشوش وإعادة قيمته إلى المشتري، وذلك وفق الشروط والإجراءات التي تحددها اللائحة".



قانونيون يستعرضون عقوبات المغررين بالأطفال عبر مواقع

التواصل

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015

<http://www.al-jazirahonline.com/news/2015/20151102/65388>

مكة المكرمة - حامد المدني
أجمع مختصون أسريون وقانونيون على دور الأسرة في متابعة أطفالها والإشراف عليهم أثناء استخدامهم لمواقع التواصل الاجتماعي المختلفة.
وأكدوا في استطلاع لـ (الجزيرة أونلاين) أن هناك عقوبات تعزيرية تواجه المتورطين في ابتزاز الأطفال عبر هذه المواقع.

في البداية يقول أنس بن حسن عاشور المستشار الأسري بمكة المكرمة: "يشهد العالم كثيرا من المتغيرات التكنولوجية التي تطرأ على الحياة الاجتماعية والعلاقات الأسرية بين أفراد الأسرة وتؤثر بشكل خاص على الأطفال وذلك بسبب كثرة استخدامهم لوسائل التواصل الاجتماعي أو ما يعرف بـ (السوشل ميديا) فمن الأطفال من يحسن استخدامها ومنهم من يقوم باستخدامها لأغراض سيئة"، موضحا أن "نحو 20 في المئة من الأسر لا تتابع أطفالها أثناء استخدامهم لمواقع التواصل"، مفيدا بأنه "تكمّن الايجابيات في التواصل لكسب المعرفة والمعلومة والوصول لثقافات الأخرى عن طريق الأصدقاء في هذا العالم الافتراضي، ويعتبر هذا من أنواع السلوك الايجابي للأطفال. أما الاستخدام السلبي لهذه التقنيات فهو يدخل في نطاق البحث عن المحرمات وبث الأفكار السلبية للطفل حيث تقوم بجعل الأطفال في وحدة وعزلة من العلاقات الأسرية؛ مما يجعلهم ضحية للأفكار الضالة والتغريب بهم؛ وهنا يأتي دور الأسرة في مراقبة سلوكيات الأطفال وحمايتهم وتعزيز قدراتهم على استخدامها استخداما سليما"، مستطرداً: "من الحلول الوقائية أن نجعلهم يخرطون داخل الأسرة وتحديد أنواع البرامج المستخدمة أو التقليل من استخدام هذه التقنيات".

ومن جهتها أكدت الدكتورة سوسن الهي المستشارة النفسية بمركز يسر النسائي بمكة المكرمة أن "استخدام التواصل الاجتماعي من قبل الأطفال له العديد من الآثار السلبية عليهم ومنها الانعزالية والانطواء والتواصل مع أشخاص وهميين ومختلفين في العادات والتقاليد وقد يكون هؤلاء الأشخاص مبتزين أو أشخاصا لهم علاقة بجماعات معينة، كذلك خلق فجوة كبيرة بين الأطفال وأسرهم"، ومقولة إن "هذه الوسائل تقرب الأهل من حيث التواصل فهي وسيلة مزيغة حيث إنها تخلق هوة وفجوة كبيرة بين الطفل والمحيط الاجتماعي له. كذلك لها تأثير سلبي في التحصيل الدراسي للأبناء والغياب المتكرر عن المدرسة، كذلك التدخين والاكتئاب واضطرابات الأكل".

وأوضحت أن "مواقع التواصل الاجتماعي لها تأثير في الابتزاز غير الاخلاقي لأن بعض الأطفال يقوم بنشر صور له أو لأفراد أسرته مما يدفع ضعاف النفوس الى الابتزاز كذلك لها آثار سلبية على الصحة من غباش في العين والزعزعة والصداع المستمر وآلام الرقبة والظهر."

وشددت الدكتورة سوسن على تثقيف الوالدين والمجتمع بكيفية التعامل مع تلك الأجهزة للتواصل مع أبنائهم للطرق الصحيحة للتعامل مع تلك المواقع، وأن يكون هناك وقت محدد للاستخدام وأن تكون هناك جلسات بين وقت وآخر مع الأبناء لتوضيح كيفية الاستخدام الأمثل لتلك الأجهزة والمواقع حيث إن تلك الأجهزة والمواقع أصبحت تقوم بدور الأسرة والمدرسة والمجتمع في التربية وغرس الأمور الدينية وعادات وتقاليد المجتمع.

وفي هذا الصدد أفاد مدير فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة إبراهيم النحياي أن هيئة حقوق الإنسان بحكم أهدافها تسعى للتدخل بكل ما يؤدي لحماية الطفولة وبحكم دورها الرقابي تتابع أداء الجهات الحكومية لما فيه حمايتهم. وقانونياً قال المحامي والمستشار القانوني عامر فلاتة: "من حق كل أسرة مقاضاة من يغرب ويبتز أبنائها، أيا كان شكل التغرير والابتزاز. ولدى مركز الشرطة تسجل الشكوى وجهة التحقيق ينظر فيها من حيث سن المتهم والضحية وشكل التغرير والابتزاز والأضرار الواقعة على الضحية وأدلة الاتهام، وأخيراً تصدر المحكمة حكمها بعد فحص الوقائع بما يتناسب مع الخطأ والضرر. أما بالنسبة إلى العقوبات فهي تعزيرية؛ وبالتالي تختلف بحسب ظرف ونوع موضوع التغرير والابتزاز وكذلك سن أشخاص القضية، كما يعتبر من الظروف المشددة للعقوبة استغلال المركز والسلطة في تنفيذ التغرير أو الابتزاز كما لو كانت العلاقة بين معلم وطالب أو طبيب ومريض أو رئيس ومروءس أو عامل وصاحب عمل أو تابع ومتبوع."

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• الشورى يناقش • رسوم الأراضي • وأداء • نزاهة •

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 محرم 1437 هـ - 30 أكتوبر 2015 م
<http://www.alhayat.com/Articles/11809096>

الرياض - «الحياة»

يناقش مجلس الشورى يوم الإثنين المقبل، الترتيبات التنظيمية لفرض رسم على الأراضي البيضاء، ضمن مناقشته تقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات. كما يناقش المجلس تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن مشروع تعديل نظام النقل العام على الطرق في المملكة، المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور محمد أبوساق. كما يناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مشروع تعديل المادة السادسة من نظام الضمان الاجتماعي الصادر بمرسوم ملكي، المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور زين العابدين بري. ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة تقرير اللجنة المالية بشأن مشروع اتفاق بين المملكة والبرتغال؛ لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومشروع البرتوكول المرافق له، وتقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن مشروع نظام جوازات السفر الديبلوماسية والخاصة المُعاد إلى المجلس، لدرسه. إلى ذلك، يصوت المجلس يوم الثلاثاء المقبل على توصيات لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية، بشأن تقرير الأداء السنوي للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد للعام المالي 1435-1436 هـ، بعد أن يستمع المجلس إلى وجهة نظر اللجنة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء ومقترحات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة. ويناقش المجلس في هذه الجلسة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن وثيقة خطة التنمية العاشرة المُحدثة 1436-1437 هـ إلى 1440-1441 هـ، ودعت اللجنة في توصيتها إلى الموافقة على وثيقة خطة التنمية العاشرة، وإعداد إطار للموازنة في المدى المتوسط (5 سنوات)، يُحدّث سنوياً مع وضع تصورات حول الإيرادات والنفقات ومعدلات النمو الاقتصادي في قطاعاته الرئيسية في ضوء المتغيرات المحلية والعالمية. كما يناقش المجلس تقرير اللجنة المالية بشأن التقرير السنوي لهيئة السوق المالية للعام المالي 1435-1436 هـ. وأوصت اللجنة المالية في تقريرها بالإسراع في استكمال الإجراءات اللازمة؛ لإدراج سوق الأسهم السعودي في مؤشر msci للأسواق الناشئة، ودعت اللجنة هيئة السوق المالية للإفصاح عن أكبر 20 مالِكاً لكل شركة من الشركات المدرجة في السوق، وإلى تنشيط أدوات الدين مثل السندات والصكوك وتنويعها عند قيم تكون بمتناول الأفراد والمؤسسات. كما يناقش المجلس مدى ملائمة دراسة مشروع نظام المؤسسة العامة لمستشفى الملك خالد التخصصي للعيون. وكان مجلس الشورى استمع إلى تقرير اللجنة الصحية بشأن المقترح المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور ناصر الشهراني، وعضوة المجلس الدكتورة سلوى الهزاع.

• العمل • تدرس الإجازة الأسبوعية في القطاع الخاص

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 محرم 1437 هـ - 30 أكتوبر 2015 م
<http://www.alhayat.com/Articles/11809100>

الرياض - «الحياة»

أعلنت وزارة العمل أمس أن مجلس الوزراء أجل اتخاذ قرار في شأن الإجازة الأسبوعية في القطاع الخاص. وأوضحت الوزار أن التأجيل يأتي بهدف «درس الموضوع في ضوء ملاحظات أصحاب الأعمال».

ويتزامن تعديل عدد أيام الإجازة الأسبوعية وساعات العمل اليومية للقطاع الخاص مع التعديلات الأخيرة في نظام وزارة العمل، والقاضي بتعديل 38 مادة من نظامها، التي صدر قرار بإقرارها والعمل بها منذ أسبوعين. في حين أرجأ مجلس الوزراء اتخاذ قرار في شأنها، وتمت إعادتها إلى مجلس الشورى، لدرسها في ضوء عددٍ من الملاحظات التي تم رفعها من مجلس الغرف السعودية، وبعد درسها سيتم رفعها من جديد لاتخاذ قرار في شأنها. وكان نظام العمل الجديد دخل حيز التطبيق بعد موافقة مجلس الوزراء على تعديلات النظام في الثالث من جمادى الآخر الماضي 23 آذار (مارس) الماضي. وشملت أنظمة العمل المعدلة الجديدة 38 مادة، حاكت في مضامينها منظومة سوق العمل وتفرعاتها. وتنوعت بين مواد متعلقة في التدريب والتأهيل، وأخرى في امتيازات التوطين، ومواد مرتبطة بعقد العمل، وأخرى متعلقة بعمل المرأة وآليات التفقيش.



• هيئة التخصصات الصحية: لا يجوز نشر صور المرضى إلا بموافقتهم

المصدر: جريدة الرياض الأحد 18 محرم 1437 هـ - 1 نوفمبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1096063>

متابعة - نوفل الغرابي
أثار ظهور صور عدد من المرضى في وسائل الإعلام مؤخراً حالة من اللغط الإعلامي والطبي، حيث إن استخدام صور المرضى بأي طريقة سواء في الإعلام أو الجانب الأكاديمي لا يجوز إلا بموافقة المريض. وأكدت الهيئة السعودية للتخصصات الصحية في تغريدة عبر حسابها الرسمي على تويتر اليوم "أنه لا يجوز نشر صور المرضى في قنوات التواصل الاجتماعي إلا بموافقة خطية منهم".



برنامج لتوعية الطالبات وأولياء أمورهن عن مخاطر الابتزاز والتحرش في الرياض

المصدر: جريدة الرياض الأحد 18 محرم 1437 هـ - 1 نوفمبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1096115>

الرياض - منصور الحسين
نفذت إدارة التوجيه وإرشاد الطالبات بالإدارة العامة للتعليم بمنطقة الرياض أكثر من 17 برنامجاً لطالبات الرياض وخمس مبادرات لأولياء الأمور في أندية الحي السبعة الموجودة في مدينة الرياض.

وقالت مدير التوجيه والارشاد الأستاذة هيا الناصر أن البرامج متنوعة وتهدف لتوعية الفتيات وتنقيفهم في عدة جوانب حياتية مختلفة مضيفة أن من بين البرامج النوعية المقدمة برنامج (بيدي نجاتي) وهو برنامج موجه للطالبات وأولياء الأمور والمجتمع المدرسي يعين الطالبة لحماية نفسها من الابتزاز والتحرش من جانب ويوجه الطالبات للاستخدام الأمثل للتقنية من جانب آخر.

من جهة أخرى، استقبلت ادارة التوجيه والارشاد وفداً من مشرفات التوجيه والإرشاد بإدارة تعليم الأفلاج، حيث اجتمعت مديرة الإدارة الأستاذة هيا الناصر مع مشرفات الأفلاج وشاركنها الحضور رئيسة وحدة الخدمات الإرشادية الأستاذة ماجدة عبيد، وقد أطلعت الناصر مشرفات الأفلاج على أهم الخدمات التي تقدمها وحدة الخدمات الإرشادية للطالبات التي افتتحت بتعليم الرياض عام 1427هـ وتخدمهن من خلال استقبال حالات العنف ومعالجتها، مشيرة إلى أن الوحدة تقدم خدمات إرشادية ونفسية واجتماعية لأكثر من 584557 طالبة لذلك خصصت الإدارة هاتفاً يستقبل جميع الحالات التي ترغب في التبليغ عن ما تعانيه (0114028541).

كما اجتمعت رئيسة قسم البرامج الإرشادية الأستاذة سحر عطية بمشرفات الأفلاج واستعرضت معهن البرامج التي تقدمها الإدارة للطالبات والمبادرات المقدمة لأولياء أمورهن.

إضافة إلى ذلك اجتمعت منسقة برنامج فطن بتعليم الرياض الأستاذة هيفاء الأمير مع مشرفات الأفلاج لإطلاعهن على برنامج فطن وآلية العمل به.

من جانب آخر، استقبلت الإدارة منسوبات جمعية نقاء لمكافحة التدخين وتعاونت معهن لتقديم خدماتها في مدارس البنات في مدينة الرياض.



المملكة تشارك في مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

المصدر: جريدة الرياض السبت 17 محرم 1437 هـ - 31 أكتوبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1095873>

الرياض - واس

تشارك المملكة العربية السعودية في اجتماع الدورة السادسة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الذي يعقد خلال الفترة من 20 إلى 24 محرم 1437هـ، الموافق من 2 إلى 6 نوفمبر 2015م، في جمهورية روسيا الاتحادية بوفد يرأسه رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" د. خالد بن عبدالمحسن المحيسن، ومشاركة كل من الجهات الحكومية التالية (وزارة العدل، ووزارة الداخلية، ووزارة المالية، وهيئة التحقيق والادعاء العام، وديوان المظالم).

ويناقش المؤتمر عدداً من الموضوعات أهمها: التعاون الدولي، واسترداد الموجودات، ونزاهة القضاء، ودور القانون وتطبيقه في مكافحة الفساد، واستعراض أهم الفرص وأبرز التحديات في هذا الجانب.

ويشارك في المؤتمر بالإضافة إلى ممثلي الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، عدد من المنظمات الدولية المتخصصة في مجال الشفافية وحماية النزاهة ومكافحة الفساد.

ويهدف المؤتمر الذي يعد الأهم من بين المؤتمرات التي تُعنى بمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة والشفافية، إلى تعزيز التعاون الدولي وتقييم التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة والشفافية وسبل تطويرها.

المملكة تشارك في مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ضمن توصية تبنتها لجنة الشورى - الهيئات الرقابية" يصوت عليها الثلاثاء تمكين - نزاهة" من الكشف عن حركات حسابات الأشخاص المشتبه في ارتكابهم الفساد

المصدر: جريدة الرياض السبت 17 محرم 1437 هـ - 31 أكتوبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1095881>

الرياض عبدالسلام البلوي
وافقت لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية بمجلس الشورى على توصية تطالب بتمكين الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من خلال مؤسسة النقد بالكشف عن حركات حسابات الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جرائم الفساد، حيث أخذت اللجنة بمضمون توصية د. سعود السبيعي رئيس اللجنة الأمنية بالمجلس وضمنتها وجهة نظرها وتوصياتها النهائية بشأن التقرير السنوي للهيئة للعام المالي 351436 التي سيصوت عليها الشورى بعد مناقشتها يوم الثلاثاء المقبل.
سحب توصية لتحويل المباحث الإدارية إلى مديرية وضبط الجرائم المتصلة بالوظيفة العامة
وعلمت "الرياض" تراجع لجنة الهيئات الرقابية عن توصيتها التي نصت على رفع المستوى التنظيمي للمباحث الإدارية إلى مديرية عامة، وتعزيز اختصاصاتها لتشمل ضبط جميع جرائم الفساد المتصلة بالوظيفة العامة، ولم تبين اللجنة في تقرير وجهة النظر أسباب تراجعها عن هذه التوصية.
وفي شأن تقرير هيئة مكافحة الفساد، أجرت اللجنة المختصة تعديلاً صياغياً على توصيتها الأولى الخاصة بتمكين الهيئة من الحصول على النسخ النهائية للأحكام القضائية الصادرة في قضايا الفساد حيث أضافت نصاً يوضح أن ذلك لمتابعة استرداد الأموال والعائدات الناتجة من جرائم الفساد عملاً بالفقرة السادسة من مادة تنظيم الهيئة الثالثة، وأبقت اللجنة على توصية ثلاثة تطالب بالتنسيق مع وزارة التعليم للتأكيد على قيم النزاهة والشفافية في المنظومة التعليمية.
وفيما تراجع د. عبدالله العتيبي عن توصية له إضافية على تقرير الهيئة لحثها على التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني وتعزيز دورها في مكافحة الفساد، تمسكت د.حنان الأحمد بتوصية تدعو إلى تفعيل دور إدارات المتابعة والمراجعة والإدارات القانونية في الأجهزة الحكومية في مكافحة الفساد بجميع أشكاله، وستقدمها للمجلس يوم الثلاثاء المقبل بعد التصويت على توصيات لجنة حقوق الإنسان ليحسم التصويت ملاءمة مناقشتها ثم إقرارها بعد الاستماع لتقرير اللجنة رفضها.



189 دعوى عنف في محاكم المملكة

المصدر: جريدة المدينة الأحد 18 محرم 1437 هـ - 1 نوفمبر 2015م

<http://www.al-madina.com/node/639491>

هتان أبو عظمة

سجلت مناطق المملكة مجتمعة 189 قضية «عنف» بين الناس من خلال قضايا إيذاء الغير والمضاربة والاعتداء والتهديد وذلك منذ بداية العام وحتى أمس بعدما سجلت قضايا إيذاء الغير 84 دعوى، وقضايا المضاربة أو الاعتداء على آخر 62 دعوى فيما سجلت قضايا تهديد الغير 43 دعوى. وسجلت منطقة الرياض العدد الأكبر من حيث عدد القضايا بعدما سجلت 65 قضية في نفس الفترة تليها منطقة مكة المكرمة بعدد 31 دعوى، ثم منطقة عسير بواقع 24 دعوى، ثم المنطقة الشرقية بواقع 16 دعوى تليها منطقة القصيم التي سجلت محاكمها 15 دعوى تليها في الترتيب منطقة جازان بواقع 11 دعوى ثم منطقة تبوك بواقع 10 دعاوى، تليها منطقتا الجوف والحدود الشمالية بواقع 5 قضايا لكل منطقة، ثم الباحة بواقع قضيتين فقط، وأخيرًا سجلت منطقتي حائل ونجران قضية واحدة لكل منطقة.



!! زوجات معلقات.. بين السماء والأرض»

مختصون يطالبون بجمعيات لإصلاح ذات البين لفك الاشتباك

المصدر: جريدة المدينة السبت 17 محرم 1437 هـ - 31 أكتوبر 2015م

<http://www.al-madina.com/node/639334>

سلوى حمدي - الرياض

طالب عدد من المختصين والقانونيين بإنشاء جمعيات معنية بإصلاح ذات البين، لحل أزمة «الزوجات المعلقات» وتأخر البت في هذه القضايا داخل المحاكم بسبب كثرتها وتهرب الكثير من الأزواج عن حضور الجلسات. ودعوا عبر «المدينة» إلى سرعة الفصل في قضايا تعليق الزوجات وعدم فتح الباب لتلاعب الأزواج بالتهرب من حضور جلسات المحاكم والاعتذار بأدنى الحيل وخلق أسباب المماطلة التي تتناقض مقاصد الشريعة برفع الضرر وإزالته عن المتضرر أيًا كان.

واقترحوا تحريك الدعاوى العامة ضد كل زوج يسيء العشرة والتعامل مع زوجته ويخسها حقوقها المشروعة ويحبسها بلا حق ولا عذر لاسيما إذا ظهر منه تصرف لا يمكن تفسيره إلا بالإصرار والتعمد للإضرار بزوجته والانتقام منها كما لو كتم طلاقها أو أقر بعدم رغبتها فيها ومع ذلك يرفض طلاقها فتأديب هذا من الأمور التي تؤيدها الشريعة الإسلامية وتقررها القواعد الفقيه والنظم المرعية وهي من السياسة الشرعية للقضاء على العنف الأسري بجميع صورته وأشكاله. في البداية أوضح مدير مركز التنمية الإنسانية للاستشارات الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز السلطان أن من أسباب جعل المرأة معلقة عدم وجود مبالاة من قبل الزوجة أو أهل الزوجة لتحريير وضعها الاجتماعي بحيث يكون واضحًا هل هي متروكة أم أنها منفصلة ولها حرية الاختيار بزواج آخر.

وهناك أسباب أخرى منها كثرة القضايا أمام المحاكم فتطول المدة لحسم مثل هذه القضايا وعدم وجود جهات إصلاح أهلية تمارس دور الإصلاح وتشجيع الزوجين على استئناف الحياة الزوجية بطريقة تحفظ حق الشريكين في الحياة السعيدة أو

الانفصال وبقاء الاحترام والتقدير لكلا الطرفين والحفاظ على بيئة مناسبة واضحة يعيش فيها الأولاد لتنمو شخصياتهم بطريقة متوازنة وسليمة.

وطالب بوجود جمعيات معنية بالإصلاح ذات البين ويرصد لها التجار أوقافاً في عموم مناطق المملكة. وأضاف من الأسباب وجود نظرة غير سليمة لمنزلة المرأة عند بعض الأسر متأثرين ببعض العادات والأعراف المخالفة للشريعة يرون أن بقاء المرأة في ذمة رجل ولو بصورة شكلية أفضل لأسرتهم من أن توصف بوجود مطلقات فيه.

مبيناً أن وجود المرأة المعلقة في المناطق المتوسطة والصغيرة أكثر لوجود تواصل اجتماعي أكثر وبروز ظاهرة العيب بصورة واضحة لكون أفراد المجتمعات الصغيرة بينهم تعارف شديد.

وقال: إن من طرق العلاج زيادة الوعي لدى الأسر بأهمية الحياة المتكافئة بين الزوجين القائمة على الاحترام والتقدير ومكانة كل طرف وإن الكرامة منحة وهبه ربانية وليست من احد من البشر ولا يملك أي إنسان أن ينزع تلك الكرامة، إدراك المرأة قيمتها ومكانتها ومحافظة على تلك الكرامة ألا تمسّ بغير وجه حق ولا تنازل على حساب راحتها وسعادتها.

مؤكداً أن قضايا المرأة المعلقة تحتاج إلى دراسات أن بعض الأزواج قد يمارس تسلطاً على زوجته فيحرمها من الحياة الكريمة أو يحرمها الطمأنينة.

قضايا المرأة

من جانبه قال الدكتور عبدالعزيز الشبرمي قاض سابق ومحام: إن المرأة في الشريعة والقانون تعدّ جزءاً لا يتجزأ من المجتمع فهي نصفه وتتجلب النصف الآخر لذا فلا كثير ان توليها الشريعة الإسلامية والنظم السعودية اهتماماً بالغا ومن ذلك تخصيص قضاء متخصص بأحكام الأسرة والأحوال الشخصية التي تتناول بشكل مباشر قضايا المرأة إما زوجة أو بنتاً أو أختاً.

وقد كفلت الشريعة الإسلامية للزوجة الحقوق كما أضحت الواجبات واضحة ومن ذلك أن تكون الزوجة عند زوجها في بيته لها حق النفقة والكسوة وحسن العشرة والقسم والمبيت ومنعت الشريعة جعل الزوجة معلقة بأن لا تكون زوجة محققة ولا بانة مطلقة فقال تعالى (فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة) والمعلقة لاهي ذات زوج يقوم بحقها ولا غير ذات زوج فتتطلع للزوج.

وقال: إن محاكم الأحوال الشخصية تختص بنظر الدعاوى التي ترفعها الزوجات المعلقات لرفع الضرر عنهن بإلزام الأزواج بإحسان العشرة معهن بالمعروف ومنحهن كامل حقوق الزوجية أو تطليقهن وفسخ نكاحهن ليمتكن من طلب أرزاقهن بزواج جديد.

مبيناً أن أسباب تعليق الزوج لزوجته متعددة منها عدم المحبة القلبية لها مع خوفه من آثار الطلاق وضياع الأبناء وتشنتهم وعجزه عن تربيتهم والمحافظة عليهم ومن الأسباب أيضاً عدم مطالبة الزوجة المعلقة وذويها برفع ضرر التعليق بالجوء للقضاء بعد استفاد وسائل الإصلاح ومن الأسباب أيضاً الغيرة الجاهلية على الزوجة وكره الخير لها والحيولة دون تزوجها بآخر بعد حصولها على الطلاق مع انه لا يحبها وليس بمستعد لإعطائها حقوق الزوجية وواجباتها.

وقال: قد تكون من الأسباب ثقافة العيب بأن يعيب الزوج حديث الناس عنه بصدور الطلاق منه لزوجته وأم أولاده فيلجأ لظلم الزوجة ومنعها حقها من الطلاق!!

والذي يستغرب كثيراً هو سكوت الزوجات المعلقات على هذا الظلم العظيم وتجزعهن مرارة الأسى والقهر تجاه كون إحداهن زوجة مع وقف التنفيذ فليست بزوجة لها ما للزوجات من حقوق كما عليها واجبات وليست بامرأة مطلقة ترنو إلى ورود الخاطبين وطرق بابها وطلبها من وليها.

مبيناً أن أسباب سكوت الزوجة المعلقة متعددة ومنها إيثارها تربية الأولاد والبقاء معهم والهروب من الوصف بالمطلقة وحديث الناس بذلك ورجاء عودة الزوج والخوف من فقد حضانة الأطفال والعجز المالي وغيرها مما يجعل الزوجة المعلقة تصير على الواقع المرير خشية حصول واقع أشد مرارة منه.

وأضاف: العلاج أن تتبصر الزوجة المعلقة أمرها وتستنشرف حالها ومالها وتستشير ذوي الرأي السديد من أهلها فتحاول النصح والصلح مع زوجها ومعرفة أسباب الهجر والتعليق فإن اهتدت لمعالجتها وإلا فتتظّر في واقعها فإن كانت تتطلع لزوج يعصمها ويحفظها ويعفها وينفق عليها فترفع قضيتها لمحكمة الأحوال الشخصية وتطلب إلزام زوجها بإعطائها كامل حقوقها الزوجية بالمعروف وإلا يسرحها بإحسان طلاقاً منه أو فسحاً من القاضي ولا تبقى زمناً طويلاً تتعرض فيه للحاجة والفتنة ويضيع شبابها تحت عقد زوجية موقوف للتنفيذ ليس لها منه سوى الاسم والرسم دون الحقيقة والواقع.

وعلى أسرة الزوجة كفل كبير في معالجة تعليق بناتها فيجب أن يفهموا أسباب التعليق ويبادروا لعلاجها فإن ظهر الظلم والبغي من الزوج فيخبروه بين الإمساك بالمعروف أو التسريح بالإحسان فإن رفض فليساعدوا ابنتهم في اللجوء للقضاء

ولا يجعلوا من هذه البلية عيباً يتجرعون مرارته حقبة طويلة، فليس العيب من ابتلاها أو من اجبرها على الصبر على بلاء ليس بواجب عليها احتماله وفي القرآن والسنة والنظام علاجه.

وأوضح أن الواجب على الجهات القضائية وهي بصدد معالجة قضايا تعليق الأزواج لزوجاتهم والنظر في ذلك سرعة الفصل فيها وعدم فتح الباب لتلاعب الأزواج بقضايا التعليق بالتهرب من حضور جلسات المحاكم والاعتذار بأدنى الحيل وخلق أسباب المماطلة التي تناقض مقاصد الشريعة برفع الضرر وإزالته عن المتضرر أياً كان وفي هذه القضايا من باب أولى كما اقترح أن تحرك الدعاوى العامة تجاه كل زوج يسيء العشرة والتعامل مع زوجته ويخسها حقوقها المشروعة ويحبسها بلا حق ولا عذر لاسيما إذا ظهر منه تصرف لا يمكن تفسيره إلا بالإصرار والتعمد للإضرار بزوجته والانتقام منها كما لو كنتم طلاقها أو أقر بعدم رغبته فيها ومع ذلك يرفض طلاقها، فتأديب مثل هذا من الأمور التي تؤيدها الشريعة الإسلامية وتقررها القواعد الفقهية والنظم المرعية وهي من السياسة الشرعية للقضاء على العنف الأسري بجميع صورته وأشكاله.

الزوجة المعلقة

اما استشاري الطب النفسي الدكتور فهد المنصور فقال : إن الزوجة المعلقة في مجتمعنا تعاني بين رفض حقوقها كزوجة وبين كرامتها كمطلقة فوجدت نفسها تعيش على هامش الحياة في وضع يأس من الداخل وتجاهل كامل من قبل المجتمع وليست لها حقوق تضمن لها كرامة العيش كالضمان الاجتماعي أو الجمعيات الخيرية أو النفقة من الزوج كالمراة المطلقة وأضاف : إن المرأة المعلقة تتأثر نفسياً جراء هذه الظروف فهي في نظر نفسها مظلومة وفي نظر المجتمع زوجة فاشلة فتدخل في حالات من الكآبة وجلد الذات ناقمة على حالها وعلى المجتمع الذي لم يساعدها فتقف عاجزة لاتستطيع أن تفعل شيئاً فربما تقع فريسة للإدمان أو الانحراف الأخلاقي لإشباع رغبتها الفطرية أو انتقاماً من الزوج الظالم.

وأكد أن هذا الوضع سيكون التأثير الكبير عليها من شعورها بالقلق من المستقبل المظلم وانعكاس ذلك على علاقاتها بالآخرين ومن ضمنهم أولادها والذين ربما يدخلون في هذه الصراعات باستخدامهم كوسيلة للضغط من أحد الطرفين فينتج أطفالاً يعانون من عدم الاستقرار النفسي واهتزاز الثقة بالنفس وأحياناً يضيع الأبناء بفعل ضعف المتابعة ويختلطون بأصحاب السوء مما يعرضهم لإشكالات عدة كالإدمان والانحرافات الأخلاقية.

وقال في مثل هذه الحالة: لا بد أن نعامل الأطفال بمصداقية ولا نكذب عليهم حتى وإن كان الهدف عدم جرح مشاعرهم أو اخافتهم لأن الطفل يدرك ماحوله ولا بد من طمأننتهم على أنفسهم وعلى والديهم وعدم إدخالهم طرفاً في الصراع وعدم تشويه صورة الأب لديهم مهما كان حجم الألم والظلم كبيراً على الزوجة فليس للأطفال ذنب بما حدث من والدهم.

نساء معلقات .. بين الضرب والشكوى والانتظار

تقول السيدة (ع. ف) : إنها كانت معلقة لمدة خمس سنوات وكان زوجها يشك بأخلاقها مع أنها متدينة وأخلاقها حسنة، ويقوم بضربها لكي تعترف بأخلاقها السيئة ويهددها بأنها لو شكت لأهلها أو قامت بطلب الطلاق سيحدث عن سوء أخلاقها وتربيتها.

واضافت: صبرت طوال الخمس سنوات فقامت باستشارة أحد مراكز الاستشارات فنصحوني بالشكوى وإن زوجي لا يستطيع أن يفعل شيئاً وبعد هذه السنوات التي كانت صعبة علي تطلقت.

من جانبها قالت السيدة (ح. ن) : كنت الزوجة الثانية وإن زوجها كان يتركها هي وأبناؤها بالمنزل لأشهر بمفردهم وبدون مصروف، وعندما تطلب منه الطلاق يرفض ويعدها بالعدل بينها وبين زوجته الأخرى والالتزام بزيارتهم والصرف عليهم ولا ينفذ شيئاً وعندما تشكي لأهلها لاتجد منهم غير أصبري. مبينة أن أهلها أناس طيبون لا يحبون المشكلات والمحاكم، وبعد إصرار منها بعدم الاستمرار في هذا الزواج وقف معها شقيقها وساعدها لطلب الطلاق فتطلقت .



إيداع 22 ألف حدث في دور الملاحظة.. في عامين قضايا السرقات تليها الأخلاقيات تصدر الأسباب

المصدر: جريدة المدينة السبت 17 محرم 1437 هـ - 31 أكتوبر 2015م
<http://www.al-madina.com/node/639309>

داوود الكثيري - جدة
تصدرت قضايا السرقات تليها الأخلاقيات أسباب إيداع (22810) حدثًا في (17) دارًا للملاحظة على مستوى المملكة، فيما كانت الفئة العمرية الأكثر ارتكابًا للقضايا هي في عمر (15-18) عامًا، وذلك بحسب ما جاء في الكتاب الإحصائي السنوي لإدارة التخطيط والتطوير الإداري بوزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 1433-1434 هـ. وبين الكتاب الإحصائي أسباب إيداع الأحداث لدور الملاحظة، وكانت على النحو التالي: (470) حالة بسبب السرقات، (185) حالة بسبب الأخلاقيات، (113) حالة بسبب الاعتداء على الغير، (98) حالة بسبب تعاط أو ترويج المخدرات، (49) حالة بسبب الاعتداء بالسلاح الأبيض، (47) حالة اعتداء على ممتلكات الغير، (41) حالة قتل، (35) حالة مخالفة مرورية، (46) حالة أسباب أخرى.
كما وضح التقرير السنوي الفئات العمرية لنزلاء دور الملاحظة، إذ احتلت الفئة العمرية (15+) عاما القائمة بمجموع (6840) حدثًا، تلتها الفئة (12+) عاما بمعدل (1951) حدثًا، ثم الفئة (18+) عاما بـ (495) حدثًا، فيما جاءت الفئة العمرية (20+) عام في ذيل القائمة بمعدل (8) حالات فقط، فيما كانت الحالة التعليمية الأكثر وجودًا في دور الملاحظة هي المرحلة الثانوية بمعدل (3949) حدثًا، وكذلك المرحلة المتوسطة بمعدل (3900) حدث من أصل (9294) حدثًا.
وتختص دور الملاحظة الاجتماعية برعاية الأحداث، الذين يرتكبون أفعالًا يعاقب عليها الشرع ولكن نظرًا لحدائث سنهم ينظر إليهم كأحداث وقعوا في المحذور تحت ظروف بيئية أو اجتماعية أو نفسية، ويحتاجون إلى التقويم والعلاج، ويظل الحدث بالدار المدة التي يقررها القاضي، وتكثف الجهود خلال مدة بقاء الحدث بالدار لتقويمه وعلاجه وإعادة عضوا نافعًا لنفسه ومجتمعه من خلال برامج تعليمية للدارسين منهم، كما تتاح فرصة لغير الدارسين بالانخراط في البرامج التأهيلية المهنية، إضافة إلى ما تقدمه الدار من برامج اجتماعية وفنية ورياضية هادفة.



من قضايا العقوق ضد "الآباء".. والدولة تحتضن المسنين 90% ضعف الوازع الديني والتفكك الأسري أهم الأسباب

المصدر: جريدة المدينة السبت 17 محرم 1437 هـ - 31 أكتوبر 2015م
<http://www.al-madina.com/node/639394>

ليلى السيهاتي - الدمام

أثار مقطع فيديو، انتشر مؤخراً، لأب كبير في السن عاجز ومعاق ملقى في الشارع مع ملابسه وبعض حاجياته، بعد أن تخلى عنه ابنه العاق تلبية لأوامر زوجته، استنكاراً واسعاً بين قطاعات المجتمع المختلفة. وجدد الحديث الذي لم ينقطع أبداً، حول مشكلة عقوق الوالدين وحجمها وأسبابها المختلفة، التي يأتي في مقدمتها قلة الزواج الديني والتفكك الأسري ومرض وتقدم سن الوالدين، لكن الدولة - حفظها الله - تصدت لتلك المشكلة وعالجت أثارها، واحتضنت المسنين ووفرت الرعاية والحماية الكاملة لمن يواجه منهم أية أشكال من العنف أو العقوق.

ورغم ذلك فإن المشكلة مازالت في حاجة لمزيد من الجهد والدراسة لعلاج أسبابها واقتلاع جذورها، والتخفيف من أثارها وآلامها النفسية المدمرة على الآباء والأمهات. و«المدينة» عبر صفحاتها تواصل السبر في غور مشكلة عقوق الوالدين، التي تكاد أن تتحول من وقائع فردية إلى ظاهرة مجتمعية، من خلال آراء بعض الجهات المعنية، التي كشفت عن الكثير من الحقائق ووضعت بعض وسائل العلاج الناجع.

كشف مصدر أمني أن 90% من ضحايا عقوق الوالدين من الآباء، في حين تمثل قضايا العقوق ضد الأمهات 10% فقط.

وأرجع المصدر الأمني أسباب ارتكاب تلك الجرائم، إلى ضعف الوازع الديني، وتقدم سن الوالدين وعدم الرغبة في العناية بهما، والتفكك الأسري الذي تعيشه بعض الأسر، إضافة لانتشار القنوات الفضائية غير الهادفة، التي لها أثر سلبي في إضعاف الروابط الاجتماعية.

حقوق الإنسان

وأكدت المحامية هدى السناري من هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية، أن هناك عدداً من الشكاوى والتظلمات لحالات كبار السن التي ترد للهيئة. وأوضحت أن هيئة حقوق الإنسان لها دور تجاه فئات كبار السن، بالعمل على جعل تلك الشرائح من المجتمع تنعم بحقوقها كافة، ومراقبة الجهات التي حددتها الأنظمة للقيام برعاية المسن، والتأكد من أنها تقوم بدورها على أكمل وجه، وأهمها عدم تعرض المسن للعنف. وشددت السناري على أن توعية وتنقيف وحث الجهات المعنية على القيام بواجباتها، يعزز من التقليل من حالات العنف بأنواعها ويفعل دور جانب الرعاية لشرائح المجتمع، مؤكدة أن مسؤولية كبار السن بعد تخلي ذويهم عنهم تقع على عاتق المجتمع بشكل عام وعلى الجهات، التي حددها النظام.

مرض الوالدين

ورأت الاستشارية الاجتماعية فاطمة الدوسري، أن الآباء والأجداد من كبار السن، يشكلون دعماً نفسياً ومعنوياً لأسر أبنائهم، وخاصة عندما يكونون في صحة جيدة جسدياً ونفسياً وعقلياً، فيما يختلف الأمر تماماً في حال كان العكس صحيحاً.

وأشارت الدوسري إلى أن بعض الأسر تواجه مشكلات صعبة عندما يمرض الوالدان أو الأجداد من كبار السن سواء أمراض عضوية أو أمراض نفسية وعقلية، وقد يؤثر ذلك على مسيرة حياة الأسرة التي يوجد بها شخص مسن في حالة صحية غير سوية. وأضافت قد يدفع هذا الأمر، بعض الأبناء للعقوق ورمي الوالدين في المستشفى أو في دور المسنين، وعند ضعف الدين وعديمي الضمير قد يتخلص منهما بأي طريقة، حتى لو اضطر أن يرميها في الشارع.

دار المسنين

وبين علي الزواد مدير المجمع الصحي بجمعية سيهات للخدمات الاجتماعية، دار المسنين بالجمعية، تعد أول دار للمسنين أنشئت في المنطقة وتضم حالياً 92 نزيلًا ونزيلة. وأشار الزواد إلى الأثر الكبير، الذي تتركه زيارة ذوي المسنين في الدار بعد كل زيارة، وقارن بين تلك الحالة والدموع، التي تظهر في عيون البعض بسبب تجاهل أبنائهم لهم وعدم زيارتهم والسؤال عنهم.

وأشار إلى أن المجمع الصحي يحرص على توفير أوجه الرعاية الطبية للمسنين، وتسعى الإدارة من خلال القيام بأنشطة ترفيهية للمسنين من الجنسين، من أجل تهيئة الاستقرار الاجتماعي لهم ومساعدتهم في علاج مشكلاتهم، إلى جانب حرصهم على دعم الترابط العائلي، وذلك من خلال برامج ترفيهية متنوعة كالمسابقات الرياضية والثقافية والزيارات، سواء لخارج المجمع أو بالسماح للكثير من الجهات، التي تهتم بالتواصل مع فئة المسنين لزيارتهم في مختلف المناسبات.

75٪ من حالات التحرش الجنسي بالأطفال من الأقارب

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 16 محرم 1437 هـ - 30 أكتوبر 2015م

<http://www.al-madina.com/node/639212>

حليمة السراجي - جدة

تعد قضية التحرش بالأطفال والاعتداء عليهم جنسياً، من القضايا التي تترك بعض الأسر، إذ تعاني الأسر التي يتحرش بأحد صغارها، من صدمة عميقة في نفسية الصغير قد تلازمه مدى العمر، وقالت الاستشارية النفسية والمحاضرة بجامعة الملك عبدالعزيز هند خليفة العضو في برنامج الأمان الأسري وأستاذة التربية الجنسية للأطفال وحمايتهم من التحرش: إن 75% من نسب التحرش الجنسي بالأطفال تكون من الأقارب أو الأشخاص المقربين والمألوفين بالنسبة للطفل. وأكدت خلال محاضرة لها أمس بمركز أبجد لذوي الاحتياجات الخاصة تحت عنوان «أوقفوا التحرش بالأطفال» على أهمية دور الأسرة في القضاء على ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال، من خلال التربية والتنشئة في بيئة أسرية مترابطة تمد الطفل بالأمان والمساندة لحمايته من التحرش وتجنبه الكثير من الأضرار النفسية والسلوكية، التي قد تحدث بعد التحرش، مشددة على أهمية التربية والتوعية الجنسية بالنسبة للطفل في سن مبكرة، إلى جانب تفعيل الحوار مع الطفل. وأوضحت أن الأضرار التي يحدثها التحرش الجنسي من قبل المحارم تحديداً يعد الأكبر ألماً وإيذاءً على الطفل من غيره من الأنواع، لكونه مدمراً للطفل ومعزراً لفقدان الأمان عند الطفل، لافتة إلى أن التحرش الجنسي بالنسبة للمتحرش يعد بمثابة اختيارات شخصية من الخطأ ربطها بحالات المرض أو الاعتلالات النفسية أو السكر أو غيره من المبررات، مبينة بأن هناك عقوبات قانونية صارمة تتخذ في حق المتحرش الجنسي تصل إلى القتل والحبس لمدة خمس سنوات وغيره. وشددت على أهمية المراقبة والمتابعة، لافتة إلى أن إغفالها قد يكون من مسببات تحرش الأطفال في المدارس بينهم البعض ممن هم في نفس المرحلة العمرية، محذرة الوالدين من إهمال إعطاء أبنائهم التعليمات المناسبة، التي تمكنهم من التعامل مع حالات التحرش الجنسي.

وعن نسبة التحرش بالأطفال في المملكة رفضت خليفة إعطاء نسب محددة، معللة ذلك بقولها «الإفصاح عن النسب يزيد من خوف الأهالي، والذي يعد أمراً سلبياً، بالمقابل تكون التوعية الإيجابية للأهل من خلال إرشادهم للطرق الصحيحة لحماية أطفالهم من التحرش الجنسي.»

وقالت: «يتمثل العلاج للطفل المتحرش به في المساندة والدعم من قبل الأهل، إضافة إلى زيارة متخصص يساعده على التخلص من الطاقة السلبية التي يتعرض لها الطفل جراء التحرش الجنسي»، موضحة بأن التحرش الجنسي قد يلحق العديد من الأضرار النفسية والسلوكية على الطفل منها العدوانية، الانطواء، العزلة، الانحراف، الدخول ضمن عصابات، فقدان الثقة بالآخرين وغيره.



التعليم: اعتماد البرامج في المتوسطة 40 والثانوية 38.. الأمهات:

إلغاء دمج العوق السمعي يحرم الطالبات من الدراسة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 17 محرم 1437 هـ - 31 أكتوبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151031/Con20151031805565.htm>

سلطان الميموني، نهلة الجمال (المدينة المنورة)

حرمان طلاب وطالبات العوق السمعي بالمدينة المنورة من الدمج في التعليم العام ووقف صرف المكافآت والسماعات الخاصة، وعدم توفير وسائل نقل لهم، أدى إلى انقطاعهم عن الدراسة ما أزعج أولياء الأمور، فيما قارنت أمهات الطالبات بناتهن بمثيلاتهن في المناطق الأخرى اللاتي يتمتعن بكل المميزات، طالبات بمساواة بناتهن وأبنائهن بأهالي المناطق المختلفة.

وقد تحدثت الأمهات لـ«عكاظ» عن هذه المعاناة، ففي البدء قالت إحدى أمهات طالبة عوق سمعي صف أول متوسط - فضلت عدم ذكر اسمها-: معاناتي مع ابنتي ليست بجديدة فمنذ دخولها الصف السادس كانت تقول كيف أترك المدرسة التي تحتوي على زميلاتي، وذلك بعدما علمت أنها ستلتحق بمتوسطة بعيدة عنهن غير متوسطة المجمع، ومن هنا بدأت معاناتي منذ لك الحين، فقد بدت عليها معالم الحزن والبكاء وحاولت ووالدها إقناعها بالمدرسة الأخرى، واستعدت نفسيا للالتحاق بها.

النقل لمعهد الأمل

وفي صباح أول يوم دراسي ذهبت وابنتي للمدرسة -والحديث مازال لأم الطالبة- فأبلغتنا المديرة عن وصولها خطاب بعدم استقبال طالبات الدمج وذلك بسبب إلغاء البرنامج، فانخرطت ابنتي في نوبة بكاء شديدة مرعدة: أزيحوا عني هذه السماعة فهي فلا أحد يريدنا؟ ومن ثم انتقلت إلى مدرستها الابتدائية فإذا بي أجد الملف مازال هناك، حيث أبلغتني المديرة أيضا بإغلاق البرنامج، وأكدت أن هناك اجتماعا طارئا للإشراف مع الأمهات، فكانت الصدمة أن تم نقلهن لمعهد الأمل، فقبل هذا الأمر بالرفض ومازالت ابنتي وعدد من البنات يلزمن بيوتهن.

وتضيف الأم بآلم: حاولنا مقابلة مديرة إدارة التربية الخاصة إلا أننا لم نتمكن من ذلك، مطالبة وعدد كبير من الأمهات بفتح البرنامج مناشدات الجهات المعنية بصرف المكافآت المنقطعة، وإلحاق البنات المعوقات سمعيا ببرنامج الدمج، وتوفير المواصلات لهن، ومطالبات بالحاقن بالمتوسطة الأربعين بمجمع الفيصلية حتى لا تشعر البنات بغربة داخل مجتمعهن، مطالبات بمعلمة نطق وتخابط لتقوية لغة الطالبات ورفع ثقتهن في أنفسهن.

لا كتب مدرسية

تشاطرها الرأي والدة الطالبة لمى أسامة عشان مضيعة: التحقت ابنتي ببرنامج الدمج في الابتدائية ٦٢ وانتهت المرحلة الابتدائية والله الحمد ولكن مع بداية العام الدراسي الجديد اكتشفنا أن برنامج الدمج ألغي من المتوسطة التي سوف تلتحق بها طالبات الدمج ليكملن المرحلة المتوسطة فيها من غير سابق إنذار ولقد أخبرتنا بذلك مديرة المتوسطة، وللأسف لا توجد لهن مدرسة حاليا ولم يستلمن الكتب الدراسية عكس نظيرتهن من الطالبات اللاتي في المقاعد الدراسية، فمن يعوضهن عن الدروس التي فاتتهن؟، عوضا عن ذلك تأثر نفسية الطالبات بما جرى بسبب الإهمال الإداري، وعندما طالبنا الإدارة المدرسية للمتوسطة بأن تستقبل طالبات الدمج إلى أن يصدر قرار نهائي بتوجيههن للمدرسة التابعة لبرنامج الدمج رفضت مديرة المدرسة استقباليهن بحجة لا توجد أسماؤهن في نظام نور المخصص لطالبات الدمج وعدم وجود كتب دراسية بعدد الطالبات ونحن نطالب الجهات المختصة بسرعة حل وضع طالباتنا اللاتي هن طالبات احتياجات خاصة فرقا بهن وقلوب أولياء أمورهن الذين تقطعت قلوبهم ألما عليهن.

غياب معلمات التخابط

كما تقول أم طالبة من الصف الثاني متوسط دمج إعاقة سمعية: معاناتنا بدأت منذ انتقال الطالبة للمرحلة المتوسطة لأن المدرسة المتوسطة ٦٦ غير مؤهلة لبرنامج الدمج فهي مبنى مستأجر من أربعة أدوار وعدد الطالبات كثير إضافة لعدم وجود نقل مدرسي لهن وبعد مسافة المدرسة عن المنازل ولا توجد معلمة نطق وتخابط، وتم إبلاغنا بإلغاء الدمج في المرحلتين المتوسطة والثانوية بناء على قرار من الوزارة، وأجبرنا على اختيار أحد الخيارين إما معهد الأمل أو مدرسة تعليم عام بدون برنامج دمج.

وتضيف أم لطالبتين في الصف الثاني المتوسط نورة وليان مروان ناظر دمج إعاقة سمعية في م٦٦ بالمدينة: كان لي قصة مختلفة في مشواري مع الدمج بدأ من مدينة جدة حيث تتعامل إدارة التربية الخاصة باهتمام شديد بطالبات الدمج، حيث وفرت لهن خدمة السماعات من المدرسة والبطاريات والمكافآت تسلم في وقتها والمواصلات متوفرة، فيما تم اكتشاف تفوق ابنتي ليان في الحساب الذهني في مادة الرياضيات وهي في الصف الأول الابتدائي وتم اكتشاف موهبة نورة ابنتي في الرسم والتلوين في الصف الثاني الابتدائي ولكل مادة دراسية معلمة متخصصة تربوية خاصة مسار إعاقة سمعية بدأت الكلمات والجمل والتعبير الجميلة تخرج منهما مغردة بغد مشرق شعرت أن هذا الاهتمام سينتج عنه امرأتان مهمتان في المجتمع في يوم ما.

معاناة وسخرية

وتستدرك أم نورة وليان: إلى أن انتقلت للمدينة المنورة قبل أربعة أعوام ومنذ حينها ونحن في تدن سواء أكان دراسيا أو ثقافيا أو نطقا أو علميا وتحديثا، حيث الدمج الكلي بالمدينة ولا يوجد لكل المواد معلمات متخصصات، ثم انتقلنا للمرحلة المتوسطة ومع الأسف قوبلا بعدم قبول مجتمع المدرسة سواء من المعلمات أو الطالبات المستغربات لتلك الأجهزة الغربية التي ترتديانها، ناهيك عن السخرية والاستهزاء بهما، فضلا عن انعدام المواصلات، كما لا يوجد سوى معلمة لغتي ومعلمة علوم فقط للمرحلة المتوسطة متخصصات من التربية الخاصة لكل معلمة حصة واحدة أسبوعيا... وقد توقعنا هذا العام الاهتمام من قبل الإدارة وتوقعنا إضافة معلمات متخصصات لكل مادة، ومعلمة نطق وتخطيب لحاجة الطالبات الماسة لهذا التخصص، ونفاجأ من أول يوم دراسي بتبليغنا بإلغاء برنامج الدمج للعوق السمعي بالمدينة وإجبار الأهالي على اختيار إما معهد الأمل للصم أو مدرسة تعليم عام بدون برنامج الدمج وبدون معلمات الدمج وعند سؤالنا قيل لنا هذا قرار وزاري لا نقاش فيه. أنا أطالب في حق ابنتاي في وطنهما الذي كفل لهما كل سبل الحياة الكريمة والتعليم.

مدارس بديلة

إلى ذلك، أوضح لـ«عكاظ» مدير إدارة الإعلام التربوي والمتحدث الرسمي لإدارة التعليم في المدينة المنورة عمر محمد البرناوي أنه بخصوص طالبات الدمج وإلغاء برنامج الدمج بمدرستي 62 الابتدائية و66 المتوسطة لطالبات (الإعاقبة السمعية) لمرحلتى المتوسطة والثانوية كان ذلك بموجب التعميم الوزاري رقم (89438) وتاريخ: 1436/5/11هـ، بشأن ميزانيات (مدارس تحفيظ القرآن / وبرامج معاهد التربية الخاصة / تعليم الكبار) للعام الدراسي 1437/1436هـ، فعدد برامج العوق السمعي المعتمد تنفيذها داخل المدينة واحد فقط للمرحلة المتوسطة وآخر للمرحلة الثانوية - وهما قائمان في معهد الأمل - الأمر الذي تعذر معه توفر برنامج معتمد من الوزارة تستفيد منه الطالبات الملتحقات بالدراسة في برنامج دمج العوق السمعي الملحق بالمتوسطة (66) حتى نهاية العام الدراسي 1436/1435هـ. وأضاف: وحرصا من الإدارة على عدم بقاء الطالبات خارج مقاعد الدراسة شرعت إدارة التعليم بالمنطقة في معالجة الوضع بإيجاد المدارس البديلة وتهيئة الميدان الجديد فور مباشرة إدارة المدارس المعنية يوم الأحد 1436/11/1هـ، وفي أول يوم في العام الدراسي الأحد 1436/11/8هـ تم استدعاء أولياء أمور الطالبات من قبل إدارات المدارس المعنية وبحضور مشرفة التربية الخاصة وذلك إيماننا بحق ولي الأمر في اختيار نوع التعليم (معهد أمل / التعليم العام) الذي يراه مناسباً لإلحاق ابنته به، مع تعهد إدارة التربية الخاصة بالمتابعة المستمرة للطالبة مهما كان الاختيار، وبناء عليه تم تحويل طالبات المرحلة المتوسطة مؤقتا إلى المتوسطة (40) وطالبات الصف الأول ثانوي إلى الثانوية (43) وذلك إلى حين وصول الإفادة من الإدارة العامة للتخطيط المدرسي بشأن إحداث برنامج عوق سمعي للمرحلة الثانوية ملحق بمدارس التعليم العام وتجزئة فصول العوق السمعي للمرحلة المتوسطة البالغ عددها ستة فصول بواقع برنامج واحد ليصبح برنامجين مستقلين بواقع ثلاثة فصول لكل برنامج، وأشار برناوي إلى اعتماد برنامج دمج العوق السمعي ملحق بالمتوسطة (40) وبرنامج دمج العوق السمعي ملحق بالثانوية (38).



أبوثنين: الوزارة ملتزمة بالتأكد من صرف المستحقات بوقتها"

"حماية الأجور" تشمل 405 ألف عامل وعاملة بمنشآت خاصة

المصدر: جريدة سبق السبت 17 محرم 1437 هـ - 31 أكتوبر 2015م

<http://sabq.org/MBKgde>

واس- الرياض:

تخضع أجور 405 آلاف و590 عاملاً وعاملة في 3595 منشأة خاصة، لبرنامج "حماية الأجور" الذي تنطلق مرحلته التاسعة غداً، للمنشآت التي يبلغ عدد العاملين فيها مائة عامل فأكثر.

وقال وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل الدكتور عبدالله أبو ثنين: "الوزارة ملتزمة بتطبيق "حماية الأجور" على جميع منشآت القطاع الخاص للتأكد من صرف مستحقات العمالة في وقتها، وتحديد مستويات الأجور في جميع المهن، وتقليل المشاكل بين صاحب العمل والعامل".

وأضاف: "الوزارة لن تتهاون في تطبيق البرنامج وفق مراحل الزمنية المحددة حتى يتم تطبيقه على جميع منشآت القطاع الخاص".

وأردف: "بموجب قرار وزير العمل رقم (4786)، القاضي باعتماد لائحة مخالفات وعقوبات نظام العمل الجديد، فإنه تعاقب المنشأة عند عدم دفع أجور العاملين في مواعيد استحقاقها المحددة، بغرامة ثلاثة آلاف ريال، وتعدد بتعدد العمال".

وتابع: "سيتم كذلك إيقاف جميع خدمات الوزارة عن المنشآت التي لا تلتزم بالبرنامج وتقديم بيانات أجور عاملها لمدة شهرين من تاريخ التطبيق الإلزامي حسب مراحل البرنامج، عدا خدمة إصدار أو تجديد رخص العمل".

وقال "أبو ثنين": "في حال تأخرت المنشأة لمدة ثلاثة أشهر، سيتم إيقاف جميع خدمات المنشأة لدى الوزارة، وسيسمح للعاملين لديها بنقل خدماتهم إلى منشآت أخرى بدون موافقة صاحب العمل الحالي، حتى لو لم تنته رخصة العمل الخاصة بالعامل".

ودعا وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل، المنشآت إلى المسارعة برفع ملف الأجور للعاملين من خلال حساب المنشأة في الخدمات الإلكترونية لوزارة العمل.

جدير بالذكر أن برنامج "حماية الأجور" يعتبر أحد أدوات الوزارة لمتابعة أداء سوق العمل، وتثبيت حقوق العاملين من خلال شفافية معلومات الأجور، كما يقلل من المشاكل العمالية عبر إيجاد بيئة عمل صحية تشجع رفع الإنتاجية، ويساهم كذلك في توفير المعلومات اللازمة والدقيقة لتمكين الوزارة من نشر إحصاءات وبيانات عن سوق العمل بما يخدم جميع الأطراف بما فيها صاحب العمل "المنشأة".

ويمكن للمنشآت الدخول على موقع الوزارة والاطلاع على جدول المراحل القادمة من البرنامج، كما يحق لها الاشتراك فيه بشكل تجريبي قبل تاريخ الإلزام الخاص بهم، علماً بأنه لن يترتب على هذه المشاركة التجريبية أي عقوبات أو ملاحظات.

ولمزيد من المعلومات عن ملف الأجور وخطوات تحميل الملف، يمكن تحميل "دليل مستخدم نظام حماية الأجور" والمتاح من خلال بوابة وزارة العمل على الإنترنت www.mol.gov.sa.



سعوديات يتجاوزن 'الخوف' ويرفعن 16 قضية لحاسبة

وكلائهن الشرعيين

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 19 محرم 1437هـ - 2 نوفمبر 2015م

<http://www.alhayat.com/Articles/11864754>

الدمام - رحمة ذياب

ارتفع مؤشر «قضايا محاسبة وكيل شرعي» التي ترفعها سيدات في محاكم المملكة كافة، بشكل «طفيف»، بحسب ما أظهرته إحصاءات نشرتها وزارة العدل السعودية. إلا أن قانين اعتبروا الزيادة مؤشراً إلى «عدم تخوف المرأة من رفع قضية ضد الوكيل، كما كانت عليه الحال في السابق. إلا إذا كان من الأقارب». وما زالت المحاكم تستقبل هذا النوع من القضايا «بتحفظ تام».

وأوضحت إحصاءات وزارة العدل أن عدد قضايا «دعوة محاسبة وكيل شرعي» وصلت خلال العام الماضي 1436هـ، إلى 16 قضية على مستوى المملكة. وتصدرت مدينتا الرياض وثمان قضايا، وجدة بست، فمكة المكرمة بقضيتين. فيما كان عددها العام ما قبل الماضي 7 قضايا ثلاث في الرياض، واثنان في كل من المدينة المنورة وجدة.

ويأتي والارتفاع «الملحوظ» مقارنة في الأعوام السابقة، إذ لم يكن هذا النوع من الدعاوى يتجاوز قضية أو قضيتين في العام؛ «لعدم قدرة المرأة على التصرف إلا بموافقة الوكيل الشرعي، وتخوفها من اللجوء إلى القضاء لرفع دعوى ضد وكيلها». فالوكيل عادة ما يكون الزوج، أو الأخ، أو الوالد، لذا تتردد في اللجوء إلى القضاء.

وعلى رغم ذلك، أشار محامون، إلى أن لجوء المرأة إلى القضاء في الدعاوى ضد الوكيل الشرعي، «ما زال محدوداً جداً، فلو دققنا في الإحصاءات الصادرة من الوزارة لوجدنا أن القضايا منذ عام 1430 وحتى 1433 كانت منخفضة جداً. ولكنها بدأت بعد ذلك تشهد ارتفاعاً طفيفاً».

وقال المحامي أحمد قاضي لـ«الحياة»: «إن قضايا الوكيل الشرعي ارتفعت في العامين الأخيرين، بشكل بسيط، وغالبيتها تتضمن استيلاء الوكيل على أموال موكلته، مثل رواتب العاملات، أو أموال تعود إلى سيدات يرغبن في العمل التجاري، وربما إرثهن»، لافتاً إلى معاناة المرأة من «عدم معرفة الأنظمة ووجود صعوبات في الأنظمة، وتعقيد الإجراءات، وتخوفها من دخول المحاكم، فتلجأ إلى الوكيل الذي يكون غالباً من أقاربها».

وأضاف قاضي: «في حال حصلت تجاوزات من الوكيل تتخوف المرأة من رفع قضية ضده، وتكتفي بالتنازل عن حصة من أموالها، والقبول بالنزول اليسير»، مشيراً إلى حالات تتعرض فيها المرأة إلى ضغوطات من وكيلها؛ لأخذ قروض من المصارف، أو فتح سجل تجاري باسمها، سواءً بعملها أم من دون علمها، فتتحمل كل التبعات القانونية عن ذلك، وحين تتعرض إلى الحيف جراء ذلك، لا تلجأ إلى القضاء لمحاسبة الوكيل الشرعي، إلا في ما ندر».

وأوضح أن «إشكالات عدة تواجه المرأة مع الوكيل الشرعي، مثل تعرضها إلى الضغط، فتبقى صلاحيات الوكيل مفتوحة»، مؤكداً أهمية الاتفاق على صيغة عقد، وأن يكون بمهام محددة للوكيل، واللجوء إلى القضاء، الفاصل الوحيد، للحد من النزاعات.

بدورها، أوضحت المحامية آمال عبدالرحمن لـ«الحياة» أن «قضايا الوكيل الشرعي كانت شبه مغيبة في المحاكم، قبل نحو 5 أعوام، وخلال الأعوام الثلاثة الأخيرة، بدأت تزداد بشكل طفيف»، مشيرة إلى أسباب متعددة منها «الضغط ومجاملة الوكيل الذي غالباً يكون محرماً للمرأة، وتخوفها من حرمانها من نصيبها من الإرث على سبيل المثال».



• العدل“ تدرس تدفق القضايا على المحاكم

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 19 محرم 1437هـ - 2 نوفمبر 2015م
<http://www.alhayat.com/Articles/11861211>

الرياض - فداء البديوي

تجري وزارة العدل دراسة لمعالجة تدفق القضايا على المحاكم التابعة للوزارة، وأشركت في هذه الدراسة كل القضاة والمحامين والمهتمين للإسهام في معالجة تدفق القضايا، من خلال مشاركة اللجنة المكلفة بعمل هذه الدراسة بأراء وأفكار ومقترحات القضاة والمحامين.

وبحسب معلومات حصلت عليها «الحياة»، فإن الأسباب التي دعت وزارة العدل لتكليف لجنة مختصة بهذه الدراسة، رصد العدل لقضايا وإنهاءات رُفعت إلى محاكم خارجة عن اختصاص المحكمة الأصيل (بالفصل في الخصومات). في المقابل، هناك دعاوى وإنهاءات تتولاها المحاكم حالياً ويمكن إنجازها خارج المحكمة.

وتتطرق الدراسة إلى تقويم أهمية واقعية مشكلة تدفق القضايا للمحاكم، وإذا ما كان القضاة والمحامين والمهتمين يلمسون وجود مشكلة التدفق هذه في واقع عمل المحاكم.

كما وضعت الدراسة أمام القضاة والمحامين والمهتمين احتمالات للأسباب العامة لحدوث مشكلة تدفق القضايا بحسب ما يتعايشون معه داخل المحاكم يومياً، والتي يحتمل أن تعود إلى أسباب مثل: اللجوء مباشرة للقضاء وعدم الالتفات للوسائل البديلة، أو قلة عدد القضاة، أو تنازع الاختصاص والغموض في بعض الأنظمة والإنهاءات، أو عدم وجود التنسيق الكافي من الجهات الحكومية، أو قلة التوعية القانونية والعادلة، أو كثرة الدعاوى الكيدية والصورية، أو عدم تأهيل موظفي صحائف الدعوى.

وفي المقابل، وضعت الدراسة حلولاً عامة مقترحة أمام القضاة والمحامين والمهتمين تجاه مشكلة تدفق القضايا للمحاكم، مثل: تفعيل البدائل القضائية كالتحكيم والصلح، أو نمذجة العقود والصيغ والدعاوى، أو زيادة عدد القضاة والموظفين، أو

تأهيل الموظفين وتدريبهم، أو تفعيل نظام التوثيق، أو نشر الثقافة القانونية والعدلية، أو نقل الاختصاص في بعض الإنهاءات والدعوى، أو تحديث الأنظمة واللوائح وإصدار لوائح تنظيمية لبعض الدعوى. كما تتضمن الدراسة استفتاء حول القضايا التي يرى القضاة والمحامون كثرة تنازع الاختصاص فيها، في المقابل طلبت اللجنة وضع حلول يراها كل واحد منهم لمعالجة تنازع الاختصاص.



• التعليم: تعديل أوضاع المعلمين بيد • الخدمة المدنية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 19 محرم 1437 هـ - 2 نوفمبر 2015 م
<http://www.alhayat.com/Articles/11864593>

الرياض - سعد الغشام
أكدت وزارة التعليم استمرارها في تطوير وتعزيز أوضاع المعلمين والمعلمات، بما ينعكس إيجاباً على الارتقاء في العملية التعليمية ومخرجاتها.
وكشف المشرف العام على الشؤون المالية والإدارية الدكتور أسامة الحيزان أن ذلك يتم من خلال «تمكين المعلمين المميزين من الحصول على مؤهلات علمية أعلى من طريق الإيفاد والابتعاث»
وأضاف الحيزان: «إن إجراءات تحسين مستويات المعلمين والمعلمات الوظيفية في الوزارة، تقوم بعد الحصول على مؤهلات أعلى باستيفاء الإجراءات والمسوغات اللازمة للترشيح على الدرجات المستحقة، ومن ثم الكتابة لوزارة الخدمة المدنية، للاعتماد وتحديد الدرجة والمستوى الدقيق، وفي ضوء ذلك يتم إصدار القرار اللازم بحسب المستوى والدرجة المستحقة»، مشيراً إلى آلية تعديل أوضاع الحاصلين على مؤهلات علمية، مثل الماجستير من طريق الدراسة المسائية، أو الانتساب.
وقال: «إن صلاحية تعديل حاملي الماجستير أوضاعهم لدى وزارة الخدمة المدنية، وعليهم التقدم إلى المفاضلة عبر نظام (جدارة) وفقاً للتعليمات الصادرة عن وزارة الخدمة المدنية بتاريخ 16-4-1436 هـ، في هذا الشأن»، لافتاً إلى أن «الوزارة تسعى حالياً بالتنسيق مع الجهات المعنية أن يشمل تحسين المستوى جميع المستحقين الذين حصلوا على مؤهلات أعلى قبل هذا التاريخ أسوة بزملائهم، وسيتم إصدار بيان بذلك فور وصول أي رد في هذا الجانب».



تدريب 11 ألف سجين في مجالات تقنية ومهنية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 19 محرم 1437 هـ - 2 نوفمبر 2015 م
<http://www.alhayat.com/Articles/11864598>

الرياض - «الحياة»
كشفت المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني أن عدد السجناء الملتحقين ببرنامج التدريب المهني بالسجون خلال العام التدريبي الحالي، بلغ 2.740 سجيناً، في 36 وحدة تدريبية داخل السجون، منتشرة في مختلف مناطق المملكة، وذلك في ظل سعي المؤسسة إلى استيعاب أكبر عدد ممكن من النزلاء الراغبين في التدريب التقني والمهني، بهدف تأهيلهم وإكسابهم المهارات اللازمة لإعدادهم للعودة للمجتمع، بعد انتهاء محكوميتهم ليكونوا عناصر فاعلة ومنتجة وتساهل حصولهم على فرص عمل مناسبة.
وأوضحت المؤسسة في بيان صحفي أمس، أنه بلغ إجمالي خريجي البرنامج العام الماضي 1599 خريجاً، في حين وصل عدد الخريجين منذ بدء البرنامج عام 1425 هـ إلى 11.376 خريجاً. وأوضح نائب محافظ المؤسسة للتدريب

الدكتور راشد الزهراني أن برنامج التدريب المهني في السجون أسهم في تنمية مهارات عدد من النزلاء، وهياهم التأهيل المهني المناسب للانخراط في سوق العمل بعد انتهاء محكوميتهم.

وأضاف الزهراني: «تقوم المؤسسة بالتنسيق مع إدارات السجون في مختلف مناطق المملكة ومحاظاتها لتيسير مهمة إقامة البرامج التدريبية وما تحتاجها من تجهيزات توفر بيئة تدريبية مناسبة يستطيع من خلالها النزلاء أن يكتسب المهارات بجودة وإتقان، وبإشراف مدربين متخصصين، إضافة إلى تنوع التخصصات المقدمة، لتشمل عدد من المهن والتخصصات مثل: الكهرباء، والتمديدات الصحية، والحاسب الآلي، والخياطة، والحلاقة، والنجارة، والسكرة الدهان، والإلكترونيات، وميكانيكا السيارات، والتبريد التكييف واللحام، إلى جانب مهن أخرى تدرج بين وقت وآخر بحسب الحاجة والإمكانات.»

وأكد نائب المحافظ للتدريب أن المؤسسة تسعى إلى توفير التدريب التقني والمهني لشرائح المجتمع كافة وبمختلف فئاتهم، وتبادر في تبني المشاريع التطويرية التي تنشر ثقافة التدريب التقني وتعزز من أهميته داخل المجتمع، وتحقيق المساواة بين أفرادها كافة، إذ يُعد التدريب أحد الركائز الرئيسة التي يتأسس عليها اقتصادات جميع الدول، ومن هذا المنطلق ظهر حرص المؤسسة على تدريب فئة السجناء وغيرهم من فئات المجتمع، التي تعد جزءاً لا يتجزأ من مجتمعنا ولا يمكننا الاستغناء عنها.



اتفاقية ثنائية تنظم استخدام العمالة المنزلية من تشاد

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 محرم 1437 هـ - 2 نوفمبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1096640>

الرياض - واس

وقعت وزارتات العمل في المملكة وجمهورية تشاد، اتفاقية ثنائية لتنظيم استخدام العمالة المنزلية من جمهورية تشاد، على هامش الزيارة الرسمية التي يقوم بها فخامة الرئيس إدريس ديبي أتنو رئيس جمهورية تشاد إلى المملكة. ووقع الاتفاقية التي جرت بالرياض أمس، وزير العمل د. مفرج بن سعد الحقباني ووزير الشؤون الخارجية والتكامل الأفريقي موسى فكي محمد. وتنص الاتفاقية على تنظيم آليات إرسال العمالة المنزلية (الرجالية والنسائية) من تشاد إلى المملكة، كما سيتم خلال الفترة اللاحقة الاتفاق على عدد من المسارات ومنها تكاليف وأجور العمالة المنزلية التشادية، إضافة إلى موعد بدء إصدار التأشيرات الخاصة باستخدام العمالة عبر موقع "مساند" الإلكتروني والمعني بشؤون العمالة المنزلية. ويأتي هذا الاتفاق، ضمن سلسلة اتفاقيات وقعتها وزارة العمل لتنظيم عمليات استخدام العمالة إلى المملكة.



2700 فتاة جانحة.. وبوادر الانحراف تتصدر!

مختصون يؤكدون على ضعف الرعاية النفسية ويطالبون بالتصدي

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 19 محرم 1437 هـ - 2 نوفمبر 2015م

<http://www.al-madina.com/node/639681>

داوود الكثيري - جدة

استقبلت مؤسسات رعاية الفتيات بالمملكة خلال عامين 2706 حالات -بحسب ما جاء في الكتاب الإحصائي السنوي لإدارة التخطيط والتطوير الإداري بوزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي-

وجاءت قضايا الأخلاقيات أولاً بـ94 حالة، تلتها 47 حالة بسبب وجود بواذر انحراف من أصل 189 حالة. وأشار التقرير إلى أن الشريحة الأكثر وجوداً في تلك المؤسسات هي في الأعمار التي تتراوح ما بين 15-25 عاماً، فيما بلغ عدد غير المتزوجات 158 حالة.

وأتضح أن سبب طي قيد 9 حالات فقط، من أصل 996 حالة تم طي قيدها خلال عام، كان بسبب عودتهن إلى أسرهن. وتطرح تلك الأرقام تساؤلات كثيرة، وعلامات استفهام حول ماهية البرامج المقدمة للنزيلات، ومدى قدرتها على تغيير سلوكهن بشكل إيجابي، كما يطرح التقرير مؤشراً حول مدى نجاح برامج الرعاية النفسية للنزيلات.

وبشكل رفض الأسر استقبال بناتهم بعد انقضاء محكوميتهن في مؤسسات الرعاية تحدياً كبيراً للقائمين على العمل الاجتماعي، حيث يرفض الكثير من أولياء الأمور عودة الفتاة إلى بيتها؛ ممّا أوجد إشكالية أخرى الأمر الذي دفع عدداً من القانونيين للمطالبة بتدارك الأمر، بنزع الولاية، وجعل القاضي ولياً للفتاة في حال رفض ذويها استقبالها.

يُشار إلى أن مؤسسات رعاية الفتيات بالمملكة، وعددها 4 تختص برعاية الفتيات اللاتي لا تزيد أعمارهن على 30 عاماً ممن يصدر بحقهن أمر بالتوقيف، أو الحبس على أن يراعى بالنسبة لمن هنّ دون الخامسة عشرة أن يمضين فترة التوقيف أو الحبس في قسم خاص بهنّ داخل تلك المؤسسة.»

استشارية: الدورات النفسية ليست على ما يرام

أوضحت الدكتورة هويدا الحاج الحسن -وهي استشارية نفسية في المركز الطبي الجامعي بالعيادة النفسية في جامعة أم القرى (قسم البنات) بمكة المكرمة- أن الرعاية النفسية المقدمة للنزيلات في مؤسسات الرعاية ليست كما يرام، وأن القائمات على تلك الدورات في معظمهن ليسن من المختصات النفسيات، بل أخصائيات في الخدمة الاجتماعية، وهؤلاء مهيات برأي لدراسة الحالة بشكل عام، والتواصل مع الأهل، وإدخال السرور على الفتيات، لكن الفتاة بشكل خاص بحاجة إلى استشارية نفسية.»

وأضافت: سبق وأنا ألقيت أكثر من مرة دورات نفسية لنزيلات الدور في مؤسسة رعاية الفتيات بمكة المكرمة، ودار الحماية بجدة -ولم تكن حينها الرعاية النفسية المقدمة للنزيلات على ما يرام- والتقيت ببعض الفتيات، وتأثرت لما رأيتهن؛ لأنه ليس لهنّ ذنب أبداً، حيث ساهمت الظروف الحياتية القاسية جداً في بيوتهن، وكذلك ضغوطات الأهل غير العادي في دفع الكثير منهن للهروب من بيوتهن، مشيرة إلى أن أبرز الإشكاليات اللاتي تواجهها الفتيات هي القسر في الأوامر، والحرمان العاطفي.

وحول تصدر القضايا الأخلاقية قائمة أسباب الإيداع قالت: لا نستغرب هذا العدد الكبير من قضايا الأخلاقيات، وبواذر الانحراف بسبب انتشار وسائل التواصل الاجتماعي، والتي أصبحت سهلة التناول. وأضافت: «أغلب أعمار الفتيات تكون في مرحلة المراهقة، والتي تبدأ من سن البلوغ، وبرأيي فإنها لا توجد لها سن معين، فبعض الحالات وصل عمرها إلى 35 عاماً، ولا زالت تعاني من المراهقة، ولكن بالإجمال العمر الصغير هو الأكثر من ناحية التغير به، وحينها يبدأ موضوع الانحراف. وللأسف الشديد يبدأ الخلل من شيء بسيط، كمكالمة عابرة إلى أن يصل إلى موضوع أكبر.»

وأشارت إلى أن المسؤولية الأكبر في تحمّل وصول الفتاة إلى هذا المستوى تقع على عاتق الأم بالدرجة الأولى؛ لقربها من ابنتها، وذلك من خلال التربية السليمة الصحيحة، وإشباع الجانب العاطفي، والزواج المبكر لهنّ لإشباع الحاجة الجنسية،» منوهة إلى أن تأثير الدوافع الجنسية لارتكاب بعض القضايا قوي بحكم السن، كما أن وسائل التواصل الاجتماعي غدت هذا الجانب بشكل كبير للأسف.»

المدير السابق لدار الحماية بجدة: رقم الجانحات يشكل ظاهرة

أكد المدير السابق لدار الحماية بجدة صالح سرحان الغامدي وجود قصور في الدورات النفسية المقدمة للنزيلات، ويضيف: «لأزلنا مقصرين في حقهنّ، ولم نعطين حقهنّ بشكل كافٍ، فمن المفترض أي نزيلة في الدور الإيوائية بشكل عام تحصل على دورات نفسية بشكل عالٍ جداً لتؤهلها للعودة إلى حياتها مرة أخرى، والعلاج النفسي يُعتبر من أهم العلاج لنزيلات الدور.

وأضاف: إن تقارب أعمار الأخصائيات النفسيات مع أعمار النزيلات أحد أهم أسباب عدم ضعف التأهيل النفسي للنزيلات، ومن المفترض أن يكون عمر الأخصائية النفسية أكثر من 40 عاماً -على أقل تقدير- لأجل أن تخاطب النزيلة كابنة لها، وفي المقابل تكون نظرة النزيلة للأخصائية كأم.

وأشار سرحان إلى أن وصول عدد الفتيات الجانحات إلى هذا الرقم يشكّل ظاهرة، وليس بالرقم السهل، مشيرًا إلى أن الأمر الرئيس في تصدر الأخلاقيات لأسباب الإيداع يعكس ضعف تربية الأسرة، ومتابعتها لأبنائها، وأن السن هو سن المراهقة؛ لذلك لا بد من تنمية الجوانب النفسية بشكل كبير لدى النزيلات.

قانوني: لا بد من تحرك لإعادة تأهيل هذه الشريحة

طالب الخبير القانوني ماجد قاروب بتحريك بين وزارتي الشؤون الاجتماعية، والعدل لإعادة تأهيل هذه الشريحة من الفتيات من خلال تشريع نظام ينزع ولاية الأب الرافض لاستقبال ابنته التي انتهت محكوميتها، وجعل القضية بمثابة الولي الشرعي لها، مع توفير سكن لائق، وحياة كريمة لها، منوهاً إلى أن ذلك سيؤدي إلى تقليص تكرار عودة الهروب مرة أخرى.

وأضاف إن بعض أولياء الأمور تخلّوا عن إنسانيتهم، وربطتهم الأسرية، من خلال رفضهم استقبال بناتهم، وكنا نتمنى من أولياء الأمور تفهم النفس البشرية، وأنها معرضة للخطأ، ويجب ألا يتجاوز الخطأ إلى أبعد من ذلك من خلال رفض استقبال البنت؛ مما يؤدي بها إلى الضياع، ملّمًا إلى أنهم في النهاية مسؤولون أمام الله عن ذريتهم، ومشيرًا في الوقت ذاته إلى أن الحل الأمثل هو جعل القاضي وليًا للفتاة في حال رفض والدها استلامها.

«الشؤون الاجتماعية»: تقدّم الرعاية النفسية الكاملة للنزيلات

أوضح يوسف السبالي مدير عام رعاية الأحداث والمسنين بوزارة الشؤون الاجتماعية أن مؤسسات رعاية الفتيات تقوم باتخاذ عدد من الإجراءات عند استقبال الحالة، وتقديم الرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية، والبرامج المتنوعة، مؤكّدًا أن من يقوم بالتعامل مع الحالات النفسية هم من المتخصصين في علم النفس، ولديهم تصنيف من هيئة التخصصات الطبية، وهذا ما تؤكد عليه الوزارة في هذا الجانب.

وأضاف إنه عند استقبال الحالة، والتي تكون إما تحت رهن التحقيق، أو المحاكمة تقدّم لها الخدمات التالية: فتح ملف نفسي للحالة يشمل البيانات المتعلقة بالحالة، ومن ثم يتم دراسة الحالة من قبل الأخصائية النفسية، وتطبيق عليه المقاييس النفسية حسب ما تراه الأخصائية النفسية، ومن ثم يتم تشخيص الحالة فإن كانت تعاني من اضطرابات نفسية، أو سلوكية فتتم إحالتها مباشرة عن طريق الدار برفقه الأخصائية النفسية، وحارسه الأمن إلى مستشفى الصحة النفسية لتلقي العلاج اللازم، وإذا كانت تعاني من أعراض فيتم علاجها داخل المؤسسة، ويتضمن ذلك (العلاج المعرفي - العلاج السلوكي - التوجيه والإرشاد - الاسترخاء) من قبل الأخصائية النفسية، وذلك بالتعاون مع فريق العمل.

وزاد: «يتم إعداد الخطة العلاجية للحالة بالاشتراك مع فريق العمل، كما يتم فتح نافذة تواصل مع الأسرة لضمان عدم انفصال الحالة عن المحيط الخارجي، وإعادة تأهيل الأسرة لتقبل الحالة، كما يتم العمل داخل المؤسسة على إعادة تأهيل الحالة تمهيداً لإعادتها لأسرتها بعد انتهاء محكوميتها».

وواصل السبالي حديثه بقوله: «كما يتم التعرف على المهارات والهوايات التي تمتلكها الحالة، ومدى ما تملكه من قدرات لتنميتها مع فريق العمل»، وتقوم كذلك الوزارة بإعداد التقارير النفسية للجهات المعنية في حال الطلب.



• أجفند“ تدعم المرصد العربي لحقوق الطفل

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 19 محرم 1437هـ - 2 نوفمبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151102/Con20151102805808.htm>

عكاظ (الرياض)

اعتمد صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبدالعزيز، رئيس برنامج الخليج العربي للتنمية (أجفند)، إسهام البرنامج في تأسيس وتشغيل المرصد الإعلامي لحقوق الطفل العربي.

ووقع سموه اتفاقية المشروع لصالح المجلس العربي للطفولة والتنمية، الذي يتولى التنفيذ. ويرصد أجفند مبلغ 200 ألف دولار ضمن شراكة تنموية مع جامعة الدول العربية، في المشروع الذي سيصبح آلية تعنى برصد الإعلام العربي

ومتابعته في ما يخص حقوق الطفل وأساليب تنشئته، وتحري المهنية والفعالية للمنتج الإعلامي والالتزام بالعد التنموي والحقوق، والشرية المستفيدة من المشروع هم العاملون في مجال الإعلام العربي، ومؤسسات المجتمع المدني المعنية بالطفولة، والمؤسسات الأكاديمية والبحثية المتخصصة، بهدف رفع وعي القائمين بالعملية الإعلامية لقضايا الأطفال وحقوقهم، ونشر ثقافة حقوق الطفل، وإيجاد رأي عام واع بخطورة الصور النمطية والقلب الجامدة التي ينشرها الإعلام عن الأطفال.

وفرغ المجلس العربي للطفولة والتنمية من تأسيس الإطار الفكري للمرصد، ودراسات واقع الأداء الإعلامي، والمبادئ المهنية لترشيد الأداء في مجال حقوق الطفل. والمرحلة الراهنة للمشروع هي تشغيل المرصد ليكون أداة معينة في ترشيد أداء الإعلام العربي، ليتمكن من أعمال حقوق الطفل وفق الاتفاقية الدولية التي صادقت عليها جميع الدول العربية، ورصد الانتهاكات والخروقات الإعلامية، وإصدار التقارير الدورية، والإسهام في وضع السياسات والخطط الإعلامية، وتنمية قدرات الإعلاميين في نشر ثقافة حقوق الطفل وصولاً إلى إعلام صديق للأطفال. وتعد الطفولة أحد المحاور الرئيسية في إستراتيجية أجندة، وتنمية الطفولة المبكرة من المشاريع ذات الأولوية المتقدمة لبرنامج الخليج العربي للتنمية بالتوازي مع مكافحة الفقر بالتمويل الأصغر وتأسيس بنوك الفقراء. وقد نفذ المشروع حتى الآن في 12 دولة عربية، هي المملكة العربية السعودية والبحرين والإمارات والكويت وسلطنة عمان والأردن ومصر والسودان واليمن وسوريا وجيبوتي وتونس.



الصانع لـ «عكاظ»: محاكم جديدة للتنفيذ خلال شهرين

«الفصل التعسفي» يشعل منتدى القانونيين ومطالبات بتشديد عقوبات «الأسرية»

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 19 محرم 1437 هـ - 2 نوفمبر 2015م
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151102/Con20151102805814.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)
أعلن مدير إدارة شؤون المحاكم بالمجلس الأعلى للقضاء الشيخ محمد الصانع عن صدور الموافقة على افتتاح محاكم جديدة للتنفيذ في الدمام والمدينة والقصيم خلال شهرين لتسريع تنفيذ الأحكام ومحاصرة المماطلين والمتهربين. وأوضح الصانع لـ «عكاظ» على هامش منتدى الثقافة القانونية الذي افتتح أمس بفندق هيلتون جدة، أن التنسيق جار على قدم وساق لافتتاح المحاكم العمالية والتجارية في أقرب وقت، دون أن يحدد سقفا محددا، معتبرا ذلك من اختصاص القيادات في وزارة العدل والمجلس الأعلى.

وأشعلت التغييرات الجديدة في نظام العمل النقاش، خاصة ما يتعلق بإلغاء مبدأ إعادة العامل المفصول إلى عمله والاكتفاء بالتعويض المادي فقط، حيث حذر مشاركون من موجة إقالات تعسفية في القطاع الخاص لتخفيض النفقات استنادا إلى مساندة النظام وفق التعديل الجديد لمثل هذه الخطوات، فيما يرى آخرون أن التعديل الجديد يراعي المصلحة العامة، وأن الفرص الوظيفية في القطاع الخاص ستظل قائمة بوجود 8 ملايين عامل أجنبي، متوقعين أن يصل عدد حالات الفصل التعسفي إلى خمسة آلاف حالة، معتبرين ذلك «أمرا طبيعيا» في ظل وجود مليون ونصف المليون سعودي في القطاع الخاص.

وأوصى المشاركون في المنتدى الذي شارك فيه وزارات العمل والعدل وهيئة التحقيق والادعاء العام وعدد من الجهات الحكومية، بتفعيل العقوبات على المماطلين في تنفيذ الأحكام الأسرية وإحالة أي من الأباء والأمهات المماطلين إلى هيئة التحقيق والادعاء العام لمحاكمتهم، لاسيما أن نظام التنفيذ أتاح ذلك.

وأوصى المنتدى باللجوء إلى الأنظمة البديلة لحل النزاعات التجارية كبديل عن التقاضي وفق أنظمة التفاوض والوساطة والتوفيق والصلح والتحكيم، وتسريع ضم اللجان شبه القضائية إلى المحاكم التي تشبه أعمالها، إضافة إلى إعادة النظر في نظام التقاعد وصرف رواتب المتقاعدين للورثة.

وكان صاحب السمو الأمير الدكتور بندر بن سلمان بن محمد آل سعود الرئيس الفخري للمحاميين السعوديين، قد افتتح أمس جلسات المنتدى بحضور مازن محمد بترجي نائب رئيس مجلس إدارة الغرفة التجارية الصناعية بجدة، ومشاركة عدة جهات حكومية ومجموعة من القضاة وهيئة التحقيق والادعاء العام، والمحامين والقانونيين.

ودعا الأمير الدكتور بندر بن سلمان المحامين إلى الحرص على تحري الدقة والعدل بين الخصوم، حاثا إياهم على المسارعة في الصلح كونه أساس العدل.

وأكد رئيس لجنة المحامين بالغرفة التجارية الصناعية ياسين خالد خياط أهمية مشاركة جميع أفراد المجتمع والحقوقيين لتحقيق الفائدة العلمية وتبادل الخبرات وخلق الوعي الحقوقي.

واستعرض أمين عام المنتدى الدكتور محمد درويش سلامة تطوير مرفق القضاء، وإصدار العديد من الأنظمة، وإنشاء عدد من المحاكم المتخصصة، فيما بين مازن بترجي أن الغرفة وضعت خدمة المجتمع الاقتصادي هدفا لها ودعم كل المبادرات والتوصيات والأنشطة التي تقدمها اللجان مؤكدا على تفعيل وسائل حل المنازعات البديلة من خلال إدارة التحكيم والتوفيق.

وقد تناولت ورش العمل عدة ملفات أبرزها اللوائح والمذكرات القانونية، القضايا العملية، وقضاء التنفيذ، والمحاكم المتخصصة، وحقوق الموظف في القطاع العام، والقضاء الإداري، وأساليب رفع دعاوى التعويض وطلبات الإلغاء.

ودعا رئيس لجنة المحامين بغرفة جدة ياسين خياط ونائبه المحامي مدحت قاروب إلى الاستفادة من خريجي القانون وتعيينهم في مرفق القضاء، فأجابهما ممثل وزارة العدل بأن هذا يخضع للإجراءات الخاصة بتعيين القضاة.



محافظ جدة يطلق فعاليات كرامة وحقوق المرضى النفسيين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 19 محرم 1437هـ - 2 نوفمبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151102/Con20151102805942.htm>

حسين هزازي (جدة)

برعاية صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز، محافظ جدة تنطلق يوم الاثنين المقبل فعاليات اليوم العالمي للصحة النفسية تحت شعار (الكرامة في الصحة النفسية).

وأوضح مدير الشؤون الصحية الدكتور مبارك بن حسن العسيري، أن الفعاليات تركز على الصحة النفسية للمجتمع بشكل أساسي، متناولة موضوع كرامة المريض النفسي وحقوقه التي يكفلها له الدين الإسلامي.

من جانبه أشار مدير عام إدارة الصحة النفسية والاجتماعية طلال بن محمد الناشري، إلى أن الفعاليات تشمل توزيع المطبوعات التوعوية والتنقيفية لمختلف شرائح المجتمع، بالإضافة إلى اكتمال ترشيح المحاضرين والمحاضرات الذين سيشاركون في الحدث.

وبدوها أبا ننت رئيسة وحدة الإعلام والتوعية بإدارة الصحة النفسية والاجتماعية سميرة بنت خالد الغامدي، أن الفعاليات تشمل تنظيم مجموعة من الأنشطة التنقيفية في عدد من المراكز التجارية بالتعاون مع الكشافة السعودية.

سارة الصاعدي آخر ضحايا حوادث المعلمات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015 م
<http://www.alhayat.com/Articles/11885432>

بريدة - طارق الرشيد { الأسياح - منصور الفريدي
انضمت سارة الصاعدي أمس، إلى قائمة طويلة من المعلمات اللاتي فارقن الحياة على الأسفلت، في رحلاتهن اليومية الطويلة بين منازلهن ومدارسهن، والعكس، إذ توفيت المعلمة الصاعدي فجر أمس، خلال توجهها إلى مقر عملها في مدرسة مجمع الحيسونية بمنطقة القصيم، فيما أصيبت ثمان من زميلاتهن تعرضن إلى حادثة سير، إضافة إلى سائق الحافلة التي تقلهن، في حادثة وقعت على طريق القصيم - حائل القديم شرق المدينة المنورة، عند تقاطع الشقران (محافظة الحناكية). وتعرضت حافلة المعلمات إلى تلفيات كبيرة بعد اصطدامها في سيارة نقل كبيرة عند السادسة و11 دقيقة صباحاً.

وأوضح المتحدث باسم هيئة الهلال الأحمر السعودي في منطقة المدينة المنورة خالد السهلي، في تصريح صحفي، أن «عمليات الهيئة تلقت بلاغاً صباح اليوم (أمس الاثنين)، يفيد بوجود حادثة معلمات، وعلى الفور تم تحريك أربع فرق إسعافية أرضية، وإسعاف جوي»، مبيناً أن معلمة قضت في موقع الحادثة وأصيب السائق، وسبعة معلمات أخريات، واحدة من بينهن إصابته خطيرة، وحالتين متوسطه، وأربعة بسيطة»، لافتاً إلى أنه تم نقل الحالات من طريق الفرق الإسعافية.

إلى ذلك، قدم المدير العام للتعليم في منطقة القصيم عبدالله إبراهيم الركيان، التعازي والمواساة نيابة عن الأسرة التعليمية في المنطقة، إلى عائلة المعلمة سارة الصاعدي، التي انتقلت إلى رحمة الله تعالى صباح أمس، وهي في طريقها وزميلاتها لأداء رسالتن التعليمية في مدرسة مجمع الحيسونية للبنات التابع لمكتب التعليم في محافظة عقلة الصقور، سائلاً الله عز وجل «أن يتغمد الفقيدة بواسع رحمته، ويلهم ذويها الصبر والسلوان»، معبراً عن «الحزن الكبير الذي يغلف قلوب الجميع، لكنه قضاء الله وقدره سبحانه وتعالى»، بحسب ما جاء في بيان صحفي أصدرته الإدارة العامة للتعليم في منطقة القصيم أمس (حصلت «الحياة» على نسخة منه).

ووجه الركيان، الذي اطمأن على حال بقية المعلمات، بسرعة تقديم كل ما يلزم لبقية المعلمات المصابات في الحادثة، بعد أن تم نقلهن بواسطة الإسعاف الجوي وسيارات الإسعاف بحالات متفاوتة. وأوضح الركيان أن «الحادثة محل عناية واهتمام إمارة منطقة القصيم ووزير التعليم وقيادات الوزارة، تجسيدا للاهتمام في المعلم ودوره ورسالة الدعم التي يستحقها بكل الظروف»، داعياً الله «أن يشفي المصابات، وأن يعيدهن إلى ميادين العمل سالمات معافات، وأن يسكن لفقيدة المعلمة سارة الصاعدي الجنة مع الأبرار والصالحين». وكان جمعاً من المصلين أدوا مساء أمس صلاة الميت على جثمان المعلمة الصاعدي في المسجد النبوي، قبل مواراتها الثرى.

من جهة أخرى، توفي طالبان وأصيب اثنين آخرين في مركز ضيعة شمال محافظة الأسياح. وعلمت «الحياة» أن الحادثة وقعت بين سيارتين، إذ أصيب قائد الأولى ومرافقه، وتوفي قائد الأخيرة ومرافقه، وباشرت الحادثة الجهات المعنية ممثلة في فرق المرور، والإسعاف، والدفاع المدني، في محافظة الأسياح، وتم نقل المصابين إلى المستشفى والتعامل مع المتوفين. وشهدت الحادثة مرور والد أحد المتوفين مصادفة، وتوقف بعد مشاهدته سيارة ابنه كطرف في الحادثة، للتأكد من سلامته، ليجده متوفياً، وتسبب المشهد في حدوث انهيار عصبي له.

• الشورى "يرفض استثناء الأراضي المطورة من الرسوم" الأولى

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015 م
<http://www.alhayat.com/Articles/11885431>

الرياض - فداء البديوي

رفض أعضاء مجلس الشورى أمس المادة الثانية من مشروع الترتيبات التنظيمية لفرض رسوم على الأراضي البيضاء، التي تنص على تطبيق الرسوم على الأراضي غير المطورة فقط في المرحلة الأولى. وأيدوا قرار لجنة الحج والإسكان والخدمات فرض الرسوم على الأراضي المطورة وغير المطورة في تلك المرحلة. فيما استثنى المجلس الأرض المملوكة لمن لا يملك سكناً، وليس له أرض سواها، والأراضي التي أوقفها مالكيها لأغراض خيرية من الرسوم.

وأثارت المادة الثانية من المشروع جدلاً ونقاشاً حاداً تحت قبة مجلس الشورى خلال جلسته أمس، برئاسة رئيس المجلس الدكتور عبدالله آل الشيخ، إذ طلب 43 عضواً المداخلة تعليقاً على تلك المادة التي تضمنت «قصر تطبيق المرحلة الأولى من فرض الرسوم على الأراضي البيضاء غير المطورة فقط، بحيث يحدد مجلس الوزراء تطبيق الرسوم على أراضي المخططات المطورة في المرحلة التالية على ضوء ما تظهره نتائج التطبيق في المرحلة الأولى من آثار على قوانين العرض والطلب وكسر الممارسات الاحتكارية».

وقوبلت هذه المادة برفض واسع من الأعضاء، في مقابل تأييدهم لرأي اللجنة تطبيق فرض الرسوم في المرحلة الأولى على الأراضي المطورة وغير المطورة جميعاً. وعزت ذلك إلى أن «استبعاد الأراضي المطورة من فرض الرسوم في المرحلة الأولى سيرفع أسعار الأراضي المطورة، وسيؤدي إلى حدوث عمليات بيع وهمية».

ورفضت لجنة الحج والإسكان والخدمات الأراضي استثناء أراضي من فرض الرسوم، إذ حذفت أربعة أنواع من الأراضي المستثناة. إلا أن أحد الأعضاء اقترح إعادة نوعين مستثنين لأسباب تتعلق بحال تملك تلك الأراضي، ووافقه عدد من الأعضاء، «ويشمل النوع الأول كل أرض مملوكة لمن لا يملك سكناً، وليست له أرض سواها، والنوع الثاني يتمثل في كل أرض أوقفها مالكيها لأغراض خيرية».

فيما وجد النوعان الآخران من الأراضي المستثناة ضمن المشروع رفضاً بالإجماع من أعضاء الشورى بحذف لجنة الإسكان لاستثناء الأراضي التي أقيم حولها دعوى أمام المحاكم المتخصصة، وكذلك استثناء الأراضي التي لا يمكن إصدار تراخيص لها لوجود عوائق عليها.

واقترحت اللجنة تشكيل لجنة مستقلة يشرف عليها مجلس الشؤون الاقتصادية، تتولى مهمة مراجعة تطبيق ترتيبات فرض الرسوم على الأراضي البيضاء، وعدم ترك الأمر بيد وزارة الإسكان فقط، إذ رأت لجنة مجلس الشورى أن «وزارة الإسكان لن تقوم نفسها في هذه العملية».

كما طالبت بإنشاء قاعدة بيانات لتطبيق فرض رسوم الأراضي البيضاء من خلالها، مع إيداع الإيرادات المتحصلة في حساب مصرفي خاص بمؤسسة النقد العربي السعودي، بحيث تصرف المبالغ على مشاريع وزارة الإسكان. وشهد المجلس للمرة الأولى أمس تحويل 69 عضواً في مجلس الشورى طريقة التصويت على مشروع الترتيبات التنظيمية لفرض رسوم على الأراضي البيضاء الذي درسته لجنة الحج والإسكان والخدمات، من نقاش المشروع بالجملة إلى نقاش كل مادة في المشروع على حدة.

وكان مجلس الوزراء أحال في 19 تشرين الأول (أكتوبر) الماضي مشروع فرض رسوم على الأراضي البيضاء إلى مجلس الشورى، لدرسه والانتهاه منه خلال 30 يوماً، وهو المشروع الذي أشرف على إعداده مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، الذي يهدف إلى تقليل كلفة الحصول على المسكن الملائم، خصوصاً لذوي الدخل المحدود أو المنخفض.

السعودية تناشد العالم التحرك لوقف ارتكابات إسرائيل

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 محرم 1437هـ - 3 نوفمبر 2015م
<http://www.alhayat.com/Articles/11877036>

الرياض - «الحياة»

اطلع خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز في جلسته التي ترأسها اليوم (الاثنين)، على البيان المشترك الصادر في فيينا في شأن إيجاد حل سياسي لإنهاء الأزمة السورية الذي اتفقت عليه 17 دولة، فيما استنكر مجلس الوزراء استمرار ارتكاب الاحتلال الاسرائيلي جرائمه ضد الفلسطينيين، مناشداً المجتمع الدولي بالتحرك السريع وأوضح وزير الشؤون الاجتماعية وزير الثقافة والإعلام بالنيابة ماجد بن عبدالله القصبي في بيانه لـ «وكالة الأنباء السعودية» (واس)، أن مجلس الوزراء اطلع على البيان المشترك الصادر في فيينا لإيجاد حل سياسي لإنهاء الأزمة السورية الذي اتفقت عليه 17 دولة، وما تم التوصل إليه من تفاهم مشترك حول عدد من النقاط، معرباً عن الأمل أن يتوصل المشاركون في مباحثاتهم المقبلة إلى اتفاق بما يضمن لسورية مستقبل أفضل.

واستنكر مجلس الوزراء استمرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين بارتكاب الجرائم ضد المواطنين الفلسطينيين والمقدسات الإسلامية، ومواصلة الجيش الإسرائيلي سياسة الإعدامات الميدانية وارتكاب أبشع صور الإرهاب المنظم ضد أبناء الشعب الفلسطيني، مناشداً المجتمع الدولي بالتحرك السريع لتوفير الحماية للشعب الفلسطيني والعمل على رفع الظلم عنه.

وعبر مجلس الوزراء عن خالص العزاء والمواساة لحكومتى باكستان وأفغانستان في ضحايا الزلزال المدمر الذي تعرض له البلدان الأسبوع الماضي، فيما أعرب المجلس عن بالغ العزاء والمواساة لروسيا في ضحايا الطائرة الروسية التي سقطت فوق سيناء.

واستنكر مجلس الوزراء للتفجير الإرهابي الذي استهدف مسجد المشهد بحي الدحضة في مدينة نجران، مؤكداً أن هذه الاعتداءات الإرهابية لم تزد المواطنين إلا تماسكاً وترابطاً وإدراكاً لمخططات الإرهابيين ومن يقف وراءهم.

وأكد المجلس أهمية الاجتماع الوزاري السادس للمنتدى الريادي لفصل وتخزين الكربون الذي تنظمه تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين وزارة البترول والثروة المعدنية بحضور نحو 250 وزيراً ومسؤولاً وخبيراً في مجال الطاقة والبيئة والتنمية المستدامة، نظراً لانعقاده قبل شهر من مؤتمر الأمم المتحدة للتغير المناخي المرتقب في باريس.

ووافق مجلس الوزراء بالتباحث مع الجانب السوداني في شأن مشروعات اتفاقات إطارية بين الصندوق السعودي للتنمية ووزارة المالية في السودان، أيضاً وافق المجلس على التباحث في شأن مشروع اتفاق إطارية بين وزارة الزراعة في السعودية ووزارة الموارد المائية والكهرباء في السودان.

وأعرب مجلس الوزراء في موافقته بالتباحث مع الجانب البريطاني في مشروع برنامج تعاون بمجال توطيد الصناعات البريطانية في السعودية وتدريب وتأهيل الكوادر الوطنية بين وزارة التجارة والصناعة في السعودية وهيئة التجارة والاستثمار البريطانية في بريطانيا وأرلندا الشمالية. وسيتباحث مجلس الوزراء مع الجانب الهولندي في شأن مشروع مذكرة تفاهم الخاصة بالمشاورات السياسية بين وزارة خارجية السعودية ووزارة خارجية هولندا.

أما في الجانب الإندونيسي، ووافق مجلس الوزراء على التباحث في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد في السعودية والهيئة الإندونيسية لمكافحة الفساد في إندونيسيا حول منع ومكافحة الفساد.

وقرر مجلس الوزراء الموافقة على تشكيل لجنة دائمة في مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة وبمشاركة مختصين من الجهات، وتكون مهمتها توحيد وتنسيق الإجراءات المترتبة على تلك الجهات جراء التنفيذ الكامل للاتفاق المبرم بين السعودية والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

إنشاء عيادة لعلاج الإدمان ومصانع وورش للسجناء فيصل بن خالد يرعى افتتاح مبنى البيت العائلي بسجن أبها

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1096818>

أبها - يحیی الشبرقي
يرعى صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن عبدالعزيز أمير منطقة عسير أمس حفل افتتاح مبنى البيت العائلي وذلك بمقر سجن أبها.
واستمع لشرح من العميد مبارك بن محيا السليس مدير سجون منطقة عسير، عن مراحل ترميم وتهئية سجون المنطقة والخطط المستقبلية لها، إضافة إلى ما تحتويه من عنابر مثالية وكيفية استفادة النزلاء منها، كما استمع أمير المنطقة لشرح عن الأقسام المتوفرة داخل السجن من ورش ومصانع متكاملة، إضافة إلى عيادات متنوعة لتقديم العلاج الطبي للنزلاء، ومنها إنشاء عيادة لعلاج إدمان المخدرات داخل سجن أبها العام وهي تعد الأولى من نوعها في سجون المملكة.
وأضاف العميد السليس أنه تم استحداث برنامج يوم البيت العائلي بداخل أسوار الإصلاحات في المملكة وذلك إيماناً منها بمدى قيمة وأهمية اليوم العائلي ومعطياته وانعكاساته الايجابية على نزلاء السجون، مشيراً إلى أن هذا البرنامج من أهم برامج التواصل والتوافق الأسري.
وقص أمير المنطقة شريط البيت العائلي الذي احتوى على عدد من الأجنحة العائلية وصالة ترفيه للأطفال.
وفي نهاية الحفل تسلم أمير منطقة عسير درعاً تذكرياً من مدير سجون المنطقة بهذه المناسبة.
يذكر أن اللجنة الوطنية لرعاية السجناء وأسراهم والمفرج عنهم والتي يرأسها سمو أمير منطقة عسير قد باشرت مهامها بتقديم العديد من المساعدات العينية والمالية لأسر السجناء والمفرج عنهم والتي شملت كسوة العيد وسلة رمضان وصرف إيجارات المنازل وتأثيثها، إضافة إلى أن اللجنة النسائية قدمت الكثير من الأنشطة الثقافية والصحية والدينية والمبالغ النقدية للنزيلات.

متحدثاً أمام مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة د. المحيسن: المملكة مستمرة في مسيرة التنمية وحماية النزاهة ومكافحة الفساد

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1096831>

الرياض - راشد السكران

انطلقت أمس الاثنين، فعاليات الدورة السادسة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ويستمر حتى يوم الجمعة، في جمهورية روسيا الاتحادية، ويرأس وفد المملكة المشارك في المؤتمر الدكتور خالد بن عبدالمحسن المحيسن، رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة"، وبمشاركة كل من الجهات الحكومية التالية: وزارة العدل، ووزارة الداخلية، وهيئة التحقيق والادعاء العام، وديوان المظالم، ووزارة المالية.

أكد رئيس "نزاهة" في كلمة المملكة التي ألقاها في حفل افتتاح المؤتمر أن المملكة العربية السعودية مستمرة في مسيرة التنمية وحماية النزاهة ومكافحة الفساد، وأن لديها قوانين وأجهزة رقابية وعدلية فعالة في مجال مكافحة الفساد، مشيراً إلى أن الأوامر التي أمر بها خام الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز -حفظه الله- بمراجعة أنظمة الأجهزة الرقابية، لتعزيز دورها في القضاء على الفساد، وحفظ المال العام، وضمان محاسبة المقصرين، تؤكد على حرص القيادة على مكافحة الفساد، والعمل على تحقيق مصلحة الوطن والمواطن.

وأشار إلى أنه انطلاقاً من الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد التي نصّت على تعزيز التعاون بين الدول والاستفادة من خبرات الدول والمنظمات الدولية، فإن المملكة تطلع على نحو مستمر على التجارب الدولية المميزة في هذا المجال، رغبةً في تعزيز دورها حيال منع الفساد ومكافحته، وتطوير الأساليب المتخذة بشأن ذلك.

الجدير بالذكر أن المملكة العربية السعودية، أصبحت دولة طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بعد المصادقة عليها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (62) وتاريخ 1434/03/02هـ، ويعد هذا المؤتمر الأهم من بين المؤتمرات التي تُعنى بمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة والشفافية، حيث يبلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاقية أكثر من 175 دولة، ويهدف إلى تعزيز التعاون الدولي وتقييم التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة والشفافية وسبل تطويرها.



• الصحة: 311 قضية وفاة بسبب أخطاء طبية العام الماضي

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015م

<http://www.al-madina.com/node/639851>

عواض الخديدي - الطائف

كشف تقرير إحصائي صادر عن وزارة الصحة أن عدد قضايا الوفيات الناتجة عن الأخطاء الطبية والتي نظرتها الهيئات الصحية الشرعية بالمملكة 311 قضية خلال العام المنصرم 2014م. وبلغت قرارات الإدانة الصادرة عن الهيئات الصحية الشرعية المتعلقة بقضايا الوفيات الناتجة عن الأخطاء الطبية 137 قراراً، فيما كان عدد قرارات عدم الإدانة 174 قراراً. واحتلت منطقة الرياض المقدمة في مجموع القرارات المتعلقة بوفيات الأخطاء الطبية بعدد 58 قراراً منها 23 قراراً بالإدانة، وجاءت في المرتبة الثانية الشرقية بـ 48 قراراً، ثم جدة بـ 43 قراراً، ثم المدينة المنورة 31 قراراً، فيما كانت جازان هي أقل مدن المملكة من حيث القرارات المتعلقة بوفيات الأخطاء الطبية بعدد 3 قرارات فقط.



مؤتمر دولي يبحث سلامة المرضى

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151103/Con20151103806140.htm>

محمد داود (جدة)

يطلق مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث اليوم المؤتمر العالمي للجودة وسلامة المرضى، وذلك بهدف الارتقاء بالرعاية الصحية والحد من الحوادث الطبية عن طريق نشر ثقافة الوعي داخل المستشفيات وتطبيق مفهوم استخدام أدوات الجودة. وأكد المشرف العام التنفيذي للمؤسسة العامة لمستشفى الملك فيصل الدكتور قاسم القصبي، أنه سيتم طرح أوراق العمل المختلفة وعرض أفضل الممارسات المتعلقة بجودة الرعاية الصحية وسلامة المرضى ومناقشة أهمية البحث العلمي في تحسينه للخدمات الصحية، وكذلك أهمية قياس رضا المرضى عن الأداء الطبي والسريري والتمريضي كأداة لتحديد مواطن الخلل داخل المستشفيات، ومناقشة دور المرضى وذويهم في الرعاية الصحية المقدمة لهم. وفي سياق متصل، أوضح مستشفى تخصصي جدة أن المؤتمر يشتمل على ورش العمل لمناقشة العديد من المواضيع ذات العلاقة، وأن العمل يجري على تحقيق جملة من الأهداف الموضوعية على جدول الأعمال عن طريق تفعيل المشاركة من قبل الأطباء والمختصين من داخل مستشفيات المملكة ومن مختلف دول العالم.

من جهة ثانية، تنطلق في 9 صفر المقبل فعاليات المؤتمر السعودي لإصابات الحوادث، الذي دعت إليه إدارة التدريب والأبحاث والتعليم المستمر بمستشفى الملك فهد بجدة، بالتعاون مع قسم الجراحة ومع قسم الطوارئ بمستشفى الحرس الوطني. ووفقاً لرئيس اللجنة العلمية للمؤتمر استشاري طب الطوارئ والحوادث والعناية المركزة بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بجدة الدكتور محمد حاتم عزام فإن المؤتمر يهدف لمناقشة تأثير الحوادث والإصابات الناتجة عنها على المجتمع السعودي وكيفية التعامل معها من جميع التخصصات الطبية ذات العلاقة بعلاج إصابات الحوادث بناء على الدراسات العلمية والتقنية الإكلينيكية الحديثة في هذا المجال.



تعليم الطائف يبدأ نقل ذوي الظروف الخاصة

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=240779&CategoryID=5

الطائف: فواز الغامدي

بدأت اللجنة الفرعية للظروف الخاصة بإدارة تعليم الطائف العمل على ضوابط نقل المعلمين والمعلمات ذوي الظروف الخاصة للعام 1436-1437. والتي أقرتها وزارة التعليم أخيراً ووجهت إدارات التعليم بمختلف المناطق والمحافظات بالتقيد بالتعليمات المبلغة، وإلغاء جميع ما يتعارض معها، وذلك حرصاً من الوزارة على توفير البيئة المناسبة للمعلمين والمعلمات بما ينعكس إيجاباً على العملية التعليمية.

وتضمنت الآلية الجديدة 14 حالة وجاءت مختلفة عن سابقتها بإضافة ذوي شهداء الواجب والذين يتم نقلهم حسب قرار مجلس الوزراء بنقل المعلم والمعلمة من ذوي أسر شهداء الواجب "الزوجات، الأبناء، البنات والوالدين"، ومن يعولهم الشهيد شرعاً.



أوصى بإنشاء مراكز متخصصة للفصل في المنازعات

منتدى الثقافة القانونية: الأنظمة البديلة يمكنها إنهاء 50 %

من الخلافات

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015م

عبدالله حامد من جدة

قال لـ"الاقتصادية" الدكتور محمد سلامة أمين عام منتدى الثقافة القانونية، "إن الأنظمة البديلة للقضاء يمكنها أن تحل 50 في المائة من النزاعات والخلافات، التي تصل للقضاء كما هو الحال في بعض الدول، حيث إن هذه الأنظمة تتم من خلال عدد من الخيارات، إما عن طريق مراكز التحكيم أو عبر الوسيط أو الصلح بين الطرفين". وأضاف الدكتور سلامة خلال مشاركته في منتدى الثقافة القانونية 2015، في فندق هيلتون جدة أمس، أن هناك مراكز متخصصة في مختلف دول العالم لهذه البدائل، منها ما هو مخصص للصلح، وأخرى متخصصة في الوساطة، كما أن هناك تأهيلا للوسيط وكيف يعمل بين الطرفين أو يقوم بإقناعهما، مشيراً إلى أنها أنظمة لها علومها سواء في الولايات المتحدة والمحكمة الدولية للتحكيم.

وأوصى أمين عام المنتدى، بنشر ثقافة الأنظمة البديلة وسن قوانين تلزم المتنازعين بالعمل بها، قبل الذهاب إلى القضاء وكذلك إنشاء مراكز متخصصة سواء في التحكيم أو الوساطة أو الصلح، مبيّناً أن الجميع ما زال ينتظر مركز التحكيم السعودي، الذي سيري النور قريباً.

وكان المنتدى قد ناقش في جلساته المفتوحة ورقة عمل تحدثت عن الأنظمة البديلة للقضاء ومميزاتها وأنواعها وضرورة العمل بها في السعودية وتفعيلها.

وأكد الدكتور محمد سلامة مقدم الورقة، أن الأنظمة البديلة للقضاء، يقصد بها الآليات التي يلجأ إليها الأطراف عوضاً عن القضاء العادي، عند نشوء خلاف بينهم بهدف التوصل لحل لذلك الخلاف، مؤكداً أن كل بديل لحل هذه المنازعات، يعتبر من الأنظمة البديلة للقضاء، التي تنهي الخلافات بشكل سلمي قبل اللجوء إلى القضاء.



• الرسوم "تستحوذ على الشورى" ... ومقترح باستثمار الإيرادات لتطوير المخططات

المصدر: جريدة الحياة - الأربعاء 21 محرم 76 هـ - 4 نوفمبر 2015

<http://www.alhayat.com/Articles/11906609>

الرياض - فداء البديوي

علمت «الحياة» أن مقترح الترتيبات التنظيمية لفرض الرسوم على الأراضي البيضاء المعروض على مجلس الشورى تضمن بنداً للتنسيق بين وزارتي المالية والإسكان، لإيداع الرسوم في حساب للصرف منه على مشاريع الإسكان وتطوير البنية التحتية للمخططات السكنية وتوفير الخدمات والمرافق. واستحوذ ملف «الرسوم» على غالبية نقاشات الجلسة الـ ٦٢ لمجلس الشورى لليوم الثاني على التوالي خلال الجلسة المغلقة التي عقدها المجلس أمس (الثلاثاء). فيما أتيح آخر وقت للجلسة لمناقشة التقرير السنوي للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة».

ومن المقرر أن تتولى وزارة الشؤون البلدية والقروية، بالتنسيق مع وزارة الإسكان، إنشاء قاعدة بيانات تضمن تطبيق الرسم على جميع الأراضي التي ستخضع للرسوم، فيما سيتم تشكيل لجنة برئاسة وزير الإسكان وعضوية ممثلين من وزارات العدل، والمالية، والشؤون البلدية والقروية، والاقتصاد والتخطيط، والتجارة، والصناعة، والإسكان، سيكون من ضمن مهامها وضع برنامج زمني يتضمن مراحل تطبيق متدرج لرسوم الأراضي البيضاء، وتحديد الأراضي ومساحاتها في كل مرحلة، وفق اعتبارات تقدرها اللجنة، وبما يحقق التوازن بين العرض والطلب، إضافة إلى إعداد آلية لقياس معامل وصول الخدمات للأراضي، وتوافر المرافق فيها، بحيث يتم بناء عليها تحديد قيمة الرسم، وكذلك وضع الضوابط اللازمة لضمان تطبيق الرسم المقرر على الأرض التي يتضح أن ما أقيم عليها بقصد التهرب من دفع الرسم، وعرضها على مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية تمهيداً لاستكمال الإجراءات النظامية بفي شأنها. وكذلك مراجعة نتائج تطبيق الرسم بشكل دوري واقتراح ما تراه مناسباً، والرفع بها لاستكمال الإجراءات النظامية لهذه الترتيبات.

وتخلل النقاشات مقترح بأن يكون لوزارة الإسكان صلاحية الاطلاع على قاعدة البيانات لتحصيل رسم الأراضي، وكذلك التنسيق بين وزارتي المالية والإسكان، لتحصيل الرسم، وفقاً لنظام إيرادات الدولة الصادر بالمرسوم الملكي رقم 86، وإيداعه في حساب خاص لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، يخصص للصرف منه على مشاريع الإسكان وتطوير البنية التحتية للمخططات السكنية وتوفير الخدمات والمرافق، ويصرف منه على مشروع تطبيق نظام التسجيل العيني للعقار، وكذلك ستقوم وزارة الإسكان بالتنسيق مع وزارة الثقافة والإعلام، وغيرها من الجهات المعنية باتخاذ ما يلزم للإعلان عما تضمنته هذه الترتيبات في مختلف وسائل الإعلام على نحو يحقق العلم به. كما ستصدر اللجنة لائحة تتضمن الأحكام التفصيلية لتنفيذ ما ورد في هذه الترتيبات، وذلك لعرضها على مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، تمهيداً لاستكمال الإجراءات النظامية في شأنها.

رفض تحويل «المباحث الإدارية» إلى «مديرية عامة»

تراجعت لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية في مجلس الشورى أمس عن توصيتها التي نصت على رفع المستوى التنظيمي للمباحث الإدارية إلى مديرية عامة، وتعزيز اختصاصاتها لتشمل ضبط جميع جرائم الفساد المتصلة بالوظيفة العامة، ولم تبرر اللجنة أسباب تراجعها. وأعلنت اللجنة أنها ستنتظر خلال جلسة لاحقة في توصية إضافية قدمتها عضو المجلس الدكتورة حنان الأحمدى، بنفعل دور إدارات المتابعة والمراجعة والإدارات القانونية في الأجهزة الحكومية في مكافحة الفساد بجميع أشكاله.

فيما طالب أعضاء للمرة الثانية، بتمكين الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالحصول على النسخ النهائية للأحكام القضائية الصادرة في قضايا الفساد، لمتابعة استرداد الأموال والعائدات الناتجة من جرائم الفساد، تنفيذاً للفقرة السادسة من المادة الثالثة من تنظيم الهيئة. فيما استعرض رئيس لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية سعود الشمري وجهة نظر اللجنة تجاه مداخلات أعضاء المجلس أثناء مناقشة التقرير السنوي للهيئة للعام المالي 1435-1436 في جلسة سابقة، إذ طالب الشورى في قراره الهيئة بالتنسيق مع وزارة التعليم، لإدخال مفاهيم وقيم النزاهة والشفافية ضمن مناهجها التعليمية ومنظومتها التربوية.



شددوا على أهمية عمل الشركات المتخصصة في هذا المجال

مختصون: حماية البيئة مسؤولية مشتركة يجب دعمها على

كافة المستويات

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1097184>

قال مسؤولون ومختصون في مجال البيئة إن المملكة تبذل جهوداً كبيرة في الحفاظ على البيئة وسلامتها، مشيرين إلى الجهود التي يبذلها القطاع العام والخاص في هذا الاتجاه، وأكد الدكتور فلاح المزروع مدير عام الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الصحة أن الأنظمة التي تعمل على حماية البيئة حازمة، وعالية، ودقيقة، وقال إن برنامج النفايات الطبية في المملكة وخاصة وزارة الصحة يعد من أقوى البرامج في المنطقة، ويتمتع بدعم حكومي متواصل، مؤكداً أن البرنامج مدعوم بالنظام واللوائح التي تجعله كفيلاً بالسيطرة على النفايات الطبية بشكل كامل.

وأكد أن وزارة الصحة تطبق كل المعايير العالمية الخاصة بالنفايات الطبية، ابتداءً من مرحلة الإنتاج في المنشآت الطبية، إلى وصولها إلى محطات المعالجة ومتابعة المعالجة بشكل مستمر حتى مرحلة التخلص الآمن من تلك النفايات.

وبين أن نظام النفايات الطبية موحد بين دول الخليج العربي، لكنه أكد أن برنامج النفايات الطبية رصد له ميزانية قدرها 300 مليون لثلاث سنوات، وقد تم دعمه من قبل المقام السامي بأكثر من 125 مليون ريال، مما يساهم في الدفع بقدرات

وإمكانيات برنامج النفايات الطبي للمضي قدماً في السيطرة الكاملة على النفايات والتخلص بشكل مهني وآمن حفاظاً على البيئة في المملكة.

وأشار إلى أن برنامج النفايات الطبية في المملكة يعتبر الرائد في منظمة الصحة العالمية، ويعد الأقوى في منظمة الأمرو من بين 22 دولة عضو في هذه المنظمة، وأضاف:

يخضع تطبيق برنامج النفايات لمراقبة ومتابعة وتقييم مستمر، وتتولى تنفيذ هذا البرنامج شركات متخصصة مرخصة من قبل الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، وتخضع العقود مع هذه الشركات إلى المتابعة والتقييم المستمر لجميع مراحل التعامل مع النفايات منذ خروجها من باب المستشفى إلى المعالجة.

وأشار إلى أن برنامج النفايات الطبية يتضمن بنوداً لتوظيف السعوديين من الموظفين والمشرفين والعمال، حيث تم توظيف أكثر من 500 من السعوديين في هذا البرنامج، وأشار إلى أن العمل على برنامج النفايات الطبية تقوم عليه ثلاث جهات، الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة بصفتها المنسق الوطني للنفايات الخطرة في المملكة، ووزارة الصحة، ووزارة البلديات والشؤون القروية بصفتها المستقبلة للنفايات المعالجة.

وشدد على أن السيطرة على النفايات الطبية بالنظر إلى الأنظمة والتشريعات المختلفة، ومستوى التنسيق بين الجهات الرقابية، والمستوى المهني للشركات المتعاقدة، كل ذلك يبعث على الاطمئنان، وأن النفايات الطبية الخطرة تحت السيطرة بشكل كامل.

وبين أن الأستناد الخاص ببرنامج النفايات في المملكة أعلى من جميع دول الخليج، مؤكداً أن النظام المعمول به حالياً كفيل بأن يحاصر حتى لو نقطة دم تسربت خارج المستشفى أو تسربت من نقل النفايات الخطرة، وهذه مرحلة نستطيع أن نشعر خلالها بالطمأنينة كبير تجاه التخلص الآمن من النفايات من ناحية المعالجة والأمان البيئي.

من جانبه أكد د. علاء عابدين بخاري - دكتوراه في الهندسة البيئية ومدير مركز البيئة والمياه بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن- أن المملكة خطت خطوات جبارة في العقود الماضية في شتى سبل التقدم والتطور سواء في المجالات العمرانية والصناعية والصحية وغيرها، مشيراً إلى أنه من البديهي أن ينتج عن هذا النمو الهائل تحديات بيئية كبيرة، واجهتها الدولة وتعاملت معها وما زالت مستخدمة التقنيات والخبرات المتخصصة، مبيناً أنه كان للتشريعات والأنظمة دور هام في التعامل مع مشاكل البيئة الشديدة التنوع والاختلاف.

وقال إن المملكة ممثلة في الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة قامت بدورها التشريعي والتنفيذي من خلال وضع النظام العام للبيئة ولائحته التنفيذية، والذي يهدف بشكل أساسي إلى تطوير العمل البيئي وصولاً إلى الحفاظ على الموارد الطبيعية ورفع مستوى الوعي البيئي، بحيث يحقق التخطيط للتنمية مفهوم التنمية المستدامة الذي يعتبر الهدف الاسمي على المستوى العالمي.

وشدد على أهمية عمل دراسات لتقويم الآثار البيئية للمشروعات التنموية والصناعية، حيث يتم عمل هذه الدراسات في مراحل التصميم للمشروعات ليتم التأكد من اخذ البعد البيئي بعين الاعتبار في مراحل التصميم والتنفيذ والتشغيل، وقد قام مركز البيئة والمياه بمعهد البحوث التابع لجامعة الملك فهد للبترول والمعادن بتنفيذ عدد كبير من دراسات تقويم الآثار البيئية لصالح شركة ارامكو السعودية وغيرها من الشركات مما أدى إلى تخفيف الآثار البيئية إلى الحد الأدنى وضع الحلول للأشكاليات البيئية المتعلقة بالمشروعات.

وأشار إلى أن الجهود التي تبذلها الشركات المتخصصة بالتعامل مع النفايات الطبية في غاية الأهمية وذلك ضمن الشراكة بينها وبين منتجي هذه النفايات من أجل الوصول إلى حماية قصوى للبيئة، ولكن يجب أن يفعل دور المفتشين والمراقبين البيئيين، حيث يقع على عاتقهم زيارة مواقع التخلص من النفايات الطبية والتفتيش عليها وتدقيق الوثائق المتعلقة بنقل وتخزين وتعقيم أو حرق هذه النفايات.

من جهته أكد المتحدث الرسمي باسم الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة حسين القحطاني أن الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة حققت العديد من المهام على المستوى المحلي والإقليمي والدولي فيما يخص حماية البيئة وصون مواردها، فعلى المستوى المحلي نفذت الرئاسة عدداً من البرامج الهامة والتي ابرزها صدور النظام العام للبيئة في المملكة ولوائحه التنفيذية والذي يعد المشرع لقوانين البيئة في المملكة وقد سعت الرئاسة إلى التعريف بهذا النظام على جميع المستويات الحكومية والقطاع الخاص شملت جميع أنحاء المملكة في التعريف به كخطوة أولى ثم عملت على تطبيقه وفق إستراتيجية أعدتها الرئاسة لذلك ومنها جمع المعلومات البيئية من جميع المنشآت الصناعية والخاصة والحكومية لعمل قاعدة بيانات شملت جميع مناطق المملكة وكذلك التفتيش البيئي الذي انجز أكثر من 90% من المنشآت الصناعية بالمملكة.

وأشار إلى أن القطاع الخاص يلعب دوراً مهماً وفعالاً ويعد شريكاً أساسياً في العمل البيئي ويحظى باهتمام واسع لدى المؤسسات الحكومية في منحه الفرصة في إدارة الكثير من الأمور المتعلقة بالجهات الحكومية ويستلم دوراً حيوياً في مجال الخدمات البيئية وهناك أدوار أخرى يسهم فيها القطاع الخاص وحقيقة العالم يتجه لهذا الجانب ومنح القطاع الخاص دوراً أوسع وأن تصبح الجهات الحكومية جهات رقابية على القطاع الخاص في تنفيذ الخدمات أما فيما يخص التفتيش

البيئي فلا شك أنه موضوع يستحق النظر ونحن في الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة نأمل أن نحقق جميع الأهداف التي نطمح ومنها إعطاء مساحة أكبر للقطاع الخاص في إدارة خدمات البيئة. وأكد أن الرئاسة تهتم بأن تكون علاقتها مع القطاع الخاص علاقة تكاملية لتحقيق أهداف حماية البيئة وصون مواردها وإشراك القطاع الخاص الذي أصبح لاعباً مهماً في هذا الجانب. ونحن اليوم في الرئاسة نقوم بالترخيص لجميع الشركات العاملة في مجال البيئة والمكاتب الاستشارية الخاصة بالبيئة وكذلك معظم المنشآت التي يتطلب عملها دراسة تأهيل بيئي. وأكد أن الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة هي جهة تشريعية وتنفيذية وأيضاً رقابية وهذه من صلاحياتها المخولة بها وفقاً للنظام العام للبيئة في المملكة وهي تحاول جاهدة للوصول بهذه الجوانب الثلاثة إلى المستوى الذي يحقق للوطن والمواطن صحته وسلامة البيئة.



مستشفى بالمدينة يترك قطعة شاش طبي في ظهر مريضة

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015

<http://www.al-madina.com/node/640096>

أحمد السالم - المدينة المنورة
تسبب خطأ طبي لمواطنة تبلغ من العمر 60 عاماً في مستشفى خاص بالمدينة بتدهور حالتها الصحية بعد أن نسي الأطباء قطعة شاش طبي في ظهرها، عقب إجراء عملية كيس دهني لها، مما ترتب عنه وجود صديد مكان العملية استمر لمدة ستة أشهر ليبادر ذووها بنقلها لمستشفى خاص في جدة وبعد أن أجرت لها الفحوصات تبين وجود جسم غريب، مما استلزم إجراء عملية أخرى لها لاستخراج الشاش. وقال سعود الغامدي زوج ابنة المريضة: «أن والدتي زوجتي أجرت عملية كيس دهني في الظهر بأحد المستشفيات الخاصة بالمدينة المنورة، وقد راجعت الطبيب عدة مرات وذلك لوجود صديد مكان العملية في الظهر»، لافتاً إلى أنها راجعت المستشفى أكثر من 9 مرات، حيث أكد لهم الطبيب أنها لا تعاني من شيء. وأضاف: «بعد ستة أشهر من العملية أجبرنا على نقلها إلى أحد المستشفيات الخاصة بجدة وبعد المعاينة أوضح لنا الطبيب وجود جسم غريب مكان العملية»، مشيراً إلى أنه بعد إجراء عملية لها تم اكتشاف وجود شاش طوله 45 سم مكان العملية. وقال: «تقدمنا بشكوى للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة برقم 3020798 بتاريخ 1436/12/16 هـ، التي أكدت لنا أنه سيتم التحقيق في الموضوع ووعدتنا بأنه في حال التحقيق سيتم الاتصال بنا ومنذ أكثر من شهر لم يحدث شيء»، مطالباً بسرعة التحقيق في القضية. يذكر أن «المدينة» تواصلت مع المتحدث الإعلامي للشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة عبد الرزاق حافظ عبر الاتصال الهاتفي والرسائل النصية البريد الإلكتروني لاستيضاح الموضوع ولكن تعذر الرد حتى اعداد المادة للنشر.



الصيخان: العمل بالإقامة والهوية معاً هذا العام فقط

إصدار أكثر من مليون هوية مقيم جديدة حتى الآن

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015

<http://www.al-madina.com/node/640108>

سعد العنيني - جدة

أكد مساعد مدير عام الجوازات لشؤون التقنية العقيد خالد الصيخان أن من حقّ المقيمين استخدام الإقامة والهوية معاً هذا العام فقط، لافتاً إلى استخراج وطباعة أكثر من مليون هوية في كافة مناطق المملكة وذلك منذ بداية العمل الفعلي بها مطلع هذا الشهر حتى يوم أمس الأول.

وقال لـ «المدينة»: إن هوية مقيم الجديدة التي تم تدشينها بداية هذا الشهر تم طباعة 1.012.300 هوية منها في جميع مناطق المملكة منذ بداية العمل الفعلي بها مطلع هذا الشهر حتى يوم أمس الأول. وأضاف: إنه سيتم العمل بالإقامة سارية المفعول بجانبها هذا العام، حيث تعتبر الإقامة سارية المفعول إثباتاً رسمياً لحامله ولا يمنح حاملها هوية مقيم حتى تنتهي الإقامة السابقة.

وأشار إلى أن المديرية العامة للجوازات تسابق الزمن في مواكبة تقديم كافة الخدمات الإلكترونية على أعلى مستوى للمستفيدين وذلك بتوجيهات ودعم صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية ومتابعة ميدانية مباشرة من مدير عام الجوازات، للعمل على تحويل كافة خدمات الجوازات إلى خدمات الكترونية للوصول لهدف «إدارة بلا مراجعين» حيث تم تدشين هوية مقيم في 1/1/ ١٤٣٧ وهي بطاقة مدوّنة بها معلومات المقيم تشمل الصورة وتاريخ الاصدار والميلاد والجنسية والمهنة و اسم صاحب العمل وبدون تاريخ نهاية مدتها خمس سنوات، وتختلف عن الإقامة السابقة التي أصبحت إقامة الكترونية حيث يتم تجديدها آلياً كل سنة بنفس الشروط المطلوبة سابقاً دون الحاجة لطباعة بطاقة هوية مقيم كل سنة بعد الحصول عليها للمرة الأولى.



إطلاق خطة طموحة تحقق التميز في تعليم وتأهيل المرأة

أمير الرياض يرعى مؤتمر 'تطلعات المرضى'.. جامعة نورة:

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 21 محرم 1437هـ - 4 نوفمبر 2015م

<http://www.al-madina.com/node/640089>

علي العيسى - الرياض

رعى صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض أمس المؤتمر الدولي الأول لتطلعات المرضى تحت عنوان «ريادة التميز في تطلعات المرضى»، وينظمه مستشفى الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعي بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن بالتعاون مع مايو كلينك وذلك في مركز المؤتمرات بجامعة الأميرة نورة بالرياض ويستمر لمدة ثلاثة أيام.

وأعلنت جامعة نورة عن خطة إستراتيجية طموحة تحقق التميز في برامج التعليم والتأهيل للمرأة بشكل عام وفي المجال الصحي بشكل خاص مبينة أنه تم استحداث خمس كليات صحية هي الطب وطب الأسنان والتمريض والصيدلة وعلوم الصحة والتأهيل تتضمن فيما بينها سبعة عشر تخصصاً دقيقاً وتضم 3174 طالبة ودُعمت هذه الكليات بمركز للمحاكاة ومركز أبحاث ومستشفى تعليمي مصمم ومجهز على أعلى مستوى.

ونوه سمو أمير منطقة الرياض في كلمته بالحفل الخطابي بما حظيت به جامعة الأمير نورة من دعم واهتمام منذ النشأة من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - رحمه الله - ورعاية متواصلة من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله.

وقال سموه «هذا المعقل العلمي المهم الذي يعد أهم ركيزة لتعليم المرأة، أرجو إن شاء الله أن يأخذ بأيديكم جميعاً للوصول به إلى مستوى عالٍ جداً حيث يحقق تطلعات أبناء هذا الوطن وعلى رأسهم القيادة الحكيمة.»

وأضاف «إننا نفخر بهذه الجامعة ونتمنى لها ولإدارتها ولطالباتها التوفيق والنجاح وأن يكونوا دائماً علامات مميزة لهم المكانة العالية بكل موقع يصلون إليه كما أتمنى للمؤتمر التوفيق وأن تكون الأبحاث والرؤى والأفكار خادمة لأبناء المجتمع.»

وقالت مديرة جامعة الأمير نورة بنت عبدالرحمن الدكتورة هدى العميل إن تنظيم المؤتمر يأتي في سياق التطلمات العليا لمستشفى الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعي لأن يكون نموذجاً يُحتذى به في مجال صحة المرأة والطفل واليافعين. ونوهت بالأنشطة المتنوعة في المؤتمر للوصول إلى توصيات وآليات لصناعة ثقافة عمل تركز على الاعتراف بحق المريض بالحصول على خدمة رائدة ومتميزة كما يسعى إلى تأكيد أن الابتكار في خدمات المرضى لا يقف عند اكتشاف الجهاز والدواء بل يرتبط بنوعية وكيفية الخدمات التي تقدم للمرضى وأسره.



توصية جديدة للجنة الموارد البشرية في الشورى

السماح باستقدام العمالة المنزلية بواسطة مكاتب خليجية

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151104/Con20151104806191.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

لمت (عكاظ) أن لجنة الإدارة والموارد البشرية في مجلس الشورى تدرس توصية جديدة تتعلق بالسماح للمواطنين السعوديين باستقدام العمالة المنزلية بواسطة مكاتب الاستقدام الخليجية. ويتوقع أن تتبنى اللجنة هذه التوصية المقدمة من عضو المجلس الدكتور فهد بن جمعة لتكون من ضمن توصياتها. وأوضح لـ (عكاظ) ابن جمعة أن رئيس اللجنة محمد النقادي وأغلبية الأعضاء يؤيدون هذه التوصية، وقال: بسبب الأوضاع المتردية لنشاط الاستقدام بالمملكة سواء من حيث المدة التي تتجاوز الستة أشهر أو التكاليف التي أصبحت الأغلى في الشرق الأوسط كل ذلك ترتب عليه انتشار ظاهرة السماسرة من قبل الوافدين، والمكاتب غير المرخصة، لتصل تكلفة نقل الكفالة للعاملات المنزليات إلى 30 ألف ريال. وبين أن التوصية تتعلق بأهمية قيام وزارة العمل بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة في دول المجلس، لفتح باب استقدام العمالة المنزلية من خلال مكاتب الاستقدام في الدول الخليجية لخلق منافسة بين المكاتب المحلية والخليجية التي تتميز بانخفاض تكلفة الاستقدام، ومن أهم الإيجابيات خفض مدة الاستقدام والحصول على عمالة أفضل تأهيلاً، والحصول على عمالة من دول متعددة وبرواتب أقل. وأوضح أن تكاليف استقدام العمالة المنزلية بواسطة المكاتب المحلية ارتفعت بشكل كبير، وأصبحت مكلفة للغاية. وبالتالي نشأت ظواهر سلبية عديدة من أبرزها هروب العمالة المنزلية من الأسر السعودية بعدما يتم استقدامهم بمبالغ باهظة وعملهم تحت مظلة السماسرة ومخالف نظام العمل الذين يقومون بتشغيلهم بشكل غير نظامي وتأجيرهم على الأسر بمبالغ وصلت إلى أربعة آلاف ريال شهرياً وسط مخالفات صريحة للنظام. وأكد ابن جمعة أن توصيته لقيت تأييداً من قبل المسؤولين بأمانة مجلس التعاون الخليجي الذين زاروا مجلس الشورى الأيام الماضية، مشيرين إلى أن هذه الخطوة تدعمها الخطوات الحثيثة التي تقوم بها المملكة مع الدول الخليجية الشقيقة في تحقيق التكامل الاقتصادي بين جميع دول المجلس في شتى المجالات الاقتصادية. ومن توصيات اللجنة على تقرير وزارة العمل الذي ناقشته في جلسة سابقة، مراجعة وتطوير معايير وآليات إصدار التأشيرات بما يحقق المرونة والتوافق بين الاستقدام وحاجة المجتمع وأصحاب الأعمال لسوق العمل، وطالبت بتقييم برنامج نطاقات للتحقق من مدى ملاءمته لمجالات وأحجام الشركات والمؤسسات، وفعاليته في اعتماده على رفع تكلفة العمالة الوافدة لتحقيق الميزة التنافسية للمواطن. وشددت اللجنة على ضرورة تكامل جهود الجهات ذات العلاقة مع وزارة العمل لضبط إجراءات التوظيف في منشآت القطاع الخاص، والإسراع في تطوير قاعدة بيانات موحدة عن القوى العاملة السعودية، وربطها آلياً بمرصد سوق العمل السعودي، وإلى اتخاذ التدابير المناسبة لرفع كفاءة موظفي وزارة العمل في مجال خدمة العملاء، وتكثيف الزيارات التفتيشية والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لتوفير الإمكانيات المادية اللازمة لذلك.

59.4 % ارتفاع ضبط القضايا الجنائية بعسير

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=240936&CategoryID=5

أبها: الوطن

كشف التقرير الإحصائي السنوي لشرطة منطقة عسير خلال العام الماضي ارتفاع إجمالي ضبط القضايا الجنائية بنسبة 59.4% مقارنة بعام 1435، فيما انخفضت نسبة الجرائم في التقرير للأجانب بنسبة 40% عن عام 1435. واشتمل التقرير -حصلت "الوطن" على نسخة منه- على ملخص للأحوال الأمنية بالمنطقة وإحصاءات الضبط الجنائي والمروري، وإحصاءات ضبط مخالفات النظام العام، وإحصاءات تنفيذ الأحكام الحقوقية، وضبط قضايا الوافدين، والإسناد الإداري والفني، وإحصاءات إعلامية، وإحصاءات الحراسات الأمنية المدنية الخاصة. وكان أمير منطقة عسير الأمير فيصل بن خالد قد تسلم أخيراً التقرير السنوي لشرطة المنطقة، والذي قدمه مدير شرطة المنطقة اللواء محمد عبدالله أبو قرينين والمتضمن مجمل الأحوال الأمنية في المنطقة خلال العام الماضي. وثنى الأمير فيصل بن خالد خلال اللقاء، الجهود التي يبذلها رجال الأمن في المنطقة والمحافظات كافة، مؤكداً أهمية بذل مزيد من الجهد والمتابعة واليقظة.



بعد تعرضها للاغتصاب وسوء المعاملة

"سبق" تساهم في إيصال فتاة دار الزهور للمختصين بمكة

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015م

<http://sabq.org/AVKgde>

فهد المنجومي- سبق- مكة المكرمة

ساهمت "سبق" في إيصال صوت يتيمة من يتيمات دار الزهور بمكة المكرمة، للمسؤولين بالشؤون الاجتماعية، وحقوق الإنسان، وشرطة العاصمة المقدسة، إثر تعرضها للاغتصاب على يد أحد أبناء الأسرة الحاضنة لها، وتكتم الدار على الحادثة وسوء معاملتها مما دفعها للانتحار.

وقالت الفتاة: "احتضنتني إحدى الأسر بأحد الأحياء وأنا صغيرة وتربيت وسط الأسرة، وعندما كبرت وبلغت سن النضج تعرضت لعدة تحرشات لفظية وجنسية، وأنواع السباب والنعت والقذف، وكنت أنقل معاناتي للمسؤوليات بالشؤون الاجتماعية دون جدوى، وأخيراً تعرضت للاغتصاب من ابن الأسرة الحاضنة، والذي كنت أحسبه شقيقي ولكنه استغل ضعفي ووضعني، وعندما أبلغت المسؤوليات بالشؤون الاجتماعية عن اغتصابي تم نقلي فقط لدار الزهور التابع لجمعية أم القرى الخيرية، دون محاسبة الجاني، وخلال الفترة الماضية كنت أتعرض بالدار لعدة شتائم وسباب واتهام في شرفي ومعاناتي من حالة نفسية، دون أن أجد من ينصني ولذلك أقدمت على الانتحار وبلغ شريط ونصف من حبوب الضغط أريد أن ارتاح من الناس غير المنصفين وغير المؤتمنين علينا "حسب وصفها".

علمت "سبق" بقصة الفتاة ومنع التواصل معها وأخذ الجوال منها حتى لا تتواصل مع أي جهة لنقل معاناتها، وعندما تم الاستفسار من المسؤوليات عن حالة الفتاة، تم النفي، وإرسالهن رسائل واتساب عن وضع الفتيات بالدار ويطلبن نشر

الإيجابيات، وعدم التطرق للأمور التي لا تخدم الدار، في إملاءات لوسائل الإعلام لما ينشر من عدمه، وكذلك الحث على عدم النشر عن هذه الفتاة.

وتمكنت "سبق" من زيارة الفتاة بمستشفى الملك عبدالعزيز بالزاهر، واستمعت لوضعها بالكامل، ثم نقلت القصة المؤلمة للمسؤولين في الشؤون الاجتماعية، وحقوق الإنسان، وشرطة العاصمة المقدسة، وكشفت المصادر أن مركز شرطة القرارة باشر التحقيق مع الفتاة فيما يخص قضية الاغتصاب لوقوعها في حدوده، وباشر مركز شرطة المنصور قضية الانتحار ودوافعها وأسبابها، كما باشر قسم المتابعة بالشؤون الاجتماعية التحقيق في كل قصة اليتيمة المؤلم، وشكلت حقوق الإنسان فريقاً سوف يقوم بزيارة الفتاة والإطلاع على وضعها بشكل كامل.

وعلق مدير عام الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي قائلاً: "بشأن ابنتنا اليتيمة والمحتضنة سابقاً لدى مواطنة سعودية والمنومة حالياً في مستشفى الملك عبدالعزيز بالعاصمة المقدسة، فإنه تم الوقف على حيثيات الموضوع مع فريق عمل المختص وتم العمل على التعرف على جميع الظروف التي تعانيها الحالة، وبلاستعانة بالتقارير المتعلقة بالمتابعة الاجتماعية (الرعاية اللاحقة) والتي يقوم بها المتخصصون للأسر الحاضنة، من خلال ما تم الإفادة به من قبل ابنتنا اليتيمة حول النقاط والمواضيع التي تم تداولها، وتبين لنا أن القائمين بالإشراف عليها وجهوا بأن يتم إعادتها إلى أحد دور الأيتام التي تشرف عليها الوزارة وتم أخذ الفتاة من الأسرة ومن ثم تم إيداعها بدار الزهور للأيتام والتابع لجمعية أم القرى الخيرية بالعاصمة المقدسة وذلك لسوء وضع تعامل الأسرة مع الفتاة.

أضاف آل طاوي: اتضح أن البيئة غير مستقرة وليست إيجابية لاستمرار الفتاة للعيش في كنفها، ومن ذلك ادعاء الفتاة بأنها تعرضت إلى تحرش جنسي من قبل ابن المواطنة المحتضنة لها، وفي ضوء ذلك تم رفع شكوى رسمية إلى الجهات الأمنية للنظر في ذلك، إضافة إلى أن الفتاة تعاني بعض المشاكل الصحية المزمنة والتي منها السمنة المفرطة والارتفاع في ضغط الدم وبعض المشاكل في الهرمونات والتي تتطلب رعاية صحية وطبية مستمرة ولقصور ذلك وانعدامه في الأسرة المحتضنة.

وأرجع تلك الأسباب إلى أنها قد تكون من ضمن الأسباب التي دعت لأخذها من الأسرة الحاضنة من أجل توفير الرعاية الصحية والطبية التي تحتاج إليها الفتاة، وجار العمل من الفريق المشكل لمتابعة ما تتوصل إليه الجهات الأمنية إضافة إلى معرفة الأسباب وراء محاولة الفتاة للانتحار والتي قد تعود إلى ضغوط نفسية من خلال المواقف الحياتية التي مرت بها داخل الأسرة المحتضنة.

و جار العمل على متابعة الحالة من جميع جوانبها الصحية والاجتماعية والنفسية ومحاولة إعادة تأهيلها للعودة لحياتها الطبيعية ولسابق عهدها وذلك في جمعية أم القرى بالعاصمة المقدسة، مع التواصل المستمر من قبل المسؤولين عن الأيتام في فرع الوزارة بالمنطقة والمتمثل في مكتب إدارة المتابعة بالعاصمة المقدسة مع ابنتنا اليتيمة ومع الفريق المشرف على حالتها".

اليوم

7 آلاف قضية أحوال شخصية

محاكم الشرقية تنظر 116 ألف قضية و ٠ الحقوقية في المقدمة

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4098190>

حمدان سفر - الدمام

كشفت إحصائية صادرة من وزارة العدل عن حجم أعمال محاكم المنطقة الشرقية خلال العام الماضي 1436 هـ بأن المحاكم نظرت خلال تلك الفترة (116.090) قضية ما بين حقوقية وإنهائية وجنائية وقضايا أحوال شخصية. وبيّنت الإحصائية أن القضايا الحقوقية بلغت (46.648) قضية حقوقية، فيما بلغت مجموع القضايا الإنهائية (40.613) قضية، وبلغت أعداد القضايا الجنائية (20.896) قضية، أما قضايا الأحوال الشخصية فقد بلغت (7.933) قضية.

وعكفت وزارة العدل على إقامة العديد من ورش العمل في الرياض ومكة المكرمة والمدينة المنورة وأخيراً بالمنطقة الشرقية، بهدف تطوير المحاكم ومناقشة تقديم الحلول لترشيد الدعاوى والإنهاءات على المحاكم دون الإخلال بالضمانات القضائية في سبيل الوصول إلى عدالة ناجزة، كما تهدف أيضاً لتعزيز بدائل التقاضي بهدف تخفيف هدر المواعيد التي قد تسجل لتلك الدعاوى والإنهاءات وتفعيل الإجراءات القضائية لإيجاد وابتكار عدد من الحلول التي تساعد على تقليل المنازعات في أروقة المحاكم.

يذكر أن المنطقة الشرقية قد تبوأَت صدارة مناطق المملكة في تشغيلها لجميع الأنظمة العدلية الالكترونية في كافة الدوائر الشرعية من محاكم وكتابات عدل أولى وثانية وفي فرع وزارة العدل بالمنطقة والجهات التابعة له.

وتم تفعيل النظام الإلكتروني للمحاكم ومنح القضاة إمكانية الاتصال المرئي لمحكمة الاستئناف بالمنطقة الشرقية ولـ 20 محكمة عامة وجزئية في كل من الدمام والخبر والاحساء والقطيف والجفر وحرص والعيون وبيقق وراس تنورة والنعيرية ومليجة والصرار والعليا والسعيرة والرفيعة والخفجي، كما خصصت الوزارة لمحاكم الدمام والخبر والاحساء والقطيف غرف اجتماعات عن بعد وجهزت بكامل التجهيزات.

كما فعلت الوزارة نظام الوكالات الالكترونية الخاص بأعمال كتابات العدل الثانية والاتصالات الادارية مع منح كتاب العدل القدرة على الاتصال المرئي في كل من كتابة العدل الثانية بالدمام والاحساء والخبر، وتم تشغيل نظام العقار الالكتروني الخاص بتفعيل الثروة العقارية في كافة كتابات العدل الاولى بالمنطقة والتي شملت كتابة العدل الاولى بالدمام والخبر والاحساء بالإضافة الى تفعيل نظام الاتصالات الادارية مع منح كتاب العدل القدرة على الاتصال المرئي والمسح الضوئي والأرشفة الالكترونية لجميع السجلات والصكوك في هذه الكتابات وربطها بمركز المعلومات بالرياض.



• الشورى“ يطلع على مشاريع المدينة المنورة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 محرم 1437هـ - 5 نوفمبر 2015م

<http://www.alhayat.com/Articles/11926363>

المدينة المنورة - «الحياة» استقبل أمير منطقة المدينة المنورة فيصل بن سلمان أمس وفدًا من أعضاء مجلس الشورى، الذين يزورون المدينة المنورة، في إطار تفعيل التعاون بين مجلسي الشورى والمنطقة، في الجوانب التنموية والاقتصادية. ورحب الأمير فيصل بأعضاء الشورى، مؤكداً أهمية تلك اللقاءات التي «تعزز التعاون لمتابعة المشاريع التنموية والاقتصادية، وتقديم رؤى تخدم المنطقة، واستمرارية الجهود المشتركة للتعاون بين المجلسين».

وأكد أن مجلس منطقة المدينة المنورة بممثليه من جميع الجهات الخدمية، «يعمل في إطار منظومة متكاملة، تهدف إلى تلبية حاجات المنطقة واقتراح المشاريع المتطلبة، في ضوء المتغيرات المتسارعة وبما يحقق تطلعات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، بتطوير الخدمات وتحسين الأداء والعمل الجاد بما يضمن توفير حياة كريمة للمواطنين».

من جهة أخرى، استعرض أعضاء وفد مجلس الشورى مبادرات تنموية في المدينة المنورة، ومنها برنامج الرقابة الإلكترونية على المشاريع (أداء)، والمخطط الإقليمي، والمرصد الحضري، وكذلك تجربة «نماء المنورة»، التي تُعنى بدعم المؤسسات الصغيرة والناشئة، وأثنى الأعضاء على المبادرات ودورها في تعزيز التنمية المستدامة.

142 ألف زيارة تفتيشية تكشف عن ضبط 35 ألف مخالفة في عام • العمل “تؤكد عدم التهاون في التفتيش لتطبيق الأنظمة والتعليمات

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 محرم 1437 هـ - 5 نوفمبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1097487>

ضبط مفتشو وزارة العمل 35,350 مخالفة لنظام العمل خلال عام 1436هـ، بعد تنفيذهم 142,600 زيارة ميدانية على منشآت القطاع الخاص في مناطق ومحافظات المملكة، وتأتي هذه الزيارات استمراراً لجهود وزارة العمل في ضبط سوق العمل، وحماية أصحاب الأعمال الملتزمين بنظام العمل والأطراف المستفيدة منه. وتم فرض غرامات مالية بحق المنشآت المخالفة التي ضبطت أثناء أعمال الفرق التفتيشية، وإيقاف خدمات الحاسب الآلي عن 12,256 منشأة مخالفة. وأوضحت وزارة العمل، أنه تم ضبط 3,564 مخالفة للمادة 39 من نظام العمل، إذ تحظر المادة على صاحب العمل ترك عامله يعمل لدى غيره أو لحسابه الخاص أو توظيف عامل غيره لديه، كما تحظر على العامل أن يعمل لدى صاحب عمل آخر أو أن يعمل لحسابه الخاص. وشملت المخالفات المرصودة مخالفات لقرارات تأنيث المحلات النسائية حيث تم رصد 7,127 مخالفة لتلك القرارات، كما تم ضبط 2,321 مخالفة لقرار منع العمل تحت أشعة الشمس. وأكدت وزارة العمل استمرارها في تنفيذ حملات التفتيش في جميع مناطق ومحافظات المملكة، وتطبيق ما تقضي به الأنظمة والتعليمات بحق المخالفين لنظامي العمل والإقامة بكل دقة، وعدم التهاون في التفتيش، وأشارت الوزارة إلى أنها تشرع في التحقق من جميع المخالفات بعد ضبطها، حيث شكلت لجاناً للمتابعة والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة، لتطبيق العقوبات المقررة على المخالفين (عمال وأصحاب عمل). وجددت الوزارة دعوتها للتواصل مع هاتف خدمة العملاء رقم 19911، من أجل تلقي أي استفسارات أو شكاوى تتعلق بنظام العمل والقرارات والتعليمات المرتبطة به.



«الرقابة» تتهم 6 جهات بإهدار 300 ألف وظيفة مخصصة للسعوديين

بسبب ضعف دور لجان المناطق في تفعيل قرارات • التوطين

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 محرم 1437 هـ - 5 نوفمبر 2015م

<http://www.al-madina.com/node/640299>

جابر المالكي - الرياض

اتهمت هيئة الرقابة والتحقيق 6 جهات حكومية بينها 4 وزارات بإهدار 303 آلاف وظيفة مشغولة بوافدين رغم أنها مخصصة للسعوديين في إطار توطين الوظائف. وأرجعت هذا الإهدار إلى ضعف الجولات التفتيشية من قبل وزارات العمل والتجارة والصناعة والصحة والتعليم والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني والهيئة العامة للسياحة، لمتابعة مدى تحقق نسب التوطين الوظائف المقررة لكل نشاط في منشآت القطاع الخاص.

وأظهرت جولات «الرقابة» عن وجود 302,960 عاملاً أجنبياً يعملون في أنشطة خصص العمل بها للسعوديين فقط وذلك في أنشطة التموينات الغذائية ومكاتب الخدمات العامة ومكاتب العقار ومكاتب الاستقدام الأهلية ومكاتب الحج والعمرة ومؤسسات الأجرة العامة ومؤسسات الحراسات الأمنية المدنية الخاصة ومحلات بيع الذهب والأواني المنزلية ومؤسسات نقل الطالبات والمعلمات ومحلات بيع الأثاث المستعمل والمحلات الإعلامية إذا أن نسبة التوطين لا تتجاوز في تلك الأنشطة 31%.

وأكدت على وجود 61,780 عاملاً أجنبياً يعملون بالمؤسسات الصحية الأهلية ومراكز ومعاهد التدريب الأهلية حيث لا تتجاوز نسبة التوطين 27 % كما يوجد 42,900 عاملاً أجنبياً يعملون بالمؤسسات التعليمية الأهلية كما أن نسبة التوطين في مدارس البنين لا تتجاوز 28 % ونسبة التوطين في إجمالي القطاع لا يتجاوز 47 %.

وانتقدت «الهيئة» ضعف فعالية دور عدد من لجان التوطين في المناطق والمحافظات في متابعة وتفعيل قرارات التوطين بمنشآت القطاع الخاص مشيرة إلى أنه يتضح أن إجمالي الفرص الوظيفية في الأنشطة التي يقصر العمل بها على السعوديين فقط 302,960 فرصة عمل إضافة إلى الفرص الأخرى في الأنشطة التي لم تحقق نسب التوطين المقررة حيث أنه من الممكن شغل تلك الفرص الوظيفية بالسعوديين الذين يبحثون عن العمل ويكون ذلك متحققاً من خلال حث الجهات المعنية وزارات العمل والتجارة والصناعة والتعليم والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني والهيئة العامة للسياحة لتفعيل دورها في تطبيق الانظمة على مؤسسات القطاع الخاص غير الملتزمة بنسب التوطين المقررة وانظمة العمل والعمال إذا أن ضعف دور تلك الجهات خلال السنوات الماضية أدى إلى تزايد أعداد العمالة غير النظامية وظهور حالات للتستر والمتاجرة بالتأشيرات ف يالمنشآت المتوسطة والصغيرة .



صحة الطائف تحقق في اختفاء معاملة خطأ طبي

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 22 محرم 1437 هـ - 5 نوفمبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151105/Con20151105806396.htm>

ماجد النفيعي (الطائف)

وجه مدير الشؤون الصحية في محافظة الطائف الدكتور معتوق العصيمي بالتحقيق مع المقصرين في إجراءات قضية مريض فقد أوتار قدمه نتيجة خطأ طبي خلال عملية جراحية، فضلا عن اختفاء معاملته بين إدارة المتابعة ومستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي.

وأوضح لـ«عكاظ» المريض عبدالله مقبول الساعدي، أن صحة الطائف تفاعلت مع قضيته بعد عيد الفطر العام الماضي، بعد أن ظل عدة شهور معلقاً بين إدارة المتابعة في الشؤون الصحية والمستشفى التخصصي، فيما قامت لجنة مختصة بالتحقيق وإصدار تقرير طبي عن وضعه الصحي، غير أنه صدم باختفاء معاملته نهائياً.

وبين أن هناك توجيهاً من صحة الطائف بعلاج قدمه في مستشفى متخصص، غير أنه ما يزال ينتظر العلاج دون سبب مبرر في التأخير، لافتاً إلى أنه طلب بحث أسباب هذا التقاعس، خصوصاً وأن الطبيب المتسبب تم حظره من السفر إلى حين انتهاء القضية التي أخذت وقتاً أكثر من اللازم في إحالتها إلى اللجنة الطبية الشرعية.

وأضاف: جاء في التقرير الذي وقف عليه استشاريان في التجميل واستشاري في العظام، «تبين أن المريض أجري له تدخل جراحي بمستشفى الملك فيصل بالطائف بتاريخ 1435/7/14هـ، وبالعرض على اللجنة الطبية المشكلة بتاريخ 1436/3/15هـ، والكشف على الطبي الظاهري عليه، وجد فيه ندبة جلدية ملتزمة حوالى 26 سم بالناحية الجانبية الأمامية

للساق اليسرى مع انخساف أخدودي مكان العضلات بالثلث الأوسط للساق اليسرى، وانبعاج بالثلث الأخير منها، كما وجد أن الدورة الدموية للقدم اليسرى طبيعية، والإحساس طبيعي مع وجود تنمل بسيط بظهرها، ولديه محدودية في فرد أصابع القدم، وعدم القدرة على ثني مفصل الكاحل الأيسر إلى أعلى، وتم عمل أشعة رنين مغناطيسي للساق اليسرى، وكذلك أشعة مقطعية، وتبين وجود فقدان الأوتار الباسطة للكاحل الأيسر (قدم ساقطة)، ومحدودية في الحركة الباسطة، لأصابع القدم، ونصح له باستخدام دعامة رافعة للكاحل الأيسر، ويمكنه الاستفادة من نقل الوتر الأنبوبي الخلفي الأيسر كمحاولة لإصلاح سقوط القدم اليسرى، مما يتطلب تحويله إلى مركز متخصص لهذا الإجراء.»

من جانبه، أوضح لـ«عكاظ» المتحدث الإعلامي للشؤون الصحية بمحافظة الطائف سراج الحميدان، أنه تم التواصل مع إدارة المتابعة وأفادوا بأن المعاملة في مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي وهي تحت الإجراء، وعلى ضوء ذلك وجه مدير الشؤون الصحية بالطائف الدكتور معنوق العصيمي بإحالة المتسببين في التأخر إلى التحقيق، ومتابعة إجراء المريض في قضيته ووضع الصحي عاجلاً.



الترخيص لـ 47 مكتب استقدام جديدا

308 مكاتب تستكمل إجراءاتها لمزاولة النشاط

المصدر: جريدة الوطن الخميس 22 محرم 1437 هـ - 5 نوفمبر 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=241059&CategoryID=2

الرياض: فارس النواف

كشف مصدر لـ"الوطن" أن وزارة العمل منحت 42 متقدما الموافقة المبدئية لتراخيص مكاتب استقدام جديدة، إضافة إلى منح 5 آخرين تراخيص مكاتب نهائية، فيما رفضت متقدمين آخرين لعدم مطابقتها الشروط، حيث استقبلت الوزارة حتى الآن طلبات 357 مستثمرا للحصول على تراخيص من مختلف مناطق المملكة.

بعد مرور خمسة أشهر على قرار وزارة العمل القاضي بفتح المجال لمنح تراخيص جديدة لمكاتب استقدام العمالة المنزلية، كشف مصدر لـ"الوطن" أن الوزارة استقبلت حتى الآن طلبات 357 مستثمرا للحصول على تراخيص مكاتب استقدام جديدة، من مختلف مناطق المملكة.

وأوضح مصدر في وزارة العمل في تصريح إلى "الوطن"، أن الوزارة منحت 42 متقدما الموافقة المبدئية على ترخيص مكتب استقدام جديد، إضافة إلى منح خمسة متقدمين تراخيص مكاتب نهائية، ورفض متقدمين لعدم مطابقتها الشروط.

استكمال إجراءات

وأضاف المصدر -الذي فضل عدم ذكر اسمه- بأن الوزارة استقبلت 357 طلبا للمواطنين من مختلف مناطق المملكة للحصول على ترخيص مزاولة نشاط الاستقدام في مجال العمالة المنزلية، مبينا أن 200 طلب منها تم التحقق من مستنداتها وجار العمل على استكمال إجراءاتها في جهات حكومية أخرى، إضافة إلى 108 طلبات تحت الدراسة.

وفي حال حصول المكاتب المتقدمة على الموافقة النهائية، وانضمامها إلى المكاتب الحالية البالغ عددها 330 مكتباً، ستتعش السوق وتسهم في توفير خيارات متنوعة للمواطنين، والإسهام في زيادة التنافسية بما يعود بالفائدة على القطاع مباشرة العمل

وبين المصدر أنه بمجرد حصول المكاتب على التراخيص، يستلزم ذلك مباشرة العمل في الاستقدام خلال 60 يوما من تاريخ المنح، مشيراً إلى أن المكتب يمر بعدد من المراحل للتأكد من نظامية عمله وحصوله على الترخيص، وذلك بعد تسجيله الطلب عبر البوابة الإلكترونية "https://ror.mol.gov.sa"، وتقديم خطة عمل وفق القواعد التي وضعتها الوزارة، إذ يتم منحه موافقة مبدئية "لا تقل عن 30 يوم عمل" لمراجعة الجهات المتخصصة للحصول على سجل

تجاري، ورخصة بلدية لمقر المكتب في المدينة التي يرغب فيها بحيث لا تقل مساحته عن 100 متر مربع، على أن يقدم ضمان بنكي بمبلغ 450 ألف ريال ساري المفعول لثلاث سنوات قابلة للتجديد. وأشار المصدر إلى أن دخول مستثمرين جدد إلى سوق الاستقدام من شأنه رفع مستوى التنافسية لضبط السوق وضمان تطوير حراكه، بما يلبي الطلب المتزايد على العمالة المنزلية النسائية، مؤكداً أن الوزارة تعمل على التحقق من توافر جميع الشروط في المتقدمين، وفقاً للائحة شركات الاستقدام وتنظيم استقدام الأيدي العاملة للغير، وتقديم الخدمات العمالية استناداً إلى اللوائح.



اختتم أعماله اليوم في تونس بالاشتراك مع اللجان الوطنية ممثلو وزارات الداخلية: يجب نشر ثقافة حقوق الإنسان وإدماجها بالتعليم

المصدر: جريدة سبق الخميس 22 محرم 1437 هـ - 5 نوفمبر 2015م

<http://sabq.org/2aLgde>

واس - تونس:

اختتم المؤتمر المشترك لممثلي وزارات الداخلية واللجان الوطنية لحقوق الإنسان في الدول العربية أعماله اليوم بإصدار عدد من التوصيات الداعية إلى تعزيز علاقات التعاون والتنسيق بين الأجهزة الأمنية واللجان الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، بما يدعم حقوق الإنسان واحترامها. وأكد المؤتمر الذي انعقد على مدى يومين في نطاق الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب بتونس أهمية قيام الدول الأعضاء بتبني خطط وطنية لنشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان، وإدماج مادة حقوق الإنسان في المناهج التعليمية في المراحل الدراسية كافة.

ودعا - وفق بيان للأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب - الدول الأعضاء إلى الاستمرار في وضع وتطوير برامج تدريبية للعاملين في إنفاذ القانون في مجال حماية وصيانة حقوق الإنسان، وكذلك تدريب المدربين في هذا المجال، والاستفادة في هذا الشأن من خبرات المفوضية السامية لحقوق الإنسان والوكالات الدولية المتخصصة. وحث المؤتمر على تعزيز التعاون وتبادل الخبرات والممارسات الأفضل بين وزارات الداخلية بالدول العربية، وبينها وبين منظمات المجتمع المدني في مجال حماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات العامة. وشدد المؤتمر على ضرورة استئصالهم مدونات السلوك الصادرة عن المؤسسات الأمنية في المناهج التعليمية في الأكاديميات ومراكز تدريب الشرطة، واعتبار الالتزام بحقوق الإنسان معياراً أساسياً في اختيار وترقية القائمين على تنفيذ القانون.

كما أوصى المؤتمر بدعم جهود جامعة الدول العربية لإعداد استراتيجية عربية لحقوق الإنسان، مؤكداً أهمية إشراك مؤسسات العمل العربي المشترك والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في مراحل إعدادها.

كما أكد المؤتمر تعزيز مبدأ الحق في الحصول على المعلومات والشفافية فيما يتعلق بعمل الأجهزة الأمنية وفق ما يقتضيه القانون، بما يكفل بناء الثقة، وتعزيز التفاعل بين المجتمع والمؤسسات الأمنية.

وشدد المؤتمر على دعم وتفعيل مراكز الإعلام الأمني وصفحات التواصل الاجتماعي التابعة لوزارات الداخلية العربية بالتنسيق والتعاون مع جميع وسائل الإعلام الأخرى؛ بهدف توعية المواطنين بما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وتعزيز حماية وصون الحريات العامة في ظل سيادة القانون.

وكان مسؤولو حقوق الإنسان في وزارات الداخلية العربية قد عقدوا مؤتمرهم الخاص قبيل المؤتمر المشترك، وأصدروا عدداً من التوصيات، تضمنت التشديد على العلاقة التكاملية بين تحقيق الأمن واحترام حقوق الإنسان، باعتبار أن استتباب

الأمن يوفر البيئة الملائمة لضمان حقوق الإنسان، وأن احترامها يضمن سلامة وصحة الإجراءات الأمنية، ويعزز العلاقة بين الشرطة والمجتمع.

ودعا المؤتمر الدول الأعضاء إلى تضمين مادة حقوق الإنسان في البرامج التعليمية والتدريبية لكليات ومعاهد الشرطة والأمن، بما يمكن من إكساب خريجها الوعي اللازم بأهمية حقوق الإنسان، وضرورة الحفاظ عليها عند ممارسة العمل الأمني وإنفاذ القانون.

كما أكد المؤتمر ضرورة تنمية الوازع الديني والأخلاقي لدى رجال الشرطة والأمن، وربط حقوق الإنسان بأسسها الدينية التي تضمنتها الشرائع السماوية، والتشديد على اتساق وتناغم القانون الدولي لحقوق الإنسان وما تضمنته التشريعات الوطنية ذات العلاقة مع تلك الشرائع.

ودعا المشاركون أجهزة الأمن في الدول العربية إلى إقامة شراكة فعالة مع اللجان الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال، والاستفادة من خبراتها في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان في الأوساط الأمنية العربية.

كما أوصى المؤتمر الدول الأعضاء بالاهتمام بتعزيز حقوق العاملين في أجهزة الشرطة والأمن، بما يدعم احترامهم لحقوق الإنسان وكرامته.



زواج الفتاة .. والعصل

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 18 محرم 1437 هـ - 1 نوفمبر 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151101/Con20151101805683.htm>

عبدالله عمر خياط

كلنا يعرف أن والد الفتاة - أي فتاة - يسعده أن يتقدم لخطبتها الإنسان الكفاء انفاذا لشرع الله ﷻ، وتبعاً للحديث القائل: «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه». ثم للسعادة التي تغمره عندما يرى أحفاده وهو على قيد الحياة.

لكن المؤسف أن قلة من أولياء الأمور يرفضون زواج بناتهم، أو إعادة الزوجة لزوجها إن كان قد حدث خلاف بينهما ثم تراضيا لاستمرار الحياة الزوجية بينهما في الوقت الذي يقول رب العزة والجلال: {ولا تعضلوهن.}

لكن فيما يلوح لي أن البعض من أولياء الأمور يرفض تزويج بناتهم اللواتي يعملن في وظيفة تدر عليهن راتباً شهرياً يعز على ولي الأمر - بكل أسف - أن يفقد هذا المدخول ويتحول لرجل أو شاب قد لا تكون بينها وبينه معرفة.

بل إن بعض أولياء الأمور «يعضلون» بناتهم لاكتساب رواتبهن من ناحية وتسخيرها لخدمة البيت قبل ذهابها للوظيفة فجراً بإعداد الإفطار ، وبعد العودة من الوظيفة القيام بمساعدة أمها في طبخ الغداء والعشاء وتنظيف البيت فيما تبقى من زمن كيلا يضطر لاستخدام خادمة!!

والمواقع أنها مشكلة نهى الشرع عن إتيانها .. بقول الحق سبحانه وتعالى: {ولا تعضلوهن.}

والذي يبدو أن بعض الفتيات لم يرضين بهذا العسف من أولياء أمورهن فتقدمن للمحاكم الشرعية ، ولهن الحق في ذلك ، إما لإقناع ولي الأمر بتزويجهن ، أو قيام القاضي باتخاذ الإجراء الشرعي بتزويجهن، فالقاضي ولي من لا ولي له ..

ويقينا أن المتعنت الذي يصبر على «عضل» ابنته لا يملك رفض حكم الشرع لاسيما وأن عدد «المعضلات» قد تضاعف ، إذ بلغت الشكاوى التي قدمت للمحاكم (755) وذلك وفق ما نشرته «المدينة» بعدد الأحد 1437/1/5 هـ ونصه: استقبلت محاكم وزارة العدل في السعودية 755 دعوى رفعتها فتيات على آبائهن بعدما رفضوا تزويجهن بما يطلق عليه الـ (عضل) وذلك خلال العام الماضي 1436 هـ، وجاءت منطقة مكة المكرمة في المرتبة الأولى من حيث عدد القضايا بواقع 272 دعوى، تليها منطقة الرياض بواقع 190 دعوى ثم المنطقة الشرقية التي سجلت محاكمها 104 دعاوى، تليها منطقة المدينة المنورة بواقع 76 دعوى تليها منطقة عسير بواقع 28 دعوى ثم منطقة تبوك بواقع 20 دعوى وتليها في الترتيب منطقة جازان بواقع 19 دعوى، ثم منطقة القصيم بواقع 14 دعوى، ثم منطقة حائل بواقع 10 دعاوى، أما منطقة الجوف

سجلت محاكمها 9 دعاوى فقط، تليها منطقة الباحة بواقع 7 دعاوى فيما سجلت منطقة الحدود الشمالية 5 دعاوى ونجران دعوى واحدة فقط.»

وأعود فأسأل: ما الذي يجعل أولياء الأمور يرفضون تزويج بناتهم «عزل» إلا أن يكون الدافع لذلك كسب مرتب بناتهم؟ وهذا والله العظيم لا يرضاه ربنا وعلى القاضي القيام بإجراء عقد النكاح إذا اقتنع بالمقدم لخطبة الفتاة .. فهل إلى ذلك من سبيل؟

السطر الأخير:

زواج الفتاة ستر لها.



ثقافة المواطن في قضية الإسكان

المصدر: جريدة الرياض الأحد 18 محرم 1437 هـ - 1 نوفمبر 2015 م

<http://www.alriyadh.com/1096271>

خالد عبدالله الجارالله

شهد الأسبوع الماضي نقاشات وحوارات ساخنة تدور حول تصريح وزير الإسكان الذي قال فيه إن ثقافة المواطن هي من أسباب أزمة السكن في المملكة، المتابع للمقالات والتعليقات التي كتبت حول هذا الموضوع في الصحف ووسائل التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية يجد أن الموضوع أخذ أكبر من حجمه.

يجب أن لا يزايد أحد على أهمية قيام الدولة بواجبها نحو المواطن في تقديم كل ما من شأنه تأمين الحياة الكريمة للمواطن وتنفيذ التزاماتها صحيا وتعليميا وسكنيا وفي مقدمتها الاهتمام بقضية السكن.

لكن لابد من الإنصاف والعقلانية في التعاطي مع أمور بهذه الحساسية تمس غالبية الشعب وليس من المنطق اللعب على وتر العاطفة دون قيامنا بواجباتنا كأفراد تجاه أنفسنا ومن نعول في قضية شائكة ومتراكمة مثل قضية السكن وتحميل الدولة كامل المسؤولية في إخفاقاتنا.

نعم هناك قصور كبير من الجهات الحكومية تتحملها وزارة الإسكان ومعها وزارة الشؤون البلدية والقروية ووزارة التخطيط ووزارة المالية والعدل ومجلس الشورى، إلا أن وزارة الإسكان تتحمل العبء الأكبر لأن الدولة قدمت لها كافة التسهيلات في فترة مضت، والتي لو- استغلناها لتمكنت من الإسهام في حل جزء من مشكلة الإسكان قبل أن تضيق هذه الفرصة وتمضي خمس سنوات في لت وعجن وأمور ثانوية دون إنجاز مما جعل المشكلة تزيد وتتراكم حتى وصلت إلى ما هي عليه اليوم.

على المستوى الفردي لدينا مشكلة في أسلوب التعاطي مع قضية السكن ويفتقد معظمنا إلى ثقافة الادخار وأهمية التخطيط لشراء أرض أو تملك مسكن في وقت مبكر من العمر وننتظر إلى أن نصل إلى أرذل العمر، وبعد أن يستنفذ جهده ووقته في أمور ثانوية دون إعطاء قضية التملك أي اهتمام يبدأ في الشكوى، والمفترض أن يكون السكن في قائمة أولوياته بدلا من التركيز على الكماليات والاستعانة بالقروض وصرفها على الأشياء الاستهلاكية مثل السيارة والسائق والخدمة والسفر والأثاث إلى أن نصل إلى مرحلة اليأس ثم نبدأ في إلقاء اللائمة على الآخرين.

تبقى مشكلة الوزارة وغيرها من القطاعات الحكومية في أسلوب وطريقة التواصل مع القطاعات المستهدفة وعلى رأسها المواطن وهو المعني بأزمة السكن ويعيشها يوميا، والتعاطي معه حسب برامج وإمكانات القطاع بعيدا عن الوعود والتضخيم. ولا بد أن يكون هناك نوع من الاحترافية في إعداد وصياغة التقارير والأخبار وإدارة الأزمات بمهنية بعيدا عن تهيج الرأي العام في قضية حساسة يعاني منها الغالبية.

أخيرا تبقى أهمية تعزيز ثقافة الادخار وجعل تملك الأرض أو المسكن في قائمة أولويات المواطن، وإن كنا قد فوتنا هذه الفرصة على أنفسنا فيجب ألا نكرر الخطأ مع أبنائنا، وأن نرسخ لديهم ثقافة التملك ومنحها الأولوية مبكرا بعيدا عن المكابرة وتحميل الغير تبعات أخطائنا.

الخريجون قدامى وجدد بلا وظائف

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 19 محرم 1437هـ - 2 نوفمبر 2015م
<http://www.alyaum.com/article/4097880>

سكينة المشيخص

لا نزال نؤكد أن السماح بتراكم مشكلات من الضروري حلها وتوفير معالجات تتخذ طابعاً استراتيجياً، سيعمل على تعقيدها وصولاً إلى عجز كامل عن الحل، وبذلك تصبح الأجهزة التنفيذية هي الأزمة لأنها تورث كل مسؤول أو إداري مشكلات لا يمكن أن يجد لها حلاً عملياً فيجد أن أسهل الحلول التي أمامه هو التهرب منها وترحيلها إلى التالي وهكذا يبقى الوضع على ما هو عليه إلى أجل غير مسمى.

في قضايا الخريجين القدامى والجدد، لم يتم توفير وظائف من قبل الخدمة المدنية، وعندما يصبح هناك خريجون قدامى وجدد، فتلك تصنيفات مأساوية، تجعلنا نتحسس رؤوسنا حول المستقبل الذي يصاب بتخمة من البطالة ووجود كوادر مؤهلة لا تجد عملاً، بغض النظر عن استيعاب الوافدين، وإذا عجزت الخدمة المدنية عن الحل يمكنها أن تنقل جزءاً من المشكلة إلى مؤسسات القطاع الخاص كتفريغ للشحن والضغط الوظيفي لديها، ولكن يبدو أن هناك سوء تقدير ليس للحالة الماثلة وإنما للمستقبل الذي لا يجد فيه أبناء وبنات الوطن الوظائف الكافية لهم رغم أن المنظومة الاقتصادية يمكنها أن تبتكر حزمة من الحلول سواء في المسار الوظيفي المباشر أو الإنتاجي.

في وقت سابق التقى وزير الخدمة المدنية الخريجات القديمت وكشف عن مساعيه لحل قضيتهم من خلال التباحث مع الجهات المختصة، حيث أكد أن قضيتهم تحظى بالاهتمام، وذلك بعد اجتماعه مع وزارة العمل وصندوق الكوادر البشرية، إضافة إلى ما أكدته من اجتماعات قادمة مع وزير التعليم ومحافظة المؤسسة العامة للتقاعد، ولكن ما هي المحصلة؟ لا جديد يذكر للأسف، طالما أن الحلول الممكنة معطلة وبطيئة بما لا يتناسب مع العدد الكبير لهؤلاء الباحثين عن الوظيفة، فالحلول المقترحة مثل تطبيق بند 5+ والدوام الجزئي، وإسناد تعليم محو الأمية للخريجات وإلغاء ندب المعلمات، واستحداث المعلمة المساعدة لكل معلمة رسمية، لم يتم تنفيذها لتستمر المعاناة.

ولا شك أن هناك نيات طيبة وجهوداً للأجهزة المعنية ولكنها بلا فعالية، لأنها تفتقد العمق التخطيطي الذي يستشرف المستقبل الذي يضاف إليه سنوياً من يوصفون بالخريجين القدامى، فخريج العام الحالي هو الجديد بينما العام السابق يصبح قديماً، ولنا أن نرى نمو الأعداد سنوياً طالما يتم التوظيف بسلحفائية أو لا توجد وظائف أصلاً، والمطلوب بلا شك ابتكار وإبداع وسائل وظيفية وإنتاجية ونقل التقنيات في هذا المجال من خبرات وتجارب الآخرين، فهناك اقتصاديات تجاوزت هذه الأزمة وربما تقيدنا في تجاوزنا أيضاً لها.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

مكافحة التطرف في المدارس

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 19 محرم 1437هـ - 2 نوفمبر 2015م
https://www.aleqt.com/2015/11/02/article_1002927.html

فهد العيلي

نحن في حالة حرب شرسة مع التطرف الذي يهدد أمننا واستقرارنا الاقتصادي والاجتماعي، وشاهدنا جميعا كيف فتكت هذه التنظيمات المتطرفة بدول ذات سيادة. هذه الحرب الشرسة يتحمل عبئها الأكبر في المواجهة الأجهزة الأمنية برجالها الأكفاء الذين يضحون بأنفسهم بشكل يومي في مواجهة هؤلاء المجرمين القتلة. أما الجهد الاجتماعي في المواجهة فهو في نظري أقل مما يجب فعله. وما زلنا نطمح إلى جهد أكبر لمتقينا، ودعاتنا، ومفكرينا وأيضا للمؤسسات الأخرى التي يعول عليها في مواجهة الفكر بالفكر وأبرزها الجامعات، والمعاهد، والأندية الثقافية، والمؤسسات الخيرية، والاجتماعية. المنتبغ للعمليات الأخيرة يلاحظ أن استهداف صغار السن وطلاب المدارس يعد هدفا من أهداف التنظيمات المتطرفة، ومعظمهم ترك الدراسة في المرحلة المتوسطة والثانوية، وصار سهل التوجيه والانقياد لتنفيذ ما يريده القادة الكبار للتنظيم حيث تتميز هذه الفئة العمرية عادة بالتأثر السريع، وعدم القدرة على تحليل الأمور بشكل صحيح، وأيضا حب الاندفاع والمغامرة.

وزارة التعليم اليوم أمام مسؤولية تاريخية في إنقاذ شبابنا من هذا الفكر المنحرف، وحمايتهم من الوقوع في برائته. وإن لم تبادر الوزارة بهذه المهمة سيبادر الآخرون أصحاب الأهداف الخبيثة. علينا ألا نتساهل في هذا الأمر مطلقا فلدنا قرابة خمسة آلاف مدرسة للمرحلة المتوسطة، وقرابة ثلاثة آلاف مدرسة للمرحلة الثانوية ويدرس في المرحلتين ما يقارب مليون ونصف المليون طالب، ولو تم تجنيد طالب واحد من كل مدرسة لمصلحة التنظيمات الإرهابية لأصبح عندنا ما يقرب من ثمانية آلاف متطرف سنويا.

الكل يعلم أن التجنيد قائم على مدار الساعة بفعل "مواقع التواصل الاجتماعي" التي زاد عددها على 30 ألف موقع كما تذكر الإحصائيات المتخصصة.

تستطيع وزارة التعليم أن تفعل الكثير لحماية طلابنا عن طريق الأنشطة اللاصفية بشكل منهجي ومنظم، وعلى سبيل المثال محاضرات أسبوعية للمشايخ الموثوق بهم، ولأعضاء هيئة كبار العلماء، برامج تدريبية فاعلة، مواد مرئية ومسموعة عن التنظيمات المتطرفة، تنظيم مسابقات أو معارض فنية بشكل غير تقليدي تفصح هذا الفكر المتخلف. كما يمكن استضافة عدد من ضباط الأمن العام أصحاب التجربة في التعامل مع هذا الفكر ليقدموا للطلبة المعلومات بأسلوب شيق ومثير يتناسب مع اهتمامات وميول هذه المرحلة.

كما يمكن للمدارس التنسيق مع أجهزة المباحث العامة في المناطق في جدولة زيارات منتظمة لطلبة المدارس تكشف الجهود العظيمة لهذا الجهاز ودوره في حماية الوطن، وكذلك تنظيم زيارات منتظمة لمركز "الأمير محمد بن نايف للمناصرة" للاستماع مباشرة إلى اعترافات بعض المتطرفين الذين أعلنوا توبتهم بصدق واكتشفوا أنهم كانوا ضحايا خداع وأوهام واستخدمهم الآخرون ثم تركوهم يواجهون مصيرهم.

هذه الأفكار التي أوردتها هنا يمكن أن يضيف الآخرون عليها متى ما أصبحت جزءا من النشاط اليومي لمدارسنا. ولابد للوزارة أن تولي الأمر أهميته وتحاسب وتتابع من لا يتعاون في تنفيذه فمستقبل الوطن وشبابه أهم من مجاملة أفراد غير منتجين لا يستشعرون الخطر المحيط بنا.



لماذا أنا وحدي من يلتزم بالقانون؟

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015م

<http://www.alriyadh.com/1096932>

فهد عامر الأحمد

يلتزم الناس بالقوانين حرصاً على سمعتهم ومصالحهم أولاً، وخوفهم من العقوبات المترتبة على كسرها ثانياً.. فلا أحد يقبل بالفوضى، ولا أحد يرغب بدخول السجن، ولا أحد يريد العيش في مجتمع يأكل القوي فيه الضعيف.. تأتي العقوبات والقوانين في المركز الثاني لأنه يمكن لضعاف النفوس التحايل عليها ولعلية القوم كسرها أو إعادة تفسيرها.. لهذا السبب يجب أن تصاغ القوانين بدقة ووضوح، وتطبق العقوبات بحزم وسرعة ودون محاباة.. فالقضية تتجاوز الأمن وحفظ الحقوق، إلى ترسيخ أخلاقيات الفرد وتعزيز نزاهة المجتمع..

إذ لا يمكنك أن تظل محترماً لفترة طويلة في بيئة لا تحترم القوانين.. تصبح مظلوماً ومهضوم الحق إن كنت وحدك من يلتزم بالأنظمة أو تطبق عليه التشريعات.. في عام 2008 قررت الانتقال إلى الرياض تجاوباً مع رغبة زوجتي في إكمال تخصصها الطبي في مستشفى الحرس الوطني.. انتقلنا جميعنا بما في ذلك الأطفال والسائق وشغالان آسيويتان.. في الأسبوع الأول هربت إحدى الشغالتين فقدمت بلاغاً رسمياً لم أجد له نتيجة.. وبعدها بشهر هربت الشغالة الثانية فقدمت بلاغاً آخر بلا فائدة.. بحثت في مكاتب الاستقدام حتى عثرت على شغالة ثالثة يرغب كفيلاً بالتنازل عنها.. وبعد دفع مبلغ مهول اختلفنا معها فأعدتها للمكتب الذي وعدني بالبحث عن كفيل لها.. وبعد أسبوعين استلمت منه رسالة تخبرني بأن شغالتي هربت (وما أظنه إلا كاذباً) وأن المكتب لا يتحمل مسؤولية هربها.. وبعدها بفترة وصلني الشغالة "الرابعة" التي طلبتها بشكل نظامي منذ هربت الأولى..

وطوال هذه الفترة كنت نظامياً أتقيد بالأنظمة الرسمية والقوانين المرعية حتى هربت الشغالة الرابعة بدورها.. حينها فقط أدركت أنني سأصبح مظلوماً ومهضوم الحق لو بقيت وحدي من يتقيد بالأنظمة والقوانين.. لن يعوض أحد خسائري المادية أو يضمن عدم هروب الشغالة الخامسة إن كررت التجربة.. اضطررت مكرهاً أخاك لا محتال إلى استئجار العاملات غير النظاميات من المكاتب غير المصرح لها (ولا تخبروني أن وزارة العمل لا تعلم بوجودها).. وهذه التجربة مجرد مثال على أن المواطن يظل متقيداً بالقوانين حتى يشيع كسرها والتهاون بتطبيقها فيشعر بالظلم إن استمر بالتقيد بها.. لا يمكنك أن تطالب "الفرد" بالتقيد بالأنظمة والقوانين والشائع هو التحايل والتملص وكسرها بالواسطة.. لا يمكنك أن تطالب عامة الناس بحفظ المال العام، وهم يرون خاصتهم يغرفون منه غراً.. لا يمكن أن يظل الإنسان محترماً وملتزمًا في وسط يعتبر التهرب شطارة والالتزام سذاجة..

الناس يلتزمون بالأنظمة والقوانين ويقبلون وجودها بطيب خاطر حين يتم تطبيقها على الجميع دون استثناء.. يبدأون بالتملل والتمرد واستغلال الفرص حين يدركون أن هناك من يتحايل عليها.. يمكنك تشبيه المجتمع بالطابور الذي يقبل الناس الوقوف فيه طوعية (طالما) انتظم فيه الجميع ولم يخرقه أحد.. مجرد رؤيتهم لمن يتجاوزهم يثير غضبهم ويفرط عقد انتظامهم ويخلق الفوضى بينهم.. لاحظ كيف يتقيد المواطن السعودي بالقوانين والأنظمة حين يسافر للخارج، في حين لا يفعل ذلك بعد عودته لأرض الوطن.. والسبب رؤيته للغالبية حوله يخرقون الطابور ويتجاوزن الأنظمة ويحتالون على القوانين لدرجة يشعر بالغبين إن تقيد بها وحده.. يدرك من تجاربه السابقة أن تداخل القوانين وتعقيد التشريعات تجعل الالتفاف عليها أو كسرها بالواسطة أسرع طريقة لتجاوزها.. باختصار شديد؛

إن أردت مجتمعاً يلتزم بالقوانين والتشريعات احرص على تطبيقها دون استثناء.. فحين يخرق أحدهم "الطابور" ينتظر الجميع من صاحب الشأن معاقبته.. فإن عاقبه بحزم ودون مجاملة سينتظم أكثر ويتماسك لفترة أطول، وإن مرت دقيقتان دون فعل شيء سينفرط عقد الطابور وتعم الفوضى ويأكل القوي الضعيف.



الصناعة والسجون

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015

<http://www.alriyadh.com/1096803>

راشد محمد الفوزان

لماذا لا يكون للقطاع الخاص دور جوهري في تأهيل "السجناء" من خلال "التدريب والتعليم" لهم، مثلاً تقوم شركة "سابك" بأخذ مجموعة من السجناء بعد اختبارات معينة وتصنيف للقدرات وغيرها، بأن تعيد تأهيلهم للعمل في مصانعها أو المساهمة في القطاع الصناعي، وأدرك أنهم قد لا يكونون بمصاف المهندسين أو بعمل كبير "وقد يكون" ولكن يمكن لشركة مثل سابك أن تقوم بتدريب وتأهيل سجناء للعمل بحيث يكون عاملاً منتجا ومفيدا في المجتمع ولنفسه، كذلك

أرامكو، وشركات كثيرة بالمملكة كبيرة وصغيرة، لماذا تقوم الدولة بنفسها بتعليمهم وتدريبهم ثم ينتهي دورهم عند حدود معينة ومحددة، لماذا لا تقوم شركات القطاع الخاص بالمساهمة بهذا الجانب بفاعلية حقيقية، وتدريب وتعليم ورواتب جيدة، فمنها تقدم خدمة اجتماعية، وتعلم وتدريب وتؤهل عنصرا سلبيا في المجتمع إلى إيجابي منتج، ويبدأ حياة جديدة، يكون جاهزا بعد خروجه من السجن للعمل وقد يستمر، قصص نجاح أجدها في ألمانيا كما تفعل شركات "بورش" و"مرسيدس" و"بي أم دبليو" هي ليست فكرة جديدة ولا مستحدثة، ولكنها فكرة تحتاج إلى بلورة ودراسة وتفعيل حقيقي لها على أرض الواقع.

كلما كان الإنسان مشغولا قلّت معها مشاكله وأمراضه حتى، فقليل من منشغل بحياته يجد الوقت لكي يشتكي، وهذا النمط المعتاد، ونجد كثيرا من السجناء شبابا أو شبابات، وهم الغالبية، ويجب أن يعمل السجن حتى الأجنبي يعمل منتج ومفيد اجتماعيا أو صناعيا، حتى يكسب مهنة يعيش منها، ويدرك أن السجن هو فعلا "إعادة تأهيل" ليس فكرا فقط بل حتى عمليا، فيخرج وبيده صنعة وعمل يأكل منه ولا يصبح عبئا، وتحدث عن القادرين وأصحاب القدرة على العمل صحيا وخاصة الشباب الذين هم الأكثر حاجة لذلك، فهو قد يرى أن السجن نهاية وقد يكون بهذه المنهجية بداية لحياة حقيقية جديدة للأفضل، أتمنى مشاركة القطاع الخاص والسماح له بدخول هذا المجال "تدريب وتأهيل السجناء" بعمل حقيقي خاصة "الصناعة" لأنها قد لا تحتاج الكثير من الشهادات لمهن وأعمال متوسطة أو صغيرة، ويعاد تدريبهم وتعليمهم، ويكون منتجا حقيقيا ويعمل بمصنع حقيقي ويكون له دوام يومي حقيقي، مع الوقت ستتغير كثيرا حياتهم للأفضل حتى لو كسبنا 20% أو 30% منهم إيجابيا فهو يعتبر مكسبا أفضل من دخوله وخروجه بلا أي إنتاجية أو عمل أو كسب مهنة.

اليوم

• مناشدة • وليست • طلبا • ياوزارة الصحة

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015

<http://www.alyaum.com/article/4098183>

بشاير محمد

في معرض تعليق أو امتعاض وزارة الصحة من بعض مناشدات المواطنين، عبر وسائل التواصل الاجتماعي، مع إشارة ضمنية بطرف خفي، إلى عدم التجاوب مع ما ينشر من طلبات عبر هذه المواقع.

ففي الحقيقة، أنني أميل إلى تسمية هذه المطالبات (بالمناشدات) والتي كانت في بدايتها، طلبات عادية استوطنت أذراج ممثلي وزارة الصحة في مناطق كثيرة، قبل أن يضيق أصحابها ذرعا بالانتظار، بين مراجعات عقيمة وبيروقراطية مقبنة تلوك ما تبقى من أمل وطموح في العلاج، فنقلها أصحابها إلى (مناشدات) عبر وسائل التواصل الاجتماعي؛ عليها تتخطى صغار الموظفين إلى كبارهم، وما ذاك إلا لحسن الظن بالوزير شخصيا. خاصة إذا كان صاحب المناشدة واقعا بين برائن الوقت الفاصل بين الموت والحياة، والجدوى واللا جدوى.

وقد سمعنا وقرأنا عن الكثير من الحالات التي لم تتجاوب معها الوزارة إلا بعد فوات الأوان. وكنت أتمنى قبل أن تنتهم الوزارة أصحاب المناشدات بمحاولة الإساءة إلى جهود الوزارة، -حيث إن توجيهات خادم الحرمين الشريفين بوجوب الاهتمام بالمواطن- أن تعود إلى نفسها حسب قول الشاعر حافظ إبراهيم: (رجعت لنفسى فاتهم حصاتي)؛ لتتحقق من الأمر قبل الحكم.

فإن كان الطلب يقدم للمرة الأولى عبر مواقع التواصل، دون اتباع الطرق التقليدية المعروفة، فيجب أن يحاسب المواطن حسب اللوائح.

أما إن كان ممن قدم الطلب وأعاد وألح بالطرق التقليدية ولا مجيب، وذلك بالنظر إلى رقم وتاريخ المعاملة الأولى، فحينها يجب أن توجه ذات التهم إلى ممثلي الوزارة في أي مكان، وتتم محاسبتهم أيضا حسب اللوائح، حتى لا يبدو الأمر -كما هو الآن- وهذا يخالف مبدأ الشفافية الذي انتهجته حكومة خادم الحرمين الشريفين، وعودت عليه المواطن في كل شأن.



هيئة توليد الوظائف (1)

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر 2015م

https://www.aleqt.com/2015/11/04/article_1003564.html

علي الجحلي

أهم عناصر حل المشكلة هو التعرف عليها، وهي قضية تتطلب الكثير من البحث لنتمكن من السيطرة على مختلف عناصر ومكونات أي مشكلة ومحاصرتها والتغلب عليها. هذا هو المبدأ الأول في حل المشكلات واتخاذ القرار. يستهلك العسكريون - على سبيل المثال - أغلب وقتهم فيما يعرف بـ "تقدير الموقف"، وهو عملية ذهنية يقوم بها الأفضل من الضباط كل في مجاله للتعرف على المشكلة ورسم حدودها ثم توثق كتابيا، ويتم تحديثها باستمرار باعتبارها المرحلة الأولى من حل المشكلات وصنع القرارات.

عندما صدر قرار مجلس الوزراء بإنشاء هيئة مختصة لتوليد الوظائف، كانت الفكرة الأهم هي إعطاء أبنائنا وبناتنا الفرصة للحصول على وظائف تلائم إمكاناتهم، وتتماشى مع ظروفهم في سوق عمل يزخر بأكثر من 11 مليون فرصة عمل يشغل أغلبها أجانب.

هذه القرار الاستراتيجي يضع المواطن في لب الاهتمام، ويستدعي من الهيئة الجديدة أن تقوم بعمل جبار في مجال التعرف على المشكلة ودراسة جوانبها كافة، لتصل إلى حلول منطقية تحافظ على التوازن في سوق العمل بين العرض والطلب، وتحفظ لأصحاب الأعمال حقوقهم، وتسمح بحقق المزيد من أبناء الوطن في السوق بطريقة تضمن الاستمرارية والكفاءة والفاعلية.

أقول بداية إن وجود عدد من الإدارات المختصة بالتوظيف وتشجيع السعودية بوسائل مختلفة، وجود هذه الإدارات متفرقة كان واحدا من عوائق إيجاد حلول مناسبة تراعي كافة مكونات ومتطلبات السوق. ما يلزم الهيئة أن تكون ذات رؤية مختلفة وقدرة على التفاعل مع السوق بكلية.

أزعم أن التزام الدولة بأن تكون الموظف الأكبر للمواطنين كان سببا مهما في عدم تقدير القطاع الخاص لدوره الأساسي في التوظيف.

رسخت الجهات الحكومية هذه المفاهيم من خلال مجموعة ممارسات وإعفاءات من السعودية ما أثر في توازن سوق العمل. هذا على الرغم من وجود رسوم محدودة تدفعها المؤسسات والشركات مقابل توظيف الأجانب في وظائف يمكن سعودتها بسهولة.

جهود وزارة العمل في المجال لم تحقق النجاح المطلوب لأنها غير قادرة على التشريع والسيطرة على مكونات خارج نطاقها التنظيمي، ما أدى إلى خلل واضح وعدم توازن في نسب السعودية في قطاعات مثل القطاع المصرفي البارز في المجال، والقطاع الصناعي وقطاع الخدمات وقطاعات أخرى لا تزال دون المأمول.. غدا نناقش حلولاً قد تتبناها الهيئة.



الضيقات الهاربات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 محرم 1437 هـ - 5 نوفمبر 2015م

<http://www.al-madina.com/node/640377>

لمياء باعشن

الضيقة والهروب مفهومان متناقضان تمامًا، فالضيف ينزل على المستضيف الذي يكرمه، ويحسن الترحيب به لوقت، ثم يرحل برغبته، والمضيف يعرف أن من حلَّ عليه ضيفًا سيبقى لفترة وجيزة، وسيودعه وهو يغادر بإرادته. ما الدافع لهروب الضيف إذا؟ غير أنه ما عاد ضيفًا، بل أصبح سجينًا يتوق للمغادرة؛ لأنه في حالة استبقاء قسرية! حين أطلقت وزارة الشؤون الاجتماعية مشروعها المسمى «دار الضيافة»، كان الهدف منه إسكان الفتيات اللواتي أنهين فترة سجنهنّ، في ظل ظرفين مهمّين: أن يكون السكن اختياريًا، ذلك أن بعض الفتيات كنّ مرعوبات من العودة إلى بيوت أهاليهنّ، فيتعرضنّ للإهانة والإيذاء، وأن يكون السكن مؤقتًا، أيّ أن يشكل فترة انتقالية بسيطة، تؤهل الفتاة المُفرج عنها للدخول في معترك الحياة مرّة أخرى.

لكن كل الأمور تبدأ بفكرة جيدة، ونية حسنة، فبعد إنشاء دار الضيافة للفتيات، وبعد تطبيق الفكرة، ظهرت العقبات التي شوّهت الفكرة، وأساءت إلى النية، فلا السكن اختياري، ولا هو مؤقت. بعد أن تقضي الفتاة المدة المحكوم عليها بها في السجن، وتنطّل إلى اليوم الذي تخرج منه لتتنسّم هواء الحرية والانطلاق من القيود، تقف أمام الباب الموصد في وجهها لسنوات، ويهفو قلبها وهي ترقبه يُفتح شيئًا فشيئًا، وتسير نحوه وهي لا تكاد تصدّق أن كابوس السجن قد انتهى. ولكنها حين تخطو أولى خطواتها في الخارج تُصعق حين ترى أنها ما زالت محاطة بأشخاص يقودونها لمقر آخر، ويودعونها تحت رقابة شديدة في سجن آخر اسمه «دار الضيافة»!

في السجن الاستضافي تبقى الفتاة تحت الإقامة الجبرية، فقط لأنها فتاة، حتى يقتادها رجل ذو أهلية، ويكون لها كفيلًا، وكأنها وافدة في بلدها. الرجل لا يُشترط وجوده حين يُطلق سراح المسجونين من الشباب، فقط لأنهم ذكور، ذوو أهلية، بينما الفتاة تحتاج لرجل من أهلها يحمل عبئها، أو رجل غريب يتبرع بأن يكون زوجها تستظل به.

إن دار الضيافة والشؤون الاجتماعية لا تريدان حقًا الإبقاء على الفتيات تحت رعايتهما الدائمة، لكن إصرارهما على أن يكون هناك ولي أمر يستلمهنّ، وكأنهنّ عهدة، يجعل البائسات اللواتي ترفض عوائلهنّ استلامهنّ، وتعضلنّ بالامتناع عن الموافقة على زواجهنّ، قابعات لسنوات في السجن الاستضافي الذي يؤويهنّ (ويضعهنّ تحت الرقابة، ويحاصر تصرفاتهنّ، ويمنع خروجهنّ خوفًا من هروبهنّ).

والهروب من الاستضافة بعد الخروج من السجن جنحة جديدة، بل إن ارتكابه يقارب الجريمة التي تستدعي استنفار الجهات الأمنية، والمطاردة، والملاحقة، والقبض، والإعادة، ثم البلاغ والتحقيق، وكشف الملابس. كل هذا لأن المُفرج عنها بعد انتهاء محكوميتها، وبعد أن دفعت ثمن خطئها وتعلمت درسها، قد اختارت أن تنتهي فترة الضيافة المؤقتة، وتمارس حياتها الخاصة والطبيعية بعيدًا عن القيود والأسوار والرقابة، لكنها لم تكن تعي أنها مجرد امرأة لا مفر لها من سلسلة الاستضافات.

الاقتصادية
الاقتصادية
www.aleqt.com

تمكين المرأة.. ومعالجة تفاوت الدخل

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 22 محرم 1437 هـ - 5 نوفمبر 2015م

https://www.aleqt.com/2015/11/05/article_1003892.html

سونالي جين تشاندرا، وكالابانا كوتشهار، ومونيك نيويك

رغم التقدم المحرز، فلا تزال الفجوة واسعة بين المرأة والرجل من حيث التمكين الاقتصادي وتكافؤ الفرص الاقتصادية، الأمر الذي ينبغي لصناع السياسات التعجيل بمعالجته. ففي معظم البلدان يحصل الرجل على فرص العمل أكثر من المرأة، ويتقاضى أجراً أعلى للقيام بعمل مشابه لعمل المرأة. وهناك كذلك فجوات بين الجنسين في فرص الحصول على التعليم والرعاية الصحية والتمويل في عدد من البلدان. وتتنزايد المؤشرات إلى أن نقص المساواة بين الجنسين يترتب عليه تكاليف اقتصادية كبيرة نظراً لأنه يعوق الإنتاجية ويؤثر سلباً في النمو. وتقوم دراستنا الجديدة بتحليل الروابط بين هاتين الظاهرتين: التفاوت في الدخل وعدم المساواة بين الجنسين. ونخلص في دراستنا إلى وجود ارتباط وثيق بين عدم المساواة بين الجنسين وتفاوت الدخل على مر الزمن وفي مختلف البلدان وبين فئات الدخل المختلفة.

هناك ثلاثة أسباب على الأقل لاقتراح ارتفاع مستوى عدم المساواة بين الجنسين بارتفاع مستوى التفاوت في الدخل: — أولاً، تسهم فروق الأجر الكبيرة بين الجنسين بصورة مباشرة في تفاوت الدخل، كما أن اتساع فجوة معدلات المشاركة في القوى العاملة بين الرجل والمرأة يؤدي إلى تفاوت الإيرادات بين الجنسين، وبالتالي حدوث تفاوت الدخل وتفاقمه.

— ثانياً، تزيد احتمالات عمل المرأة في القطاع غير الرسمي، حيث يكون الدخل أقل، ما يزيد من اتساع فجوة الدخل وتفاقم التفاوت في الدخل.

— وأخيراً، نجد أن عدم تكافؤ الفرص، مثل عدم المساواة في الحصول على التعليم والخدمات الصحية والتمويل، شائع بين الرجل والمرأة، ويرتبط ارتباطاً وثيقاً بتفاوت الدخل.

وتخلص دراستنا إلى وجود ارتباط قوي بين عدم المساواة بين الجنسين وتفاوت الدخل على مر الزمن وباختلاف البلدان وبين فئات الدخل المختلفة، حتى بعد تحييد أثر المؤثرات التقليدية الدافعة لعدم المساواة في الدخل، ومنها الانفتاح والتعميق الماليان، والتقدم التكنولوجي، ومؤسسات سوق العمل. وتناولنا دراسة الارتباط بين الظاهرتين في قرابة 140 بلداً على مدار عقدين من الزمن. وتوسع دراستنا من نطاق مؤشر عدم المساواة بين الجنسين الصادر عن الأمم المتحدة الذي يرصد حالات عدم المساواة في النتائج "فجوة المشاركة في القوة العاملة وحصة المرأة في مقاعد البرلمان" إضافة إلى عدم تكافؤ الفرص بين الجنسين "فجوات التعليم، معدل الوفيات النفاسية، معدل إنجاب المراهقات".

والنتيجة الأساسية لدراستنا هي أن كل زيادة في هذا المؤشر متعدد الأبعاد من صفر "المساواة التامة بين الجنسين" إلى واحد "عدم المساواة التامة بين الجنسين" تقترن بزيادة في صافي تفاوت الدخل "مقيساً بمعامل جيني" بنحو عشر نقاط. وبينما تسري هذه النتيجة على مختلف البلدان في جميع مستويات التنمية، تتباين أبعاد عدم المساواة بين الجنسين ذات الصلة بكل منها. فبالنسبة للبلدان المتقدمة التي تسد إلى حد كبير الفجوات بين الجنسين في التعليم ويزداد فيها تكافؤ الفرص الاقتصادية بين الرجل والمرأة، يرتفع معدل تفاوت الدخل أساساً من خلال الفجوات بين الجنسين في معدل المشاركة في القوة العاملة. وفي الأسواق الصاعدة والبلدان منخفضة الدخل، يبدو عدم تكافؤ الفرص، ولا سيما في الفجوات بين الجنسين في الحصول على التعليم والرعاية الصحية، كعائق أمام زيادة المساواة في توزيع الدخل. وتشير الأدلة إلى اقتران زيادة المساواة بين الجنسين وتعزيز المشاركة الاقتصادية للمرأة بارتفاع معدلات النمو، وتحقيق نتائج أكثر إيجابية على صعيد التنمية، وتخفيض معدلات تفاوت الدخل. ونظراً لهذه الارتباطات القوية، فإن التطلع إلى تحقيق تكافؤ الفرص وإلغاء العقبات القانونية وغيرها التي تحول دون المشاركة الاقتصادية الكاملة للمرأة تصبح ذات أهمية اقتصادية كلية، إضافة إلى أهميتها الكبيرة في سياق حقوق الإنسان، فمن شأن ترسيخ بيئة تحقق قدراً أكبر من المساواة أن يعطي المرأة فرصة أكبر للمشاركة الاقتصادية الفعالة إذا ما أرادت. وستترتب على ذلك آثار مفيدة على مستوى الاقتصاد الكلي. ويقتضي تقليص الفجوات بين الجنسين إلى حد كبير بذل الجهد على عدة أبعاد. وقد سبقت مناقشة التوصيات بشأن السياسات في دراسة سابقة أعدها الصندوق، ومنها ما يلي:

— إلغاء القيود القانونية التي تنحيز ضد المرأة: تنتشر القيود القانونية المتحيزة ضد المرأة في عدد من البلدان وتشمل العرائق القانونية أمام ممارسة المرأة الأنشطة الاقتصادية. وقد خلصت دراسة سابقة إلى أن تحقيق المساواة في القوانين يعزز من مشاركة المرأة في القوة العاملة. وعلى وجه التحديد، فإن منح حق المساواة بين الجنسين بموجب الدستور يمكن أن يؤدي إلى زيادة مشاركة المرأة في القوة العاملة بنسبة تصل إلى 5 في المائة.

— تعديل السياسات الضريبية: من شأن الحوافز الضريبية السلبية لأصحاب الدخل الثانوي أن تحد من مشاركة المرأة الاقتصادية، وتعتبر عائقاً حيوياً في ألمانيا. وسيؤدي إحلال ضرائب الدخل الفردي محل الضرائب القائمة على دخل

الأسرة إلى إزالة الحوافز الضريبية السلبية لأصحاب الدخل الثانوي، وهم غالبا من النساء. وقد يشجع ذلك على انضمام المزيد من النساء إلى قوة العمل.

— إيجاد الحيز المالي للنفقات ذات الأولوية كالنفقات على البنية التحتية والتعليم: في الاقتصادات النامية، يمكن لتحسين البنية التحتية في المناطق الريفية — مثل تسهيل إمكانية الحصول على المياه وتحسين نظم النقل — أن يؤدي إلى تقليل الوقت الذي تستغرقه المرأة في المهام المنزلية و يتيح لها الفرصة للبحث عن عمل خارج المنزل. وتفيد الأدلة من الهند أن مشاركة المرأة في القوة العاملة في الهند سترتفع بنسبة قدرها نقطتان مئويتان مع زيادة الإنفاق على التعليم بنسبة 1 في المائة من إجمالي الناتج المحلي.

— تطبيق منافع أسرية جيدة التصميم: تيسير إمكانية الحصول على إجازات الأمومة والأبوة وتوفير مراكز رعاية الأطفال ذات الجودة العالية وبتكلفة معقولة سوف ييسر على المرأة فرص البحث عن العمل. ولتعزيز مشاركة المرأة في القوة العاملة في اليابان، تم اتخاذ عدد من الإجراءات شملت زيادة منافع إجازة رعاية الأطفال من 50 إلى 67 في المائة من الراتب وتعزيز خدمات رعاية الأطفال لاستيعاب نحو نصف مليون طفل بحلول نيسان (أبريل) 2015.

— إعادة توزيع الدخل ستكون عاملا مكملا: فليس هناك بديل للسياسات المعنية بالمساواة بين الجنسين والموجهة نحو تقليص عدم المساواة وتفاوت الدخل. فقد أظهرت دراسة سابقة أعدها الصندوق أن إعادة توزيع الدخل عموما لها آثار حميدة في النمو، وتؤدي في الوقت نفسه إلى تقليص التفاوت في الدخل. غير أن مكافحة الحالات الأعمق من عدم تكافؤ الفرص مثل عدم المساواة في النفاذ إلى قوى العمل وفرص الحصول على الرعاية الصحية والتعليم والتمويل بين الرجال والنساء، تقتضي من صناع السياسات التركيز على التدخلات الموجهة بدقة على مستوى السياسات.

تونس تستضيف مؤتمر وزراء الداخلية وحقوق الإنسان في الدول العربية.. 3 نوفمبر

المصدر: جريدة عاجل الاثنين 19 محرم 1437 هـ - 2 نوفمبر 2015م
<http://saudi-1.net/arab-worlds/225685.html>

وليد أبو السعود
يعقد ممثلو وزارات الداخلية واللجان الوطنية لحقوق الإنسان بالدول العربية، بمقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في #تونس، مؤتمر مشترك يومي 3 و4 نوفمبر المقبل.
وبحضور ممثلين عن وزارات الداخلية واللجان الوطنية لحقوق الإنسان في الدول العربية بالإضافة إلى ممثلين عن جامعة الدول العربية والشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمفوضية السامية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة.
ومن المقرر أن يفتتح محمد الناجم الغرسلي فاعليات المؤتمر، الثلاثاء المقبل، بتوجيه كلمة إلى المشاركين ثم يتحدث كل من الدكتور محمد بن علي كومان الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب و د. علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة #قطر و د. موسى بريزات رئيس الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بالإضافة إلى كلمة جامعة الدول العربية والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.
وسيناقش المؤتمر دور هياكل حقوق الإنسان في وزارات الداخلية في مجال حماية وتطوير حقوق الإنسان إلى جانب الأدلة الإستراتيجية للأجهزة الأمنية والمسائل ذات الصلة.
سينظر المؤتمر في الشراكات الدولية والإقليمية مع الأجهزة الأمنية في مجال حقوق الإنسان، بالإضافة إلى سبل تفعيل توصيات «مؤتمر الدوحة 2014».
وسيسبق هذا المؤتمر انعقاد المؤتمر الأول للمسؤولين عن حقوق الإنسان في وزارات الداخلية العربية وذلك يوم الاثنين 2015/11/2 بمقر الأمانة العامة للمجلس بمشاركة إدارات حقوق الإنسان في وزارات الداخلية وممثلين عن جامعة الدول العربية وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية والأمانة العامة للمجلس.
وسيناقش المؤتمر عددا من القضايا الهامة من بينها: نشر ثقافة حقوق الإنسان في الأوساط الأمنية العربية، وهياكل ومهام إدارات حقوق الإنسان في وزارات الداخلية العربية، والموازنة بين تحقيق الأمن واحترام حقوق الإنسان، كما سيستعرض تجارب الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان.



انعقاد المؤتمر الأول لمسؤولي حقوق الإنسان في وزارات الداخلية العربية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر 2015م
<http://www.alriyadh.com/1096962>

تونس — واس

انعقدت بمقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في العاصمة التونسية أمس، أعمال المؤتمر الأول للمسؤولين عن حقوق الإنسان في وزارات الداخلية العربية، بمشاركة ممثلين عن جامعة الدول العربية وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

وأكد معالي الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب الدكتور محمد بن علي كومان في كلمته الافتتاحية، أهمية المؤتمر كونه يمثل نقلة نوعية في جهود المجلس لضمان حقوق الإنسان وكرامته في الوطن العربي، مشيراً إلى أن إقرار عقده يدل على عزم المجلس وتصميمه على اتخاذ كل الإجراءات التي من شأنها تدعيم حقوق الإنسان انطلاقاً مما تملّيه الثوابت الدينية والمبادئ الأخلاقية وقيم التراث العربي العريق.

وقال معاليه "بعد عقدين من معالجة إشكاليات الأمن وحقوق الإنسان ضمن مؤتمرات قطاعية مختلفة، وبعد سنوات من إدراج هذا الموضوع بنداً دائماً على جداول أعمال المؤتمرات السنوية لقادة الشرطة والأمن العرب، وبعد التوصل إلى نصوص مهمة في مجال الارتقاء بحقوق الإنسان في العمل الأمني مثل المدونة النموذجية لقواعد سلوك رجل الأمن العربي والخطة العربية النموذجية لتكريس ثقافة حقوق الإنسان في العمل الأمني، جاء قرار المجلس في دورته الأخيرة بعقد هذا المؤتمر الأول للمسؤولين عن حقوق الإنسان في وزارات الداخلية العربية، ليؤسس فضاءً خاصاً لمعالجة قضايا حقوق الإنسان مثلما خصص من قبل فضاءات خاصة لقضايا الإرهاب والمخدرات والأمن السياحي والمؤسسات الإصلاحية وغيرها من المجالات الأمنية".

وبين الدكتور كومان أن المؤتمر سينظر في بنود مهمة من شأنها تعزيز التعاون العربي في مجالات حقوق الإنسان وحمايتها مثل تبادل التجارب بين الأجهزة المعنية بحقوق الإنسان في الوطن العربي والاطلاع على هياكلها ومهامها بما يسمح بالاستفادة من التجارب الناجحة والاسترشاد بها، إلى جانب النظر في قضايا حقوق الإنسان الجوهرية التي تستأثر الاهتمام على المستوى الدولي خاصة ما يتعلق بمجال مكافحة الإرهاب من حيث الموازنة بين تحقيق الأمن واحترام حقوق الإنسان.



ولادة عديم جنسية كل 10 دقائق

المصدر: جريدة الوطن الخميس 22 محرم 1437 هـ - 5 نوفمبر 2015

http://www.alwatan.com.sa/Politics/News_Detail.aspx?ArticleID=240889

وكالة الأناضول، أبها: الوطن
أوضحت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة أن طفلاً عديم الجنسية يولد كل 10 دقائق في العالم. ونشرت المفوضية تقريراً حول التأثيرات السلبية لانعدام الجنسية على الأطفال، أدرجت فيه لقاءات مع نحو 250 طفلاً عديم الجنسية وعائلاتهم، حيث ذكرت أن كافة الأطفال تقريباً يشعرون بالتمييز، وخيبة الأمل، واليأس.
وأشار التقرير إلى أن معظم الأطفال الذين قابلتهم المفوضية في سبع دول، يشعرون بأنهم بلا قيمة، وغرباء، ومهمشون، ويعيشون تحت ظل شخص آخر، مبينة أن الأشخاص عديمي الجنسية يواجهون عقبات لا يمكن تجاوزها في مجالات التعليم والصحة وفرص العمل.

ولفت إلى أن انعدام الجنسية تسبب في دمار نفسي للأطفال والشباب والعائلات، مضيفاً أن نحو 70 ألف طفل عديم الجنسية يولدون سنوياً في 20 بلداً، فيما يولد كل 10 دقائق طفل عديم الجنسية في العالم.
وبحسب المفوضية فإن 10 ملايين شخص في العالم لا يملكون الجنسية، إذ أطلقت العام الماضي حملة عالمية تهدف إلى إيجاد حل لمشكلة "انعدام الجنسية" في غضون 10 سنوات، للأشخاص الذين لا يملكون جنسية أي بلد.
ودعت المفوضية الدول إلى إجراء تعديلات قانونية من أجل منح الأطفال جنسية الدولة التي يولدون فيها، فضلاً عن صلاحية منح الأمهات جنسيتها للأطفال على غرار الآباء، كأحد الحلول لمشكلة انعدام الجنسية.



كاريكاتير

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد
الأحد 18 محرم 1437 هـ - 1
نوفمبر 2015م

https://www.aleqt.com/2015/11/01/article_1002680.html



OKAZ
عكاظ
نيسان الحميمية

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 18
محرم 1437 هـ - 1 نوفمبر
2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151101/Cartoon201511016692.htm>



تبصيم ١٥ مليون وافد



اليوم

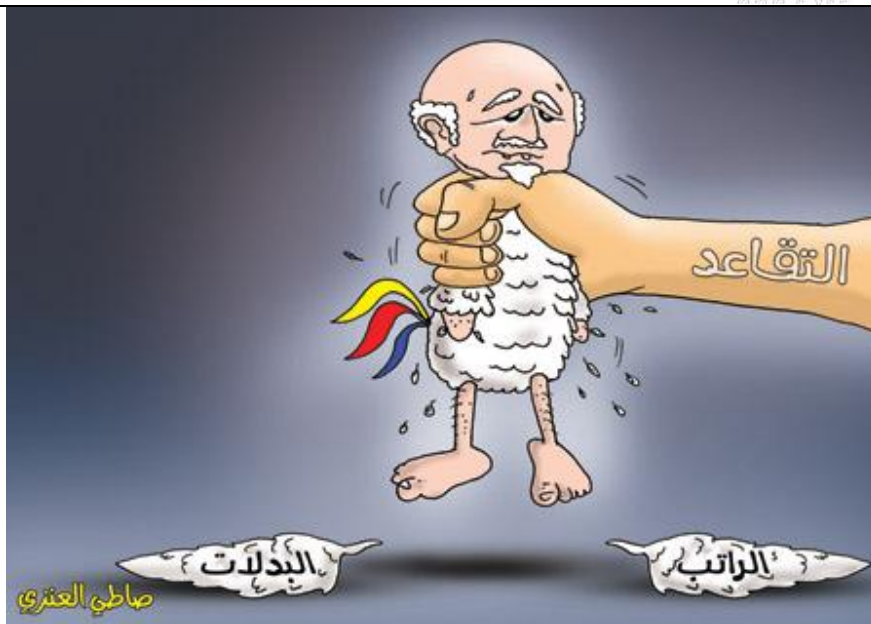
المصدر: جريدة اليوم الاثنين
19 محرم 1437 هـ - 2 نوفمبر
2015م

<http://www.alyaum.com/article/4097897>

الوطن

المصدر: جريدة الوطن الاثنين
19 محرم 1437 هـ - 2 نوفمبر
2015م

<http://www.alwatan.com.s/a/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6725>

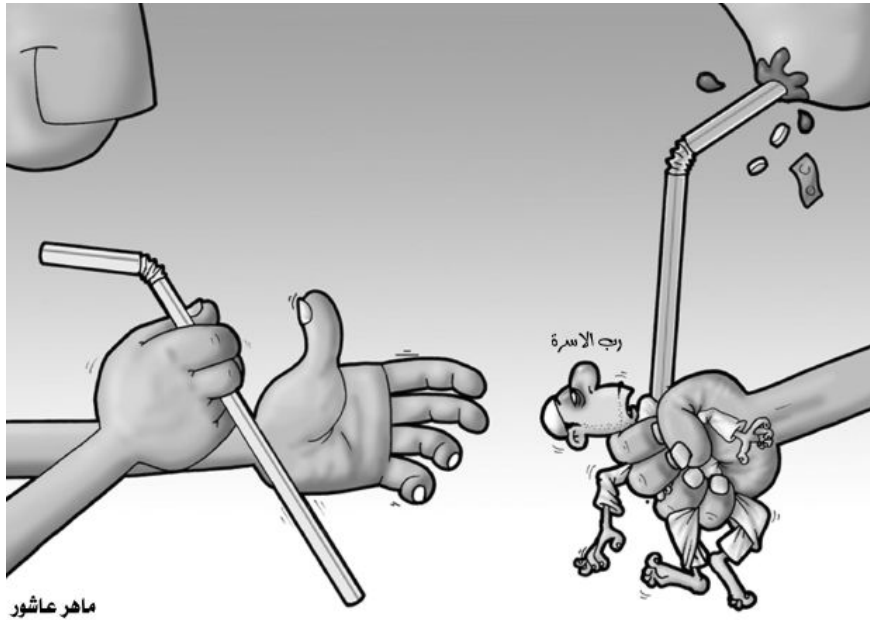




بسم الله الرحمن الرحيم
عكاظ
 ليكن الصحافة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء
 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر
 2015م

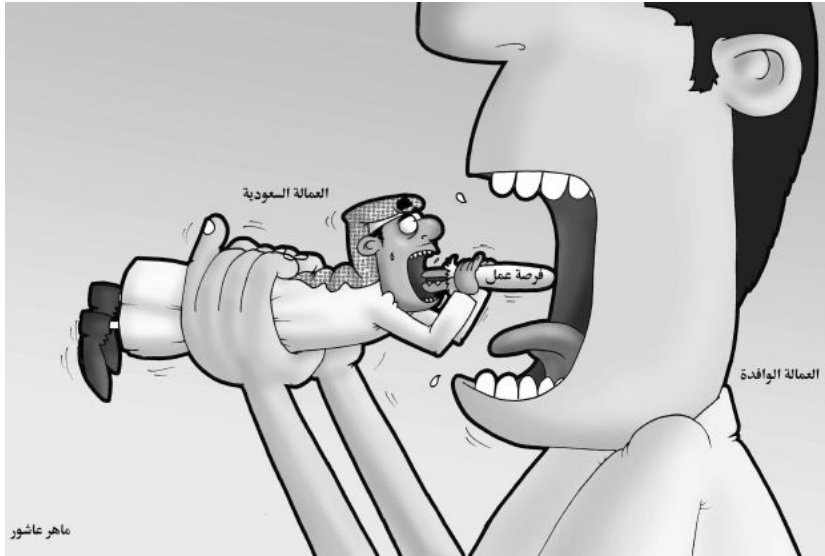
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151103/Cartoon201511036697.htm>



AL HAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
 20 محرم 1437 هـ - 3 نوفمبر
 2015م

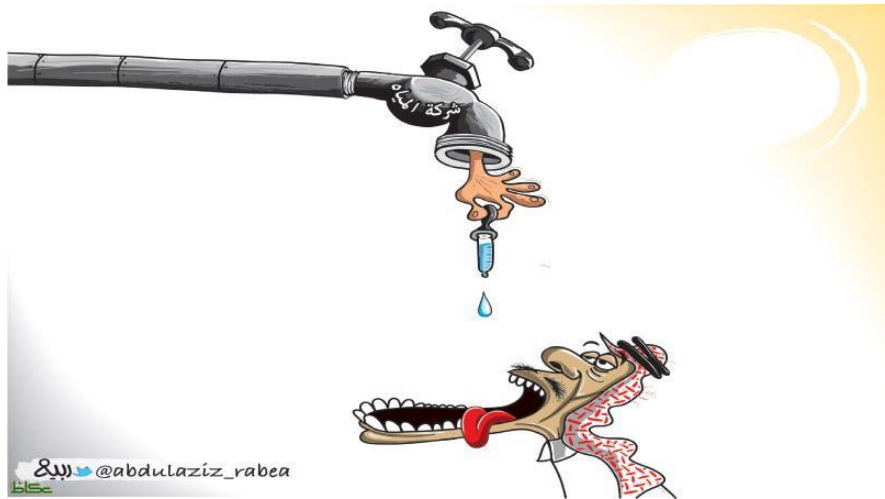
<http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/11883080>



AL HAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء
21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر
2015م

<http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/11903037>



OKAZ
عكاظ
نيسان الحفيمه

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء
21 محرم 1437 هـ - 4 نوفمبر
2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151104/Cartoon201511046700.htm>



الحياة

المصدر: جريدة الحياة الخميس
22 محرم 1437هـ - 5 نوفمبر
2015م

<http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/11927210>



#بيان

الوطن

المصدر: جريدة الوطن الخميس
22 محرم 1437هـ - 5 نوفمبر
2015م

<http://www.alwatan.com.s/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6731>